



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة بابل / كلية العلوم الإسلامية
قسم علوم القرآن

مقومات الدولة في القرآن الكريم

دراسة موضوعية

رسالة قُدمت

إلى مجلس كلية العلوم الإسلامية/ جامعة بابل

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في علوم القرآن

من قبل الطالبة

فرح محمد عبد العزيز جبار

بإشراف

الأستاذ الدكتور دريد موسى داخل الأعرجي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَأَصْبِرُوا إِنَّ
الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۖ وَالْعَاقِبَةُ
لِلْمُتَّقِينَ . قَالُوا أُوذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا
جِئْتَنَا ۚ قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ
وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾

{ سورة الأعراف آية ١٢٨ - ١٢٩ }

الإهداء..

أهدي جهدي المتواضع هذا إلى..

قبلة قلبي

سيدي ومولاي

الإمام الحسين بن علي عليهما السلام

أرفع بضاعتي المزجاة بين يديه الكريمتين ، مع رجائي أن يتقبلها مني بقبولٍ حَسَنٍ

شكر وتقدير..

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ إبراهيم: ٧

الحمد لله الذي رزقنا القرآن وجعله نوراً نهتدي به ، حمداً دائماً لا ينقطع أبداً ، ولا يُحصي له الخلائق عدداً ، والحمد لله على ما أنعم عليّ ، وأكرمني به من إنهاء هذه الدراسة العلمية ، وأن يجعل عملي هذا قربة إلى الله تعالى ..

وأشكر سيدي الإمام الحسين (عليه السلام) ينبوع العطاء الذي تدفق عليّ بالخير الكثير ليرويني .. وأقدم شكري الخالص واحترامي الدائم لأستاذي ومشرفي الأستاذ الدكتور (دريد موسى داخل الأعرجي) على ما بذل من جهد وعلى ما قدم لي من إرشاد وعطاء ، فقد دفعتني ملاحظاته الثاقبة إلى صقل تفكيري ورفع عملي إلى مستوى أعلى ... فأسأل الله تعالى له كل التوفيق والسداد لاقتراحه هذا العنوان لرسالتي ووقوفه إلى جانبي ..

ويسرني أن أقدم بالشكر إلى كلية العلوم الإسلامية بعميدها ، وجميع أساتذتها في هذه الكلية المباركة التي منحتني فرصة إكمال دراستي ، واستضافتني لطلب العلم من فيضها فلهم وافر الشكر ..

وأشكر عائلتي الكريمة سندي وعضدي ، ومشاطرتي أفراحي وأحزاني ، والتي لولاها لما استطعت إكمال دراستي ..

كما أتوجه بالشكر الجزيل والثناء الجميل إلى كل زميلاتي حافظات القرآن الكريم ، وإلى كل زميلاتي خادمت الحرم الحسيني المقدس ، لمواصلتهن دعمي المعنوي ورعايتهن لي لإستكمال دراستي ..

المحتويات:

المحتويات	الموضوع
أ	الآية القرآنية
ب	الإهداء
ج	شكر وتقدير
٧-٢	مُقدِّمة
١٤-٨	التمهيد: تحديد مصطلحات عنوان الرسالة
٨	المبحث الأول : المقومات
٩	المطلب الأول : المقومات في اللغة
١٠	المطلب الثاني: المقومات في الاصطلاح
١٠	المبحث الثاني : الدولة
١١-١٠	المطلب الأول : الدولة في اللغة
١٢-١١	المطلب الثاني : الدولة في الاصطلاح
١٤-١٢	المطلب الثالث : مفهوم الدولة في الفكر الإسلامي
٧٤-١٥	الفصل الأول: أركان الدولة
١٦	المبحث الأول: أركان الدولة في المنظور القرآني
٣٨-١٧	المطلب الأول: الإمامة
٤٥-٣٨	المطلب الثاني: الرعية
٥٢-٤٥	المطلب الثالث: البيعة
٥٨-٥٢	المطلب الرابع: الحاكمية
٥٩	المبحث الثاني: أركان الدولة في النظم السياسية الوضعية
٦٤-٦٠	المطلب الأول: الشعب
٦٩-٦٥	المطلب الثاني: الإقليم
٧٤-٦٩	المطلب الثالث: السلطة السياسية
١٤٩-٧٥	الفصل الثاني: واجبات الدولة وصفاتها في القرآن الكريم
٧٦	المبحث الأول: واجبات الدولة في القرآن الكريم
٨٢-٧٧	المطلب الأول: الحسبة ودورها في الدولة
٨٩-٨٢	المطلب الثاني: الاستقرار الاقتصادي

٩٥-٨٩	المطلب الثالث: الضمان الاجتماعي
١٠٢-٩٥	المطلب الرابع: الاستقرار السياسي
١٠٥-١٠٢	المطلب الخامس: عقد المعاهدات والحروب
١١٠-١٠٥	المطلب السادس: التعليم
١١٣-١١٠	المطلب السابع: الجبايات
١١٧-١١٣	المطلب الثامن: تشريع القوانين
١١٨	المبحث الثاني: صفات الدولة في القرآن الكريم
١٢٦-١١٩	المطلب الأول: التداول السلمي للسلطة
١٣١-١٢٦	المطلب الثاني: الحكم بالعدل
١٣٥-١٣١	المطلب الثالث: الالتزام بالتشريعات والقوانين القرآنية
١٣٩-١٣٥	المطلب الرابع: الإعداد والعدد للحفاظ على قوتها
١٤٤-١٣٩	المطلب الخامس: الثبات في الحرب وذكر الله تعالى
١٤٩-١٤٤	المطلب السادس: الجنوح للسلم مادام المخالف مسالماً
٢٢٢-١٥٠	الفصل الثالث: معالم الدولة في القرآن الكريم
١٥١	المبحث الأول: الدولة العادلة
١٦٣-١٥٢	المطلب الأول: معالم الدولة العادلة
١٧١-١٦٤	المطلب الثاني: عاقبة الدولة العادلة
١٨٧-١٧١	المطلب الثالث: نماذج الدول العادلة
١٨٨	المبحث الثاني: الدولة الظالمة
٢٠٦-١٨٩	المطلب الأول: معالم الدولة الظالمة
٢١٢-٢٠٦	المطلب الثاني: عاقبة الدولة الظالمة
٢٢٢-١١٣	المطلب الثالث: نماذج الدول الظالمة
٢٢٦-٢٢٤	الخاتمة
٢٤٨-٢٢٨	المصادر والمراجع

٢٨ / ٣ / ٩
مقدمة

مُقدِّمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المتفضل بالجود والإحسان ، والمنعم على عباده بنعم لا تعدّ ولا تحصى ، أنعم علينا
بإنزال القرآن ﴿ هُدًى لِّلْكَاسِ وَيَئِنتُ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ ﴾ البقرة: ١٨٥

والصلاة والسلام على نبيه الصادق الأمين المبعوث رحمة للعالمين ، وعلى آله الطيبين الطاهرين
ضياء الضالين وألوية الحق المبين .

أما بعد..

قال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَاتٌ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ النساء: ٨٢

إن قراءة القرآن الكريم مشروطة بالتدبر ، والتدبر يأتي ببيان مفرداته وهذا إنما يتم بالتفسير الذي
هو أشرف العلوم وأجلها ، والحاجة إلى تفسير القرآن الكريم مهمة جداً لا يخلو منها أي زمان ،
ورحم الله تعالى العالم بالقرآن الكريم الذي فيه تبيان لكل شيء ، ومنها التشريعات والأحكام التي
أنقذت الأمم من الظلمات ونقلتهم إلى النور ، فأنبى العلماء لتدبر هذا العلم للإصلاح والتجديد في
كل مناحي الحياة ، للوصول إلى مجتمع ناجح .

والقرآن الكريم لا يقتصر على تناول الأحكام الشرعية التي تنظم علاقة الإنسان بالله تعالى
والمرتبطة بسائر العبادات الأخرى ، بل يتسع ليشمل نواحي الحياة عامة سواء على المستوى
الفردى أو الاجتماعي أو السياسي وما سوى ذلك ، إذ يأمر الله تعالى بأعمال لا يمكن أن يؤتى
بها دون تنظيم ، ومن تلكم الأعمال إقامة العدل أو الدفاع عن النفس وما يُعنى بسائر الأحكام
الأخرى .

أهمية الموضوع:-

يمثل القرآن الكريم الدستور المحافظ على جوانب الحياة باجمعها ، وفي هذه الدراسة تم التوجه إلى الناحية السياسية من القرآن الكريم ، وكيف يمكن الوصول إلى دولة يتحقق في ظلها السعادة والاستقرار لكل من الحاكم والأمة على ضوء القرآن الكريم .

ويمكن إجمال الأهمية بالنقاط الآتية:

- (١) تعلق هذه الدراسة بأشرف وأجل العلوم ، وهو علم التفسير .
- (٢) جمعت هذه الدراسة ووضعت القواعد والقوانين ، وكل ما من شأنه أن يوصل الدولة إلى تحقيق الحياة الكريمة ، بتقرير الحقوق والواجبات التي تنظم علاقة الحاكم والأمة مع بعضهم البعض ، فالقرآن الكريم رسم طريقاً للدولة يوصلها إلى النجاة ، ولو سارت على وفق ما رسمه لها القرآن لحققت السعادتين الدنيوية والآخروية .
- (٣) تأتي أهمية دراسة مقومات الدولة في العلوم الدينية ، وخصوصاً علم التفسير ؛ لما تقدمه من أدوات فاعلة ومنتجة للدولة ، فإن الإبتعاد عن تحصيل هذه المقومات وفهمها والعمل بها يوصل إلى الظلم الذي به فساد الأرض .
- (٤) فقدان الدول اليوم أكثر الواجبات والشروط التي جاء بها القرآن الكريم ، فجاءت هذه الدراسة من أجل التذكير بما أراده الله تعالى لكل دولة إسلامية . ولئلا يظن أحد أن القرآن الكريم أهمل هذا الجانب .
- (٥) وتتجلى أهمية الدراسة في تسليط الضوء على مظاهر الدولة التي رسمها القرآن الكريم ، والتوجيهات الربانية العظيمة لكل من الحاكم والمحكوم .

أسباب إختيار الموضوع:-

بعد التوكل على الله في توجيه أمري للتي هي أقوم لخدمة القرآن الكريم ، وإسهاماً في نصرّة الدين عن طريق العلم ، مَنْ الله عليّ بإختيار هذا العنوان (مقومات الدولة في القرآن الكريم، دراسة موضوعيّة)، لما في محتوى هذا العنوان من أسباب دفعتني لاختياره .

وهذه الأسباب هي التي تبحث عن التفسير السياسي للقرآن الكريم ، لتقديم ما أُراده الله تعالى للدولة في ضوء القرآن الكريم ، لتلفت النظر إلى كون القرآن يمثل دستوراً للناس كافة ، إضافةً إلى ما تمثله حيوية الموضوع ، إذ لم تستنفذ كل الكتب والدراسات التي كتبت في حيويته لاسيما وأن الاختلاف ظاهرة بارزة فيها .

وكذلك لسعة الأحكام السياسية الواردة في القرآن الكريم ، وقدرتها للوصول إلى دولة العدالة التي أُرادها الله تعالى ، وجاءت أيضاً رداً على القائلين بأن القرآن دين وليس دولة ، ومحاولة فصل الدين عن السياسة .

أهداف الموضوع:-

- (١) معرفة مقومات الدولة استناداً إلى نصوص القرآن الكريم .
- (٢) بيان كل ما يخص الدولة القرآنية التي أُرادها الله تعالى للبشرية ، وسعى إلى تحقيقها بعض أنبياءه عليهم السلام في الواقع .
- (٣) محاولة الإحاطة بنصوص القرآن الكريم التي فيها إشارة إلى الدولة بجميع أركانها .
- (٤) الوقوف على كل ما من شأنه أن يوصل الدولة إلى الخير وينجيها من الهلاك ، ويضمن العيش الكريم للأفراد .

منهجية البحث:-

وقد اعتمدنا في كتابة هذه الرسالة على الدراسة الموضوعية على مستوى آيات القرآن الكريم ، وذلك لأهمية التفسير الموضوعي من خلال معالجة الكثير من القضايا المعاصرة وإصلاحها على

ضوء القرآن الكريم ، فضلاً عن استعمال مناهج أخرى في البحث عن الحقائق القرآنية ، منها المنهج التحليلي والمنهج الاستقرائي الذي كثر استعماله في جميع فصول الرسالة ، إضافةً إلى اعتماد المنهج المقارن في الفصل الأول .

صعوبات البحث:-

طلب العلم في حد ذاته صعب الغور في أعماقه للوصول إلى درره ، وخصوصاً طلب تفسير القرآن الكريم ، ومن المعروف أن كل باحث يواجه صعوبات عند البحث ، ومن هذه الصعوبات ، قلة المصادر المتاحة ، وصعوبة الحصول على بعض كتب أهل القانون اللازمة ، والحصول على بعض المعلومات الدقيقة والمهمة من كتب القانون .

ومن الصعوبات التي واجهتها أن الموضوع بحد ذاته سياسي ، والسياسة لا يمكن لأي أحد أن يبحث بها دون معرفة مسبقة ، وإطلاع على القانون ، فكان من الصعب فهم هذا الجانب المتشعب، كما أن من أهم الصعوبات التي واجهتها أن بحث هذا الموضوع كان ضمناً داخل بحوث أخرى وليس مستقلاً يمكن الوصول إليه بسهولة .

كما أن الصعوبة في بحث هذا الموضوع كانت في معرفة فنون مختلفة من الفكر الإسلامي وتاريخه، ومن التجربة الاجتماعية والسياسية وتأثيراتها في المعرفة ، ومن مدونات الفقه والتاريخ والقانون ، ومن تجارب الشعوب التي اسهمت في وجود الدولة وبداياتها وتنظيم قوانينها . إضافة إلى معرفة النظم السياسية المعاصرة وهذا مالا يتسع له الوقت والجهد ، ومع ذلك فقد اشتغلت بما يتسع له جهدي ومعرفتي .

مشكلة البحث :-

معالجة مشكلة واقعية تعاني منها دولنا الإسلامية ، وهي الواقع المرير في أغلب هذه البلدان بسبب عدم الرجوع إلى تشريعات القرآن الكريم التي تضمن السعادتين .

الدراسات السابقة:-

إن هذه الدراسة لا تدعي الكمال إذ إن الكمال لله تعالى وحده ، وحسبها شرف المحاولة ، والانتماء إلى أعظم كتاب على وجه الأرض وهو القرآن الكريم ، وقد تقلبت الباحثة بين عشرات المصادر في أشهر عدة ، ولم تجد في حدود بحثها القاصر ، والتتبع الحثيث عنواناً خاصاً كمؤلف أو اطروحة دكتوراه أو رسالة ماجستير خاصة بدراسة مقومات الدولة إستناداً إلى آيات القرآن الكريم ، بل كانت إشارات هنا وهناك ، ومتناثرة في بعض الكتب الإسلامية ذات التوجه السياسي .

ومن المؤلفات التي فيها إشارات على هذا كتاب (نظام الحكم والإدارة في الإسلام) للمؤلف باقر شريف القرشي ، وكتاب (نفحات القرآن) للمؤلف ناصر مكارم الشيرازي ، وكتاب (مفاهيم القرآن) للمؤلف جعفر السبحاني ، وكل كتاب يعني بدراسة النظام السياسي ، أو الحكم ، أو الدولة في الإسلام .

أما الرسائل والأطاريح الجامعية فإن الباحثة لم تجد سوى رسالة ماجستير بعنوان (دولة القرآن دراسة تفسيرية على وفق نظرية النص) إعداد الطالبة رنا صاحب عبد الجبالي ، إلا أنها لم تكن شاملة لكل ما عُنِي بالدولة في القرآن الكريم ، بل كانت دراسة محدودة ، ومتأثرة بالقانون الوضعي.

خطة البحث:-

توزع البحث على مقدمة ، تَضَمَّنَتْ بيان أهم ما تهدف إليه الدراسة ، ومشكلة البحث المراد البحث عنها مع بيان منهجية البحث ، واستعراض فيها الموضوع وسبب اختياره ، وبيان الدراسات السابقة، وخطة البحث في هذه الدراسة . وكانت هذه الدراسة منظمة في ثلاثة فصول

والتمهيد الذي تم فيه بيان مفردات العنوان لغةً واصطلاحاً ، فضلاً عن بيان مفهوم الدولة في الفكر الإسلامي .

وكان عنوان الفصل الأول أركان الدولة وفيه جاء البحث عن أركان الدولة في المنظور القرآني ، وأركان الدولة في النظم السياسية الوضعية .

أما الفصل الثاني فقد جاء فيه البحث عن واجبات الدولة ، وصفاتها في القرآن الكريم .

وبحث الفصل الثالث عن معالم الدولة في القرآن الكريم ، والذي شمل البحث في القرآن الكريم عن الدولة العادلة والدولة الظالمة ، وبيان نماذجها في القرآن الكريم .

وفي ختام البحث تم إستعراض أهم نتائج البحث ، وثبتت المصادر والمراجع .


الباحثة

التمهيد

تحديد مصطلحات عنوان الرسالة

المبحث الأول : المقومات

المبحث الثاني : الدولة

المطلب الأول : المقومات في اللغة

قال الفراهيدي: " قِوَامٌ كُلُّ شَيْءٍ : ما استقام به ."(١)

وقال الرازي: قَوْمُ الشَّيْءِ تَقْوِيماً فهو قَوِيمٌ أي مستقيم ، وقِوَامُ الأَمْرِ بالكسر نِظَامُهُ وَعِمَادُهُ يقال: فُلَانٌ قِوَامُ أَهْلِ بَيْتِهِ وقِيَامُ أَهْلِ بَيْتِهِ وهو الذي يُقِيمُ شَأْنَهُمْ ، وقِوَامُ الأَمْرِ أيضاً مِلَاكُهُ الذي يقوم به وقد يُفْتَحُ.(٢)

ويرى ابن منظور: أن قِوَامُ العيش عماده الذي يقوم به وقِوَامُ الجِسم تمامه وقِوَامُ كُلِّ شَيْءٍ ما استقام به وقِوَمَتِ الشَّيْءِ فهو قَوِيمٌ أي مستقيم .(٣)

وقيل: نَقَّوَمَ الشَّيْءُ: تعدل واستوى وتبينت قيمته . واستقام الشَّيْءُ: اعتدل واستوى . وقِوَامُ كُلِّ شَيْءٍ: عماده ونظامه . وما يُقِيمُ الإنسان من القُوتِ ، وقِوَامُ الأَمْرِ: ما يقوم به . وهو قِوَامُ أَهْلِ بَيْتِهِ: يقيم شَأْنَهُمْ .(٤)

يبدو مما تقدم: أن مفردة المقومات تعني ما تقوم عليه الأشياء ، وتثبت وتستقيم ، حتى تؤدي وظيفتها المنشودة ، ولا بد لكل شيء من مقومات تجعله واضح المعالم ، ويكون سبباً لنجاحه وإدامته . فالمقومات كالأساس الذي تبنى عليه الأشياء ، وتستقيم ، ومقومات الشيء أي مكوناته ، وأركانها الأساسية .

(١) العين ، الخليل بن أحمد الفراهيدي ، تح: عبد الحميد هنداوي / ط ١ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤٢٤هـ / ٣ / ٤٤٥ . مادة (قوم) .

(٢) ظ : مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي / دار الرسالة / الكويت ، ١٤٠٣هـ / ٥٥٧ - ٥٥٨

(٣) ظ: لسان العرب ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري / ط ١ ، دار صادر / بيروت / ١٢ / ٤٩٦ .

(٤) ظ: المعجم الوسيط ، إبراهيم مصطفى وآخرون ، تح: مجمع اللغة العربية / ط ٤ ، مكتبة الشروق / القاهرة ، ١٤٢٥هـ / ٧٦٨ .

المطلب الثاني: المقومات في الاصطلاح

قيل: " مُقَوِّمٌ من قَوْمٍ ١. مُقَوِّمُ الأَعْمَالِ الفَنِّيَّةِ : مَنْ يُعْطِيهَا قِيَمَةً بالبحث عَنْ خَصَائِصِهَا ٢. أَجْزَاءُ مُقَوِّمَةٍ : مُكَوِّنَةٌ ٣. مُقَوِّمَاتُ الحَيَاةِ : عَنَاصِرُهَا وَعَوَامِلُهَا الأَسَاسِيَّةُ الَّتِي بِهَا تَقُومُ . مُقَوِّمَاتُ العُمُرَانِ".^(١)

القَوَامُ : " لما يقوم به الشيء أي يثبت كالعماد والسناد لما يعتمد ويسند به ."^(٢)
 وَقَوْمٌ " (قَوْمٌ يُقَوِّمُ تقويمياً) الرجلُ الشيء إذا كان أعوجَ فعذله وجعله مستقيماً ."^(٣)
 "والمقومات هي كل ما يتألف أو يتركب منه شيء معين من عناصر أساسية تسهم في قيامه ووجوده وفعاليته . أو هي الشروط التي يجب تحقيقها للوصول إلى غرض معين ."^(٤)

المبحث الثاني : الدولة

المطلب الأول : الدولة في اللغة

قال ابن فارس: " الدال والواو واللام أصلان: أحدهما يدلُّ على تحوُّل شيءٍ من مكانٍ إلى مكانٍ، والآخر يدلُّ على ضَعْفٍ واسترخاءٍ. أمَّا الأوَّلُ فقال أهل اللغة: اندالَ القومُ، إذا تحوَّلوا من مكانٍ إلى مكانٍ. ومن هذا الباب تداولَ القومُ الشيءَ بينهم: إذا صار من بعضهم إلى بعض والدَّولة والدُّولة لغتان. ويقال بل الدولة في المال والدُّولة في الحرب، وإثما سُمِّيَا بذلك من قياس الباب؛ لأنَّه أمرٌ يتداولونه، فيتحوَّل من هذا إلى ذاك، ومن ذاك إلى هذا. وأمَّا الأصل الآخر فالدَّويلُ من النَّبْتُ: ما يَبْسُ لعامِهِ ."^(٥)

(١) معجم الغني ، عبد الغني أبو العزم: موقع معاجم صخر: <http://www.shamela.ws> / ١ / ٢٥٧٥٤ .

(٢) التوقف على مهمات التعاريف ، محمد عبد الرؤوف المناوي ، تح: عبد الحميد صالح حمدان / ط١ / القاهرة ، ١٤١٠ هـ / ٢٧٦ .

(٣) الهادي الى لغة العرب ، حسن سعيد الكرمي / ط١ ، دار لبنان / بيروت ، ١٤١٢ هـ / ٣ / ٥٨٠ .

(٤) المقومات القانونية لبناء وديمومة الدولة في ضوء الدستور العراقي النافذ ، بحث الأستاذ عباس علي محمد الحسيني .

(٥) معجم مقاييس اللغة ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ، تح: عبد السلام محمد هارون / ط٢ ، دار الفكر / دمشق ، ١٣٩٩ هـ / ٢ / ٣١٤ . مادة (دول) .

وقال الزمخشري: " دالت له الدولة. ودالت الأيام بكذا. وأدال الله بني فلان من عدوهم: جعل الكرة لهم عليه. وعن الحجاج: إن الأرض ستُدال منا كما أُدِلنا منها ."(١)

وقال ابن منظور: " الدَّوْلَةُ والدَّوْلَةُ العُقْبَةُ في المال والحَرْبِ سَوَاءٌ وقيل الدَّوْلَةُ بالضم في المال والدَّوْلَةُ بالفتح في الحرب وقيل هما سواء فيهما يفتحان وبضمان وقيل بالضم في الآخرة وبالفتح في الدنيا وقيل هما لغتان فيهما والجمع دُولٌ ودِوَلٌ ."(٢)

ويرى الزبيدي أن الدَّوْلَةَ : انْقِلَابُ الزَّمانِ مِنْ حالِ البُؤْسِ والضَّرِّ إلى حالِ الغِبْطَةِ والسُّرورِ . والدَّوْلَةُ : العُقْبَةُ في المالِ والعُقْبَةُ هي النَّوْبَةُ والبَدَلُ . ويُضَمُّ كما في المحكَّم أو الضَّمُّ فيه والْفَتْحُ في الحَرْبِ ."(٣)

ومما تقدم فالدولة تعني التحول والانتقال وعدم الثبات ، وهذا ينافي مفهوم الدولة في الوقت المعاصر .

المطلب الثاني : الدولة في الاصطلاح

" لم يجمع فقهاء القانون وعلماء السياسة على تعريف موحد للدولة ؛ وذلك بسبب ما سعى كل منهم إلى إبرازه ودعم أفكاره وتصوراتهِ عن هذا التجمع الإنساني المنظم ."(٤)

فقد عرفها الأستاذ بونار: " بأنها وحدة قانونية دائمة تتضمن وجود هيئة اجتماعية لها حق ممارسة سلطات قانونية . معينة في مواجهة أمة مستقرة على إقليم محدد ، وتباشر الدولة حقوق السيادة بارادتها المنفردة وعن طريق استخدام القوة المادية التي تحتكرها ."(٥)

(١) أساس البلاغة ، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري ، تح: محمد باسل عيون السود / ط ١ ، دار الكتب العلمية/ بيروت ، ١٤١٩ هـ / ١ / ٣٠٣ .

(٢) لسان العرب ، ١١ / ٢٥٢ .

(٣) ظ: ناج العروس من جواهر القاموس ، محمّد مرتضى الحسيني الزبيدي ، تح: عبد الكريم العزايوي / دار التراث العربي / الكويت ، ١٤٠٣ هـ / ٢٠ / ٥٠٦ .

(٤) الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري ، نعمان أحمد الخطيب / ط ١ ، دار الثقافة / عمان ، ١٤٣٢ هـ / ١٤ .

(٥) النظم السياسية الدولة والحكومة ، محمد كامل ليلة / دار النهضة العربية / بيروت / ٢٥ .

كذلك عرفها كاريه دي ملبير بأنها: " مجموعة من الأفراد مستقرة على إقليم معين ولها من التنظيم ما يجعل للجماعة في مواجهة الأفراد سلطة عليا آمرة وقاهرة ."(١)

كذلك قيل إن الدولة هي: " جماعة من الناس تقطن بقعة محددة من الأرض في ظل نظام سياسي."(٢) وقيل: إن " الدولة ماهي إلا مجموعة من الأفراد ، تعيش بصفة دائمة على إقليم معين وتخضع لسلطة عليا ."(٣)

بناءً على ما تقدم فإن الدولة يمكن وصفها بأنها: تَجْمَع سكاني كبير يعيشون في حدود معينة ، وتحكمهم قوانين وأنظمة معينة تنظم علاقاتهم وشؤونهم داخل الدولة الواحدة ومع الدول الأخرى . ولا بد للدولة من توافر الأركان اللازمة لها وهي: توفر الوطن ، وتجمع الشعب ، وسيادة السلطة عليهم ، والموارد ، والالتزام بالقوانين لتسهيل وتيسير حياتهم .

فمقومات الدولة : أي مكوناتها وأركانها وعناصرها الأساسية اللازمة التي تقوم عليها الدولة والتي لا بد منها لتكوين الدولة ، وبفقدان أي ركن أو عنصر من عناصر الدولة فلا يمكن أن تستمر وتقوم .

المطلب الثالث : مفهوم الدولة في الفكر الإسلامي

الدولة الإسلامية وحسب رأي السيد محمد باقر الصدر: "هي الدولة التي تقوم على أساس الإسلام وتستمد منه تشريعاتها ، بمعنى أنها تعتمد الإسلام مصدرها التشريعي وتعتمد المفاهيم الإسلامية منظارها الذي تنظر به إلى الكون والحياة والمجتمع."(٤)

ويقول السيد الصدر: إن الحكم في الإسلام شكلان:

الأول الشكل الإلهي ، وهو يعني حكم المعصوم بتعيين الإلهي خاص .

(١) النظم السياسية الدولة والحكومة / ٢٥ .

(٢) مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق ، حميد حنون خالد / ط ١ ، مكتبة السنيهوري / بغداد ، ٢٠١٣م / ٣٤ .

(٣) المبادئ العامة للنظام الأساسي ونظم الحكم ، كمال صلاح رحيم / ط ١ / عمان ، ١٤٢٦هـ / ١٦٤ .

(٤) ومضات ، محمد باقر الصدر ، تح: لجنة التحقيق التابعة للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر / ط ١ ، تراث الشهيد الصدر / ١٤٢٨هـ / ٢٥١ .

الثاني الحكم الشوري أو حكم الأمة ، وهذا الشكل يطبق في عصر الغيبة .^(١)

فإن " الدولة الإسلامية التي يطرحها السيد الصدر ، هي قطعاً ، ليست دولة مثالية ، لأن الدولة المثالية هي تلك التي يقودها المعصوم (ع) . إنما هي أفضل صيغة ممكنة في مرحلة غياب المعصوم (ع) ".^(٢)

كما يرى السيد الصدر: أن " مميزات الدولة الإسلامية في نقطتين رئيسيتين كما يلي:
أولاً- في التركيب العقائدي الذي يميز الدولة الإسلامية .

ثانياً _ في التركيب العقائدي والنفسي للفرد المسلم في واقع عالمنا الإسلامي اليوم".^(٣)

أما السيد الخميني : فإنه يرى أن الحكومة الإسلامية لا تشبه الأشكال الحكومية المعروفة . فحكومة الإسلام ليست مطلقة وإنما هي دستورية ، بمعنى أن القائمين بالأمر يتقيدون بالشروط والقواعد المبينة في القرآن والسنة ، والتي تتمثل في تطبيق أحكام الإسلام وقوانينه . ومن هنا فالحكومة الإسلامية هي حكومة القانون الإلهي .^(٤) ففي عصر الغيبة لا يوجد نص على شخص معين يدير شؤون الدولة إلا أن خصائص الحاكم الشرعي موجودة في معظم فقهاءنا في هذا العصر ، وإذا نهض بأمر تشكيل الحكومة فقيه عالم عادل فإنه يلي من أمور المجتمع ما كان يليه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) منهم ، ووجب على الناس أن يسمعوا له ويطيعوا .^(٥)

ويرى يوسف القرضاوي: أن الإسلام كما يسعى إلى بناء الفرد الصالح والأسرة الصالحة والمجتمع الصالح ، يسعى كذلك إلى بناء الدولة الصالحة . والدولة في الإسلام ليست صورة من الدول التي عرفها العالم قبل الإسلام أو بعده إنها دولة متميزة عن كل ما سواها من الدول بأهدافها ومناهجها

(١) ظ : ومضات / ٢٥٧ - ٢٥٩ .

(٢) محمد باقر الصدر دراسات في حياته وفكره ، نخبة من الباحثين / ط ١ ، دار الإسلام / بيروت ، ١٤١٦ هـ / ٥٧٧ .

(٣) الإسلام يقود الحياة ، محمد باقر الصدر / ط ٢ ، وزارة الإرشاد الإسلامي / طهران ، ١٤٠٣ هـ / ١٧٥ .

(٤) ظ: الحكومة الإسلامية ، روح الله الخميني / ٤١ - ٤٣ .

(٥) ظ: المصدر نفسه / ٤٩ .

ومقوماتها وخصائصها ، إنها ليست دولة دينية أو ثيوقراطية* وليست دولة الكهنة أو رجال الدين ، فالحق أنها دولة مدنية تحكم بالإسلام ، وتقوم على البيعة والشورى ، ويختار رجالها من كل قوي أمين حفيظ عليم.^(١)

ويطلق لفظ الدولة الإسلامية أو دار الإسلام ، على الأرض أو البلد الذي تظهر فيه أحكام الله ، من إعلاء كلمته ونشر تعاليمه وتطبيق أحكامه ، وتكون الغلبة والسيادة فيه لأحكام الإسلام ، سواء كان معظم سكانها من المسلمين أو غير المسلمين.^(٢)

فالدولة الإسلامية دولة مدنية تقوم على أساس الاختيار والبيعة والشورى ، ومسؤولية الحاكم أمام الأمة، وحق كل فرد في الرعاية أن ينصح لهذا الحاكم ويأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر. والدولة الإسلامية دولة مبادئ وأخلاق ، نلتزم بها ولا نحيد عنها ، في داخل أرضها وخارجها . فهي تؤمن بالغاية الشريفة، والوسيلة النظيفة معا.^(٣)

فالدولة من منظور قرآني هي نظام سياسي يقوم على أساس العدل ، والمساواة ، وتطبيق شريعة الله سبحانه، ويعيش في ظله المسلم وغير المسلم، وكل له حقوق وعليه واجبات.

(*) مصطلح من المصطلحات السياسية ، ويعني قيام الدولة على أساس ديني اعتقادي ، وهو القول بأن مصدر السلطة الله سبحانه وأن الملوك هو الذي يختارهم . ظ: فلسفة الدولة عند الشهيد الصدر ، مجموعة من الباحثين / ط ١ ، العارف للمطبوعات / بيروت ، ١٤٣١ هـ / ٤٢٧ .

(١) ظ: من فقه الدولة في الإسلام / ط ١ ، دار الشروق / القاهرة ، ١٤١٧ هـ / ٣٠ .

(٢) ظ: اختلاف الدارين وآثاره في أحكام الشريعة الإسلامية ، عبد العزيز بن مبروك الأحمد / ط ١ / المدينة المنورة ، ١٤٢٤ هـ / ١ / ١١٧ - ١١٨ .

(٣) ظ: من فقه الدولة في الإسلام / ٥٨ - ٥٠ .

الفصل الأول

أركان الدولة

المبحث الأول: أركان الدولة في المنظور القرآني

المبحث الثاني: أركان الدولة في النظم السياسية الوضعية

المبحث الأول

أركان الدولة في المنظور القرآني

المطلب الأول: الإمامة

المطلب الثاني: الرعية

المطلب الثالث: البيعة

المطلب الرابع: الحاكمية

المطلب الأول: الإمامة

الإمامة في اللغة: وردت أَمَّ عند ابن منظور بمعاني مختلفة وهي كالاتي
 الأَمُّ: القصد ، الإمامة: الحالة ، الأُمَّةُ: القرن من الناس ، الإمامة والأُمَّةُ: الشريعة والدين ، إمام:
 المتقدم على القوم ، الإمامُ: جمع آم كصاحب وصحاب ، الإمامُ: الطريق الواضح ، الإمامُ:
 المِثَالُ، الإمام: الكتاب ، المأموم: هو على طريق ينبغي أن يُقصد ، الأَمُّ: العلم الذي يتبعه
 الجيش، الإمامُ: كل من اتَّمت به قوم كانوا على الصراط المستقيم أو كانوا ضالِّين ، الإمام: ما انتَّم
 به من رئيس وغيره والجمع أئمة .^(١)

الإمامة في الاصطلاح:

ذكر الشيخ المفيد أن الإمامة " هي التقدّم فيما يقتضي طاعة صاحبه، والاقتداء به ."^(٢)
 وعرفها المقداد السيوري بقوله: " الإمامة رئاسة عامة لشخص من الأشخاص في أمور الدين
 والدنيا."^(٣)

وقال التهانوي: " هي خلافة الرسول عليه السلام في إقامة الدين وحفظ حوزة الإسلام بحيث يجب
 اتباعه على كافة الأمة والذي هو خليفته يسمى إماماً "^(٤)
 وقال السيد علي الصدر " هي خلافة الرسول ووصاية النبي بعد سيدنا محمد صلى الله عليه واله
 وسلم."^(٥)

ومن خلال ما سبق يتضح أن المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي للفظ (الإمامة) يشيران إلى:
 ١- الإمامة : هي أعلى درجة الولاية .

(١) ظ: لسان العرب ، ١٢ / ٢٢ - ٣٤ . مادة (أَم) .

(٢) الإقصاد في الإمامة ، محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم أبو عبد الله المفيد ، تح: قسم الدراسات الإسلامية /
 ط٢، مؤسسة البعثة / قم المشرفة ، ١٤١٣ هـ / ٢٧ .

(٣) إرشاد الطالبين الى نهج المسترشدين ، جمال الدين مقداد بن عبد الله السيوري الحلبي ، تح: مهدي الرجائي / مكتبة
 آية الله المرعشي العامة / قم المشرفة ، ١٤٠٥ هـ / ٣٢٥ .

(٤) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ، محمد بن علي التهانوي ، تح: علي دحروج / ط١ ، مكتبة لبنان/
 بيروت، ١٩٩٦م / ١ / ٢٥٩ - ٢٦٠ .

(٥) العقائد الحقة دراسة علمية جامعة في أصول الدين الإسلامي على ضوء الكتاب والسنة والعقل ، علي الحسيني
 الصدر / ط١ ، مجمع النخائر الإسلامية / قم المشرفة ، ١٤١٩ هـ / ٢٥٩ .

٢- إن الإمام هو الذي يتبعه الناس .

٣- والإمام هو القيوم على الناس .

٤- وهو الذي يرشد ويهدي الناس إلى الصواب ، وإن تحقيق الهداية مشروط بوجود الإمامة .

وعلى هذا فإن المعنى الاصطلاحي للفظ (الإمام) لا يبتعد عن المعنى اللغوي فكلاهما يعطيان معنى واحداً وهو العلو .

شروط الإمام

لُقّب من تولى السلطة بألقاب مختلفة وهي: الخليفة، وأمير المؤمنين، والإمام، والسلطان، والملك، والرئيس .^(١) واشترط العلماء في المرشح للإمامة أو الخلافة شروطاً سبعة هذا عند غير الإمامية، فعندنا أن الأئمة منصوص عليهم ، وأما هذه الشروط فهي متحققة فيهم من الأساس وهي:

١- العدالة بجميع شروطها .

٢- العلم المؤدي إلى الاجتهاد في النوازل والأحكام .

٣- سلامة الحواس ليصبح معها مباشرة ما يُدرك بها .

٤- سلامة الأعضاء من نقص .

٥- صحة الرأي المؤدي إلى سياسة الرعية وتدبير المصالح .

٦- الشجاعة المؤدية إلى حماية البلاد وجهاد الأعداء .

٧- النسب: وهو أن يكون من قریش . وهذا الشرط مختلف فيه أما الشروط السابقة فمتفق عليها.^(٢)

كما يرى التفتازاني أنه يشترط في الإمام: " أن يكون مكلفاً، مسلماً، عدلاً، حراً، ذكراً، مجتهداً، شجاعاً، ذا رأي وكفاية، سميعاً، بصيراً، ناطقاً، قرشياً ."^(٣)

ويرى الإمامية الاثنا عشرية أن الإمام يشترط فيه أربعة شروط رئيسية هي:

(١) ظ: التداول على السلطة التنفيذية ، علي محمد الصّلابيّ / دار المعرفة / بيروت / ٢٠ .

(٢) ظ: الأحكام السلطانية ، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، تح: أحمد مبارك البغدادي / ط١ ، مكتبة دار

ابن قتيبة / الكويت ، ١٤٠٩ هـ / ٥ .

(٣) شرح المقاصد ، مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني ، تح: إبراهيم شمس الدين / ط١ ، دار الكتب العلمية /

بيروت، ١٤٢٢ هـ / ٣ / ٤٧٠ .

- ١- العصمة: ومعنى هذا أن الإمام كالنبي يجب أن يكون معصوماً من جميع الرذائل والفواحش ، كما يجب أن يكون معصوماً من السهو والخطأ والنسيان من سن الطفولة إلى الموت .
- ٢- الأفضلية: أي يجب أن يكون أفضل الناس في صفات الكمال من شجاعة، وكرم، وعفة، وصدق، وعدل ومن تدبير، وعقل، وحكمة، وخلق .
- ٣- الأعلمية: فهو يتلقى المعارف والأحكام الإلهية وجميع المعلومات من طريق النبي أو الإمام من قبله .^(١)

٤- أن يكون منصوباً عليه .

ولقد توافرت نصوص عدة تشير إلى تلك الشروط الواجب توفرها في الإمام ، ففي إطار شرط العصمة، يقول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): " (أنا وعلي والحسن والحسين وتسعه من ولد الحسين مطهرون معصومون)"^(٢). وفي إطار شرط الأفضلية ، " يجب ان يكون أفضل من رعيته، لقبح تقديم المفضل على الفاضل ولقوله تعالى: ﴿ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدَى ﴾ يونس: ٣٥ ويدخل في ذلك كونه: أزهد ، وأورع ، وأشج ، وأعلم ، وأكرم ."^(٣) أما في إطار شرط الأعلمية ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال: " (الذِّكْرُ عِنْدَ اللَّهِ، وَالزُّبُورُ: الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى دَاوُدَ؛ وَكُلُّ كِتَابٍ نَزَلَ فَهُوَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَنَحْنُ هُمْ)"^(٤).

فلا بد أن تتوفر في الرئيس الأعلى جميع الصفات الرفيعة ، والمثل الكريمة من العلم، والتقوى، وأصالة التفكير، والدراية بشؤون السياسة، والخبرة بما تحتاج إليه الدولة في جميع مجالاتها . فالسلطة يجب أن تمنح إلى خيرة الرجال في ملكاتهم ومواهبهم، وإحاطتهم بمشاكل العالم وأنظمتهم، وحكوماتهم ومناوراتهم ؛ لكي تتمكن من تكوين المجتمع الصالح القائم على العدل والحق والمساواة.^(٥)

(١) ظ: عقائد الإمامية ، محمد رضا المظفر ، تح: عبد الكريم الكرمانى / ط ١ ، مؤسسة الرافد / بغداد ، ١٤٣٢ هـ / ٧ .

(٢) عيون أخبار الرضا ، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي / ط ١ ، منشورات الشريف الرضي / قم المشرقة ، ١٣٧٨ هـ / ١ / ٦٥ - ٦٦ .

(٣) إرشاد الطالبين الى نهج المسترشدين / ٣٣٦ .

(٤) الكافي ، أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي ، تح: قسم إحياء التراث مركز بحوث دار الحديث / ط ٣ ، دار الحديث / قم المشرقة ، ١٤٣٤ هـ / ١ / ٥٦٠ .

(٥) ظ: نظام الحكم والإدارة في الإسلام ، باقر شريف القرشي / ط ١ ، الرافد / ١٤٣١ هـ / ٢١٥ - ٢١٦ .

وهكذا نرى أن مسألة شروط الإمام شهدت خلافاً وجدلاً واسعاً بين المذاهب الإسلامية وأصبح كل مذهب يدلي دلو به بيان الشروط والمؤهلات الواجب توافرها في الشخص المؤهل لقيادة الدولة ، وتدعيم رأيه بالأدلة العقلية والنقلية . وأرى أن خلافهم هذا نشأ من رفض بعضهم للخلافة الإلهية ، وعدم اعتمادهم على الاختيار الإلهي للإمام في عصر النص .

واجبات الإمام

من الأمور التي اعتنى بها الإسلام بالغ الاهتمام هي (الهيئة الحاكمة)، الذين يحكمون الناس ، من مثل: الرئيس الأعلى للبلاد ، الذي يطلق عليه ب(الإمام) أو (الفقيه العادل) أو (شورى الفقهاء) وحكام الإمام أو الفقيه والولاية . فالرئيس يجب عليه أن يلبي جميع حاجات المسلمين ، وينصر الضعفاء والمظلومين ، ويستمتع إلى الفقراء والمساكين .^(١)

إن المهمة ذات الأولوية الأولى للإمام المعصوم هي:

١- مهمة تشريعية وتتمثل في حراسة الإسلام من التحريف والزيادة والنقصان وحفظه من كل ذلك. وتفسير الإسلام بشرح وبيان ما أجمل في كتاب الله ، وسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهذا ما يمكن تسميته ب (ملء الفراغ التشريعي) ، إضافة إلى تبليغ الإسلام .

٢- مهمة سياسية تنظيمية أي مهمة الحكم السياسي وتقع في الدرجة الثانية من مهمات الإمام المعصوم .^(٢) "فإن بذلك صلاح البلاد وأمن العباد ، وقطع مواد الفساد ، لأن الخلق لا تصلح أحوالهم إلا بسلطان يقوم بسياستهم ، ويتجرد لحراستهم ."^(٣)

والخليفة أمين على ما استؤمن عليه لقوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ البقرة: ٣٠ . وتترتب عليه مسؤوليات أخرى من المراقبة الذاتية والمراقبة الشعبية ، ولا بد أن يكون هذا الخليفة

(١) ظ: السياسة من واقع الإسلام ، صادق حسيني شيرازي / ط ١ ، الناشر ياس الزهراء عليها السلام / قم المشرفة، ١٤٣١هـ / ١٣٧ .

(٢) ظ: نظام الحكم والإدارة في الإسلام ، محمد مهدي شمس الدين / ط ١ ، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر/ بيروت ، ١٣٧٤هـ / ٣٢٨ .

(٣) تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام ، بدر الدين بن جمانة ، تح: فؤاد عبد المنعم أحمد/ ط ١/ قطر ، ١٤٠٥هـ / ٤٨ .

قادراً على حمل هذه الأمانة الثقيلة ؛ لكي يؤدي واجبه بدقة ووضوح على ضوء القرآن والسنة ، قادراً على مواكبة تطورات الحياة ، واجداً لكل مشكلة حلاً مناسباً مع هذه التطورات .^(١) ومن الروايات الدالة على الغرض من الإمام قول الرضا عليه السلام: "الإمام يُحل حلال الله، ويحرم حرام الله، ويُقيم حدود الله، ويذب عن دين الله، ويدعو إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة والحجة البالغة" .^(٢)

وللإمام صفات ذكرها أمير المؤمنين علي (عليه السلام) فقال: " أيتها النفوس المختلفة، والقلوب المتشعبة، الشاهدة أبدانهم، والغائبة عنهم عقولهم، أنظركم على الحق وأنتم تنفرون عنه نفور المعزى من وعوة الأسد! هيهات أن أطلع بكم سرار العدل، أو أقيم إعوجاج الحق. اللهم إنك تعلم أنه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان، ولا التماس شيء من فضول الحطام، ولكن لنرد المعالم من دينك، ونظهر الإصلاح في بلادك، فيأمن المظلومون من عبادك، وتقام المعطلة من حدودك. اللهم إني أول من أناب، وسمع وأجاب، لم يسبقني إلا رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - بالصلاة. وقد علمتم أنه لا ينبغي أن يكون الوالي على الفروج والدماء والمغانم والأحكام وإمامة المسلمين البخيل، فتكون في أموالهم نهمته، ولا الجاهل فيضلهم بجهله، ولا الجافي فيقطعهم بجفائه، ولا الحائف للدول فيتخذ قوماً دون قوم، ولا المرتشي في الحكم فيذهب بالحقوق، ويقف بها دون المقاطع ولا المعطل للسنة فيهلك الأمة ."^(٣)

تعيين الإمام

" أعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة، إذ ما سلّ سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سلّ على الإمامة في كل زمان "^(٤) واختلف المسلمون اختلافاً كثيراً في كيفية اختيار الإمام .

(١) ظ: الخلافة في الدستور الإسلامي ، محمد جواد الشري ، تح: محمد نعمة السماوي / ط ١ ، دار المرتضى / بيروت ، ١٤٢٠ هـ / ٨٨ - ٨٩ .

(٢) الكافي ، ١ / ٤٩٢ .

(٣) نهج البلاغة لأمر المؤمنين ، علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، جمع الشريف الرضي ، تح: صبحي الصالح / ط ١٠ ، دار الأسوة / طهران ، ١٤٤٢ هـ / ٢٤٧ - ٢٤٨ .

(٤) الملل والنحل ، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني ، تح: أمير علي مهنا و علي حسن فاعور / ط ٣ ، دار المعرفة / بيروت ، ١٤١٤ هـ / ١ / ٣١ .

وهناك ثلاث طرق في كيفية تعيين الإمام هي:

أولاً: النص

" ذهب الإمامية خاصة إلى أن الإمام يجب أن يكون منصوباً عليه وقالت العباسية إن الطريق إلى تعيين الإمام النص أو الميراث وقالت الزيدية تعيين الإمام بالنص أو الدعوة إلى نفسه وقال باقي المسلمين الطريق إنما هو النص أو اختيار أهل الحل والعقد ."^(١)

إن الإمامة منصب إلهي يختار الله له من يشاء ، فالإمامة بتعيين الله سبحانه وتعالى ولم تُترك لاختيار الناس ؛ لأنها تعني قيادة الإنسان في كل شؤون الاختيارية في خط رضا الله سبحانه ، والإمامة بهذا المعنى لا يمكن أن يختار لها إلا من قبل الله سبحانه ، ولا يمكن للإنسان العادي أن يختار من يصلح للإمامة. فالإمامة بهذا المفهوم لا تكون إلا بالنص من الله سبحانه .^(٢)

إن الغرض من الأنبياء هي الهداية الإلهية لبني البشر، إلى الكمال المادي والروحي . ومن المعلوم أن هذه الغاية لا يحصل عليها الإنسان إلا بالدين المكتمل أصولاً وفروعاً ، المصون من التحريف. وما دام النبي حياً فإن هذه الغاية تتحقق ، وأما بعده فيجب أن يخلف إنسان مثله في الكفاءات والمؤهلات ؛ ليوصل دفع عجلة المجتمع في طريق الكمال . فهل يسوغ على الله سبحانه أن يهمل هذا العامل البناء؟^(٣)

" فالإمامة كالنبوة، لا تكون إلا بالنص من الله تعالى على لسان رسوله، أو لسان الإمام المنصوب بالنص إذا أراد أن ينص على الإمام من بعده . وحكمها في ذلك حكم النبوة بلا فرق، فليس للناس أن يتحكموا فيمن يعينه الله هادياً ومرشداً لعامة البشر، كما ليس لهم حق تعيينه أو ترشيحه أو انتخابه ."^(٤) والذين اشترطوا تعيين الإمام بالنص فريقان:

(١) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد لنصير الدين محمد بن الحسن الطوسي : جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر العلامة الحلي/ ط ١ ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات / بيروت ، ١٤٠٨ هـ / ٣٤٣ .

(٢) ظ: نظرية النص على الإمامة في القرآن الكريم ، محسن الآراكي / ط ٢ ، المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام / ١٤٢٨ هـ / ٥٩ - ٦٠ .

(٣) ظ: الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل ، محاضرات جعفر السبحاني ، بقلم حسن محمد مكي العاملي / ط ٧ ، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام / قم المشرفة ، ١٣٨٨ هـ / ٤ / ٣٧ .

(٤) عقائد الإمامية / ١٠٠ .

منهم من ذهب إلى أن النص يجب أن يكون معيناً للإمام بالاسم ، والشخص؛ حتى لا يدخل الناس شك فيه .

ومنهم من أجاز أن يكون النص من النبي على الإمام بالوصف لا بالاسم .^(١)
وقد نص الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) على الخليفة من بعده ، وأن الشيعة على كثرتهم وانتشارهم في مشارق الأرض ومغاربها نقلوا نقلاً متواتراً - ونقله المخالف أيضاً - أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نص على علي (عليه السلام) بامرة المؤمنين وبأنه خليفته من بعده كقوله: "(علي امام كل مؤمن بعدي)"^(٢) فيكون هو إماماً ، وهو المطلوب .^(٣)

الأدلة على أن تعيين الإمام يكون بالنص

الأدلة النقلية

هناك الكثير من الآيات القرآنية التي تؤكد على أن الإمامة لا تكون إلا بالنص من الله سبحانه ومنها :

- ١- آيات الأمر: ﴿بَلِ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا﴾ الرعد: ٣١ ، ﴿لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ الأعراف: ٥٤ .
- ٢- آيات الحكم: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ الأنعام: ٥٧ ، ﴿أَلَا لَهُ الْحُكْمُ﴾ الأنعام: ٦٢ ، ﴿وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ الكهف: ٢٦ .
- ٣- آيات الملك: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ يُؤْتِي الْمُلْكَ مَنَ شَاءَ وَيَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ شَاءَ وَتُعِزُّ مَنَ شَاءَ وَتُزِيلُ مَنَ شَاءَ بِإِذْنِكَ الْحَزِينُ﴾ آل عمران: ٢٦ ، ﴿وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنَ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ البقرة: ٢٤٧
- ٤- آيات الولاية: ﴿إِنَّا وَلَّيْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ المائدة: ٥٥ ، ﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ فَأَلَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ﴾ الشورى: ٩ .

(١) ظ: نظام الحكم والإدارة في الإسلام ، محمد مهدي شمس الدين / ١٠٥ .

(٢) عيون أخبار الرضا / ٢٥٤ .

(٣) ظ: إرشاد الطالبين الى نهج المسترشدين / ٣٣٩ .

٥- آيات الطاعة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ النساء: ٥٩ ، ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ النساء: ٨٠ .

٦- آية الاختيار: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ القصص: ٦٨ .

٧- آية التحكيم: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾ النساء: ٦٥ .

٨- آيات الإيتاء: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ النساء: ٥٤ ، ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِيَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنَيطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ النساء: ٨٣. (١)

كذلك يقول تبارك وتعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ البقرة: ٣٠ . فبدأ الله سبحانه بالخليفة قبل الخليقة، فدل ذلك على أن الحكمة في الخليفة أبلغ من الحكمة في الخليقة، والله سبحانه حكيم فبدأ بالأهم دون الأعم، ولو خلق الله الخليقة دون خليفة لكان قد عرضهم للتلف. كما يظهر أيضاً أن (جاعل) صفة لله التي وصف بها نفسه، وأن الملائكة مع فضلهم وعصمتهم لم يصلحوا لاختيار الإمام حتى تولى الله ذلك بنفسه. ثم إن الإنسان بما فيه من السفه والجهل كيف يستطيع ذلك، فهذا والأحكام كالصلاة والزكاة والحج وغيرها لم يكمل الله تعالى شيئاً منها إلى الخلق، فكيف وكل إليهم الأهم الجامع للأحكام كلها والحقائق بأسرها. (٢)

كما نقرأ في الذكر الحكيم أن الله تبارك وتعالى قد تولى بنفسه اختيار إبراهيم (عليه السلام) للإمامة ، وداود (عليه السلام) للخلافة ، وطالوت للملك ولم يجعل هذا الاختيار بيد الأمة، مما يدل على خطورة هذا التنصيب إذ لا أحد يستطيع أن يعلم من هو الأصلح للقيادة إلا الله تعالى

(١) ظ: نظرية النص على الإمامة في القرآن الكريم / ٦٠ - ٧٩ .

(٢) ظ: كمال الدين وتمام النعمة ، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق ، تح: علي أكبر الغفاري / طه ،

مؤسسة النشر الإسلامي / قم المشرفة ، ١٤٢٩ هـ / ١ / ٣٤ - ٤٠ .

فهو يعلم المصلح من المفسد ، وهو أعلم حيث يجعل رسالته . ويدل أيضاً على أن تعيين الإمام لا يكون إلا بالنص منه سبحانه .

فقال تعالى في قصة إبراهيم (عليه السلام): ﴿ وَإِذْ أَسْنَىٰ إِلَهُكُمْ رَبُّهُ بِكَلِمَتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ البقرة: ١٢٤ . إن هذه الآية " تدل على أن النص طريق الإمامة وذلك لا نزاع فيه ."^(١) فالإمام يجب أن يكون معيناً من قبل الله سبحانه ؛ لأن الإمامة ميثاق إلهي وطبيعي أن يكون التعيين من قبله سبحانه ، ولأن الأفراد الذين مارسوا الظلم بحق أنفسهم أو بحق الآخرين لا يليقون للإمامة، فالإمام يجب أن يكون معصوماً طيلة حياته .^(٢) إذ إنها تدل على أن " الإمامة عهد الله وعهد الله لا يعطى للظالمين ."^(٣)

وقال تعالى في قصة داود (عليه السلام): ﴿ يٰدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ ص: ٢٦ . قيل في تفسير هذه الآية: (إنا جعلناك خليفة في الأرض) في ما أعطاك الله من موقع الخلافة في الأرض من خلال صفتك الرسالية التي تبلغ فيها الرسالة للناس وتحركها في حياتهم ، وليست هذه الخلافة مجرد حالة تكريمة، أو موقع عملي بعيداً عن السلطة الحاكمة . وهذا الآية تنبيه للآخرين الذين يتحملون مسؤولية الخلافة على المبدأ من حيث الحكم بالحق وعدم اتباع الهوى .^(٤) لأن الأرض وما فيها أمانة في عنق كل حاكم ولا تصان هذه الأمانة إلا بتحكيم الحق ، أما لو تحكم الباطل فسوف تفسد الأرض ومن عليها. ولهذا بين القرآن أهم وظائف الحاكم قائلاً: (فاحكم بين الناس بالحق) ولكي يلتزم الحاكم بالحق يجب عليه ألا يتأثر بأهواءه ، وعلاقاته الاجتماعية، وضغوط الناس.^(٥)

(١) مفاتيح الغيب ، محمد الرازي فخر الدين بن عمر / ط ١ ، دار الفكر/ بيروت ، ١٤٠١هـ / ٤ / ٤٤ .

(٢) ظ: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ناصير مكارم الشيرازي / ط ١ ، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث / قم المشرفة، ١٤٢٦هـ / ١ / ٣١١ .

(٣) من هدى القرآن ، محمد تقي المدرسي ، تح: زكي حسن أحمد/ ط ٢ ، دار القارئ/ ١٤٢٩هـ / ١ / ٢٣٧ .

(٤) ظ: تفسير من وحي القرآن ، محمد حسين فضل الله/ ط ٢ ، دار الملاك/ بيروت ، ١٤١٩هـ / ١٩ / ٢٥٣ - ٢٥٤ .

(٥) ظ: من هدى القرآن ، ٨ / ٩٤ .

وقال تعالى في قصة طالوت: ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَتَىٰ يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ البقرة: ٢٤٧ .

هذه الآية فيها دلالة "على أن من شروط الإمام أن يكون أعلم من رعيته، وأكمل وأفضل في خصال الفضل والشجاعة ."^(١) والاصطفاء والاستصفاء الاختيار فإن الملك لله وحده وله تعالى التصرف في ملكه كيف يشاء ، وليس لاحد نصيباً إلا ما آتاه الله سبحانه منه ، والإفاضة الإلهية وإن كانت كيف شاء غير أنها مع ذلك لم تقع جزافاً خالية عن الحكم والمصالح .^(٢)

وكما طلب بنو اسرائيل من نبيهم أن يبعث لهم ملكاً يقاتلون تحت رايته ، دون أن ينتخبوه بشورى بينهم، وكما أن نبيهم لم يبعث لهم قائداً من عند نفسه وإنما سأل الله ، وإذا لا يحق لنبي أن يبعث قائداً للحرب من عند نفسه ، فكيف يحق للشورى وهي أدنى من النبي أن تختار خليفة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الحامل للقيادتين الروحية ، والزمنية . إذاً فلا ملك يحق له الملك إلا انتصاباً من نبي الله بوحى من الله ، ومن ثم انتخاب زمن له غياب الوحي والعصمة ممن لهم الخبرة بالقيم القيادية في شرعة الله.^(٣)

ويتبين من آيات الإمامة في القرآن الكريم: إن الإمامة ماهي إلا منصب إلهي يختار الله له من يشاء من عباده الصالحين لكي يهدون بأمره ، ولا دخل للأمة في ذلك ، وعلى الأمة أن تترك الاختيار والتنصيب لله سبحانه وتفوض أمرها في تنصيب الحاكم له سبحانه ، كما أن الله بذلك قد خفف عن الأمة جهد العناء والبحث عن الأصلح للحكم ، مع علمه سبحانه أن الأمة لن تتمكن من اختيار الأصلح الذي يستحق أن يُقتدى به ، ولشيء عَجَاب أن يترك المسلمون الإمام والخليفة

(١) مجمع البيان في تفسير القرآن ، أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي / ط١ ، دار المرتضى / بيروت ، ١٤٢٧هـ / ١١٧ / ٢ .

(٢) ظ: الميزان في تفسير القرآن ، محمد حسين الطباطبائي / ط١ ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات / بيروت ، ١٤١٧هـ / ٢٩١ / ٢ .

(٣) ظ: الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن والسنة ، محمد الصادقي / ط٢ ، دار التراث الإسلامي / بيروت ، ١٤٠٦هـ / ١٦٣ / ٤ .

الذي نُص عليه من الله على لسان رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) ويسلكوا طريق الشورى وهي أدنى من النص .

ومن الأحاديث التي تؤكد على أن الإمامة لا تكون إلا بالنص من الله سبحانه:

يقول الرضا (عليه السلام): "هل يعرفون قدر الإمامة ومحلها من الأمة؛ فيجوز فيها اختيارهم؟ إن الإمامة أجل قدراً، وأعظم شأنًا، وأعلى مكاناً، وأمنع جانباً، وأبعد غوراً، من أن يبلغها الناس بعقولهم، أو ينالوها بآرائهم، أو يقيموا إماماً باختيارهم ... إن الإمامة خلافة الله وخلافة الرسول صلى الله عليه وآله، ومقام أمير المؤمنين عليه السلام، وميراث الحسن والحسين عليهما السلام." (١)

ويقول (عليه السلام) أيضاً: "فمن ذا الذي يبلغ معرفة الإمام، أو يمكنه اختياره؟ هيهات هيهات، ضلت العقول، وتاهت الحلوم، وحارت الألباب، وخسأت العيون، وتضاغر العظماء، وتحيرت الحكماء، وتقاصرت الحلماء، وحصرت الخطباء، وجهلت الألباء، وكلت الشعراء، وعجزت الأدباء، وعييت البلغاء عن وصف شأن من شأنه، أو فضيلة من فضائله." (٢)

الأدلة العقلية

إن العقل يرى لزوم تعيين إمام الشريعة من قبل صاحب الشريعة، وتعيين الخليفة من قبل المستخلف، وتعيين الوصي من قبل الموصي ولا معنى عقلاً لتصدي الغير للنصب فضولة . فيتعين نصب الإمام والخليفة والوصي بيد الله تعالى، وقد نصب الله سبحانه الإمام للخليفة بواسطة نبيه صلوات الله عليه وآله أجمعين . شأن سائر الأمور التي يحتاجونها، وإلا لكان الدين ناقصاً من هذه الجهة فقال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ المائدة: ٣ . فالله تعالى قد أتم الحجة وأكمل النعمة بنصب أمير المؤمنين ثم من بعده أولاده الأئمة عليه وعليهم السلام. (٣)

كما ويجب النص على الإمام بدليل:

(١) الكافي، ١ / ٤٩٠ - ٤٩١ .

(٢) المصدر نفسه، ١ / ٤٩٥ .

(٣) ظ: العقائد الحقة / ٢٨٩ .

أولاً: إن العصمة تقتضي النص ، فإنه إذا ثبت وجوب عصمة الإمام ، فالعصمة لا تعرف إلا بإعلام من الله سبحانه ، ولا طريق إلى ذلك إلا بالنص من الله على لسان رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) .

ثانياً: إن سيرة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) تقتضي أن ينص على الإمام ، فقد كان يرشد الناس حتى في أبسط الأمور ، فكيف يهملهم في أمر الإمام مع كونه أمراً خطيراً وهاماً في حياة المسلمين.^(١)

والإمامة " واجبة على الله تعالى، لأنها لطف، وكل لطف واجب، فالإمامة واجبة ".^(٢)

ثانياً: الشورى

الشورى طريقة من طرق تعيين الإمام إذ يجتمع مجلس الشورى المؤلف من ممثلي الأمة فيتشاورون ويتفقون فيمن يتولى أمور المسلمين ، وفق مجموعة من المؤهلات التي يلزم توفرها في الإمام بغياب النص .

إن انتخاب الأمة صحيح إذا لم يوجد نص . فإن اختيار الله واختيار رسوله مقدم على اختيار الأمة قطعاً ، والإمامة بالمعنى الأعم لا يجوز تعطيلها وإهمال أمرها في عصر من الأعصار . فكما لا يشترط فيها العصمة لا يشترط النص الذي هو طريق لتشخيصها أيضاً . فإن شؤونها الثلاثة: الإفتاء والولاية والقضاء ، لا تهمل ولا تعطل قطعاً في عصر الغيبة . مع أن المتصدي لها ليس معصوماً ولا منصوباً عليه .^(٣)

ونجد في الواقع التاريخي للمسلمين نوعان من شورى الحكم:

الأول: الشورى التي تختار الحاكم وتعيّنه .

الثاني: الشورى التي كان يقوم بها الحاكم الذي استتب له أمر الحكم بعد قيامه بالحكم ، وذلك باستيناسه بآراء الآخرين في ما يريد إبرامه من شؤون المسلمين .

(١) ظ: تجريد الاعتقاد ، أبو جعفر محمد بن محمد بن الحسن نصير الدين الطوسي ، تح: محمد جواد الحسيني الجليلي /

ط ١ ، مكتب الأعلام الاسلامي / ١٤٠٧ هـ / ٢٢٣ .

(٢) إرشاد الطالبين الى نهج المسترشدین / ٣٢٦ .

(٣) ظ: دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية ، المنتظري / ط ٢ ، الدار الإسلامية / لبنان ، ١٤٠٩ هـ / ١ /

وهناك نموذجان للنوع الأول - شورى اختيار الحاكم - فيما ينقله لنا التاريخ في صدر الإسلام:

١- شورى السقيفة بعد رحيل الرسول (صلى اله عليه وآله وسلم) والتي أدت إلى تسلّم أبي بكر السلطة.

٢- شورى الستة الذين عينهم عمر بن الخطاب ، وكلفهم بتعيين من يخلفه بعد موته .^(١)

و"يتبين لنا - بعد دراسة ما يحكيه لنا التاريخ من صورة الشورى في هذين الحدثين - : أنها لا تحمل من مواصفات الشورى ومقوماتها ما يصلح أن يجعل من الشورى (بما لها من معنى في اللغة والشرع) أساساً لشرعية السلطة والحكم ."^(٢)

ولكي نفهم ما تقدم بوضوح أكبر نرجع إلى نصين من كلام أمير المؤمنين علي (عليه السلام) في نهج البلاغة حيث يقول في النص الأول: " فيا لله وللشورى! متى اعترض الريب في مع الأول منهم، حتى صرت أقرن إلى هذه النظائر! لكني أسففت إذ أسفوا، وطرت إذ طاروا؛ فصغا رجل منهم لضغنه، ومال الآخر لصهره، مع هـنٍ وهنٍ إلى أن قام ثالث القوم نافجاً حضنيه، بين نثيله ومعتله، وقام معه بنو أبيه يخضمون مال الله خضمة الإبل نبتة الربيع، إلى أن انتكث عليه فتله، وأجهز عليه عمله ."^(٣)

حيث يشير هذا النص إلى أن نظام الشورى في اختيار الحاكم ليس طريقاً سليماً مع وجود النص على الإمام .

وأما النص الآخر فيشير إلى وجوب لزوم سبيل المؤمنين وجماعتهم واجتماعهم على اختيار الحاكم حيث يقول أمير المؤمنين: " إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان على ما بايعوهم عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار، ولا للغائب أن يرد، وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل وسموه إماماً كان ذلك لله رضى، فإن خرج عن أمرهم خارج بطعن أو بدعة ردوه إلى ما خرج منه، فإن أبى قاتلوه على اتباعه غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولى ."^(٤)

(١) ظ: نظرية الحكم في الإسلام ، محسن الأراكي/ ط ٢ ، مجمع الفكر الإسلامي/ قم المشرقة، ١٤٢٨ هـ / ٣٤٧ - ٣٤٨ .

(٢) المصدر نفسه / ٣٤٨ .

(٣) نهج البلاغة / ٢٨ .

(٤) المصدر نفسه / ٤٤٩ - ٥٠٠ .

وعند الجمع والتوفيق بين النصين نجد أن الإمام (عليه السلام) قد أوضح أمر الشورى أوضح بيان، حيث أنه لا يمكن العمل بالشورى في اختيار الحاكم مع وجود نص بتعيينه ؛ لأن كل شورى بخلاف النص ستكون نتائجها غير مقبولة ، ونجد في النص الثاني أن الشورى تعد أحد طرق اختيار الحاكم مع غياب النص عليه ، وإنما احتج الإمام (عليه السلام) على معاوية ببيعة من قبله عن طريق الشورى مجارة لهم وليقيم عليهم الحجة فيما ألزموا أنفسهم به ، فكيف يقبلون بيعة عثمان عن طريق الشورى بين الستة المعنيين ؟ ويرفضون بيعة علي (عليه السلام) والتي تمت بنفس الطريقة التي قبلوها فيمن قبله .

وعليه فالشورى مبدأ إسلامي أصيل مشروع في كل جزئيات المجتمع الإسلامي يحقق أفضل النتائج ، وأنه يسن للحاكم أن يشار أهل الحل والعقد في كل أمور الدولة إلا مع وجود النص .

أهمية الشورى

الشورى "واجبة على الأمة وعلى الحاكم، وملزمة لهما، فيجب على الأمة أن تدير أمورها العامة عن طريق الشورى، ويجب على الحاكم أن يحكم عن طريق الشورى، وهو ملزم شرعاً باتباع ما تنتهي إليه عملية الشورى".^(١)

من أجل أن يضمن الإسلام للجميع استقامة المسيرة وبلوغ الأهداف ، فرض على جميع أبناء الأمة بلا استثناء قانون التشاور، وتبادل الآراء والمقترحات ، على مستوى الأفراد والجماعات والمؤسسات والهيئات وغيرها من شرائح المجتمع ، الشورى أمر لازم لا يجوز التخلي عنه أبداً . فكل عمل صغيراً كان أو كبيراً لابد من عرضه على طاولة التشاور، وإلا عدّ ناقصاً لا يحظى بالشرعية القانونية أو الجماعية للتعبير عن المجموع . والحزب السياسي الذي تحكمه الفردية لا يمثل الأمة أو طبقة منها ، وبالتالي يكون حزباً فاشلاً ؛ لأنه عجز عن كسب الجماهير ، وفقد القدرة على الانتشار ، ولأنه تأكل من الداخل .^(٢)

(١) في الاجتماع السياسي الإسلامي ، محمد مهدي شمس الدين ، تح: زكي الميلاد / دار الكتاب المصري / القاهرة، ١٤٣٤هـ / ١١٩ - ١٢٠ .

(٢) ظ: معالم الفكر السياسي ونظرية الدولة في الإسلام ، عادل عبد الرحمن البديري / ط ١ / طهران ، ١٤٣١هـ / ١٥٠ .

والإسلام -على ما يظن- أول نظام قانوني حث على الشورى في الحكم وتدبير الأمور ، حينما كان العصر عصر الحكومات الاستبدادية الديكتاتورية . فترى في القرآن الكريم سورة باسم الشورى عدّ فيها التشاور في الأمور من الفرائض ، وقد بلغت الشورى من الأهمية بحيث أمر الله عز وجل نبيه محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) مع عصمته أن يشاور أصحابه ، واستمر (صلى الله عليه وآله وسلم) على ذلك مع أن القرار النهائي له (صلى الله عليه وآله وسلم) .^(١)

فالقرآن الكريم يؤكد على مشاوره النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) المسلمين وعلى مشاوره بعضهم بعضاً لتصير الشورى أساساً خالداً في الإسلام . والسر في ذلك أن الشورى تساعد على تبادل الأفكار وتلاقحها، واتضاح الأمر، واطمينان خاطر بعد الاشتباه والخطأ . ولا محيص عنها في تدبير أمور الأمة ومسائل الحرب والدفاع ونحوها. نعم ، تعيين شخص الإمام إن وقع من قبل الله تعالى أو من قبل الرسول الأكرم أو الإمام المعصوم فلا يبقى معه مجال للشورى في أصله ، فإن أمر الله حاكم على كل شيء .^(٢)

إذ إن للشورى قيمتان هما:

أ- القيمة الموضوعية : ويقصد بها أن الشورى مطلوبة لذاتها ، لا بلحاظ دورها في تسديد القرار وتصحيحه ، فلها دور في تأليف القلوب النافرة ، وإشعار الأمة بالمشاركة في صناعة القرار، وكسب الأمة للوقوف إلى جانب القرار .

ب- القيمة الطبقية : ويقصد بها دور الشورى في الوصول إلى القرار الحق الصحيح .^(٣)

مجلس الشورى

"وهو بمثابة المجلس التشريعي في الأنظمة الوضعية ، ويتكون من فريقين أهل العلم وأهل التخصص."^(٤) وينبغي أن تتوفر في أهل الشورى سبع شروط وهي:

١- الفطنة والذكاء .

(١) ظ: دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية ، ٢ / ٣١ - ٣٢ .

(٢) ظ: المصدر نفسه ، ٢ / ٣٣ .

(٣) ظ: ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة ، محمد مهدي الآصفي / ١ ط ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية / طهران ، ١٤٢٦ هـ / ٣٣٥ - ٣٣٦ .

(٤) التعددية السياسية في الدولة الإسلامية ، صلاح الصاوي / دار الإعلام الدولي / ١٢٣ .

٢- الأمانة .

٣- الصدق .

٤- أن يسلموا فيما بينهم من التحاسد والتنافس .

٥- أن يسلموا فيما بينهم وبين الناس من العداوة والشحناء .

٦- أن لا يكونوا من أهل الأهواء .

٧- أن يكونوا من كبراء الدولة ، ومشائخ الأعوان .^(١)

وينبغي في الملك أن لا يدخل في مشورة بخیلاً ، ولا جباناً ، ولا حريصاً ، ولا معجباً ، ولا كذاباً . وينبغي للملك إذا أتى كل أحد بما عنده من الرأي ، أن يتصفح أقوالهم ، ويكشف عن أصولها وأسبابها، ويبحث عن نتائجها وعواقبها، مع مشاركتهم جميعاً في الاجتهاد ، وليحذر من العمل بالرأي قبل إمعان النظر فيه .^(٢) ومن الجدير بالذكر أن "الشريعة لم تحدد طريقة معينة للشورى، فذلك متروك لحاجات كل عصر وضروراته وطريقة حياته. ولكن المبدأ مقرر، والطريقة معينة ، ومن شأنها إشراك المسلمين في تدبير أمورهم، فلا مجال إذن لأن يسخطوا وهم شركاء في التدبير."^(٣)

و"مجلس الشورى يتصدى للمسؤوليات التالية:

١- تشريع الأنظمة والقوانين التي تخدم مصالح البلاد إستناداً إلى أحكام الشريعة الغراء والتي يبينها هيئة كبار العلماء.

٢- وضع خطة تنموية للبلاد حسب المصالح العليا للأمة.

٣- مراقبة المواثيق الدولية التي تبرمها الدولة مع الدول الأخرى.

٤- مراقبة أداء الدولة لواجباتها.

(١) ظ: النهج المسلك في سياسة الملوك ، عبد الرحمن بن عبد الله بن نصر الشيزري ، تح: محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، أحمد فريد المزيدي/ ط١ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤٢٤هـ / ١٤١-١٤٢ .

(٢) ظ: المصدر نفسه / ١٤٢ .

(٣) السلام العالمي والإسلام ، سيد قطب / ط١٣ ، دار الشروق / القاهرة ، ١٤٢٢هـ / ١١٢ - ١١٣ .

٥- التصديق على المسؤولين المباشرين للدولة.^(١)

والذي يبدو لي أنه من البديهي وجوب اتصاف مجلس الشورى بجميع الصفات الحسنة ومكارم الأخلاق؛ إذ تقع عليه مسؤولية عظيمة وخطرة في الوقت ذاته وهي اختيار الخليفة الذي يتولى قيادة الدولة الإسلامية ، فإن كان اختيارهم له موفقاً ففي ذلك إصلاح الأرض ، وإن كان اختيارهم مجانباً للصواب فإن فيه فساد الأرض والله لا يحب الفساد . إضافة إلى المسؤوليات الأخرى التي تقع على عاتق مجلس الشورى قبيل التشاور واتخاذ القرارات الخاصة بالأمر المستحدث التي تقتضيها الضرورة والتي لا وحي فيها .

الشورى في نصوص القرآن الكريم

لقد مدح الله سبحانه وتعالى الذين يتشاورون في أمورهم فقال: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ الشورى: ٣٨ .

فهذه الآية " دلالة على فضل المشاورة في الأمور ."^(٢) أي الذين "يتشاورون فيما بينهم، ولا يعجلون، ولا ينفردون بالرأي ."^(٣) وفي هذه الآية يصور الله سبحانه خصائص الجماعة المسلمة فيقول: (وأمرهم شورى بينهم) مما يوحي بأن وضع الشورى أعمق من مجرد كونها نظاماً سياسياً للدولة ، فهو طابع أساسي للجماعة كلها ، يقوم عليه أمرها ، ثم يتسرب من الجماعة إلى الدولة ، كونها إفرازاً طبيعياً للجماعة .^(٤)

وفيها إشارة أيضاً إلى أن أهل الرشد يُمعنون في استخراج الرأي الصائب والآية قريبة المعنى من قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ الزمر: ١٨ .^(٥)

(١) فقه الدستور وأحكام الدولة الإسلامية ، محمد تقى المدرسي / ط ١ ، دار محبي الحسين عليه السلام / ١٤٢٥ هـ / ١٣١ .

(٢) مجمع البيان في تفسير القرآن ، ٩ / ٤٤ .

(٣) فتح القدير ، محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، تح: يوسف الغوش / ط ٤ ، دار المعرفة/ بيروت ، ١٤٢٨ هـ / ١٣٣١ .

(٤) ظ: في ظلال القرآن ، سيد قطب/ ط ٣٢ ، دار الشروق/ بيروت ، ١٤٢٣ هـ / ٥ / ٣١٦٠ .

(٥) ظ: الميزان في تفسير القرآن ، ١٨ / ٦٤ .

كما أمر الله تعالى نبيه محمداً (صلى الله عليه وآله وسلم) بمشاورة المسلمين قَالَ تَعَالَى: ﴿فِمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَأْمُرْ بِهِمْ لَبِئْسَ مَا يَفْعَلُونَ﴾ فَظًا غَلِيظًا الْقَلْبَ لَا تَقْضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ آل عمران: ١٥٩ .

وتشير هذه الآية المباركة إلى ما يلي:

- ١- "إذا قطعت الرأي على شيء بعد الشورى (فتوكل على الله) في إمضاء أمرك على الأرشد الأصلح فإن ذلك لا يعلمه إلا الله".^(١)
- ٢- "إنما أمر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بمشاورة أصحابه فيما لم يأت فيه وحى، وعمهم بالذكر، والمقصود أرباب الفضل والتجارب منهم".^(٢)
- ٣- "لتعريف الأمة بمشروعية ذلك حتى لا يأنف منه أحد".^(٣)
- ٤- إن في الاستشارة من المصالح ما لا يمكن حصره . منها: أنها من العبادات . ومنها: إن فيها تسميحاً لخواطريهم ، وإزالة لما يصير في القلوب عند الحوادث . ومنها: أنها تنور الأفكار . ومنها: ما تنتج الاستشارة من الرأي المصيب .^(٤)
- ٥- إن الشورى من مقومات الإسلام وأصول الحكم الإسلامي ، فهي من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام، ومن لا يستشير أهل العلم والدين فعزلة واجب . فالاستشارة مطلوبة في جميع شؤون الدنيا والدين .^(٥)

وإن من عظمة القرآن الكريم وإعجازه ، إخباره عن الأمم الماضية لاستلهاهم العبر والدروس منها ، ومن قصص الأمم الماضية التي تعرض لها القرآن الكريم بالذكر والتي فيها إشارة إلى مبدأ الشورى

(١) تفسير جوامع الجامع ، أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي ، تح: مؤسسة النشر الإسلامي/ ط ٣ ، مؤسسة النشر الإسلامي/ قم المشرفة ، ١٤٢٤ هـ / ١ / ٣٤٤ .

(٢) زاد المسير في علم التفسير ، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي ، تح: محمد زهير شاويش وآخرون/ ط ١ ، دار ابن حزم/ بيروت ، ١٤٢٣ هـ / ٢٣٥ .

(٣) فتح القدير / ٢٥١ .

(٤) ط: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، تح: عبد الرحمن بن معلا اللويح/ ط ٢ ، دار السلام / الرياض ، ١٤٢٢ هـ / ١٦٤ .

(٥) ط: التفسير الوسيط ، وهبة الزحيلي / ط ١ ، دار الفكر/ دمشق ، ١٤٢٢ هـ / ٢٥٤ - ٢٥٥ .

والتشاور بين الحاكم ووزرائه ، هي قصة الملكة بلقيس ومشاورتها مع حاشيتها قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَتْ يَتَأْتِيَ الْملُوكُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُون﴾ النمل: ٣٢ .

" الملأ أشرف القوم، والمعنى: يأيها الأشراف أشيروا علي، وبيّنوا لي الصواب في هذا الأمر، وأجيبوني بما يقتضيه الحزم، وعبرت عن المشورة بالفتوى لكون أن في ذلك حلّ لما أشكل من الأمر عليها ."^(١) "وفيه إيماء إلى أن ديمقراطية الحكم لها جذور في التاريخ البعيد ، ثم تطورت بمرور الزمن إلى ماهي عليه الآن ."^(٢) وأيضاً قيل في بيان هذه الآية: أفتوني أيها المستشارون في هذا الأمر، ماكنت قاضية في شيء ، حتى تشيرون فيه . وهذا موقف يدل على عقل ، وحكمة في السياسة ، وبُعد نظر في الأمور .^(٣)

كما نستفيد من هذه القصة أن أفضل حكومة هي التي تجمع بين المشورة في الرأي والحزم في القرار ، وعلى السلطة أن تكون مجسدة لهذين العاملين الأساسيين لحركة التاريخ .^(٤) ويتضح بعد هذه المشاهد التي عرضها القرآن الكريم أن الحاكم لا غنى له عن المشاورة ؛ لأهميتها الكبيرة والمساعدة في الوصول لأرجح رأي سواء أكان العمل صغيراً أو كبيراً .

كما عرض القرآن الكريم قصة موسى (عليه السلام) عندما اجتمع الملأ على قتله قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَمْوَسَّىٰ إِنَّكَ الْمَلَأُ يَأْتِمُرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ﴾ القصص: ٢٠

تفسير هذه الآية: إن الأشراف من آل فرعون (يأتُمرون بك) أي: يتشاورون فيك ، وقيل: يأمر بعضهم بعضاً لقتلك .^(٥) أي: " يتشاورون في قتلك ، ويتآمرون بسببك ."^(٦) فلما علم فرعون

(١) فتح القدير / ١٠٧٩ .

(٢) التفسير الكاشف ، محمد جواد مغنية / ط٤ ، دار الأنوار / بيروت / ٦ / ١٨ .

(٣) ظ: التفسير الوسيط / ١٨٧٤ .

(٤) ظ: من هدى القرآن ، ٦ / ٢٦٢ - ٢٦٣ .

(٥) ظ: مجمع البيان في تفسير القرآن ، ٧ / ٣٠٨ .

(٦) فتح القدير / ١٠٩٧ .

وحاشيته ما كان من موسى وخطره عليهم عقد جلسة شورى مع وزرائه وانتهى مؤتمرهم إلى أن يقتلوا موسى .^(١)

ثالثاً: القهر والغلبة

إن أهل السنة جعلوا القهر والإستيلاء أحد الأمور، التي تتعقد بها الإمامة وتجعل المستولي والظاهر ولي أمر، يشملها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ النساء: ٥٩ . ومن المعلوم أن الظاهر والمستولي بالحرب لا يهيمه إلا السلطة، سواء اجتمعت فيه شروط الإمامة أو لا ولكن هل يجب طاعته؟ وجوب طاعته لا ينسجم مع اعتبار هذه الشروط ، وعدم وجوب طاعته لا ينسجم مع كون القهر والغلبة من الأمور التي تتعقد بها الإمامة .^(٢)

فالإمامة عند أهل السنة أشبه بسياسة وقتية ، يقودها الحاكم العادي مع كفاءات ومؤهلات تطابق شأنه.^(٣) فقد روى تلاميذ الشافعي عنه أنه قال: كل قرشي علا الخلافة بالسيف ، واجتمع عليه الناس فهو خليفة . ويظهر أنه اشترط في الإمام أن يكون قرشياً ، واجتماع الناس عليه . سواء أكان الاجتماع سابقاً على إقامته خليفة كحال الانتخاب ، أم لاحقاً لتتصيبه خليفة كحال المتغلب.^(٤)

فإذا مات الإمام وتصدى للإمامة من يستجمع شرائطها من غير بيعه واستخلاف ، وقهر الناس بشوكتهم، انعقدت إمامته ؛ لينتظم شمل الأمة وتتفق كلمتهم . وعلى رأيهم يجب طاعته ما لم يخالف حكم الشرع. سواء كان عادلاً أو جائراً . وإذا ثبت الإمام بالقهر والغلبة ثم جاء آخر فقهره ، انعزل وصار الظاهر إماماً . ولا يجوز خلع الإمام إلا إذا عجز عن القيام بالأمر، ولا يعزل بالفسق والإغماء ويعزل بالجنون ، والعمى، والصمم، والخرس، والمرض الذي ينسيه العلوم .^(٥)

هذه هي إمامة القهر والغلبة عند القائلين بها ، " وربما خطر على بال البعض أن القول بهذا المعنى لا يصدر إلا من أولئك الذين لا يؤمنون بأي إله أو دين، ولكن لماذا يصدر هذا القول

(١) ظ: التفسير الكاشف ، ٦ / ٥٨ . وينظر: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٩ / ٥٥٤ .

(٢) ظ: الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل ، ٤ / ١٩ .

(٣) ظ: المصدر نفسه ، ٤ / ٢٠ .

(٤) ظ: الشافعي حياته وعصره - آراءه وفقهه ، محمد أبو زهرة / ط ٢ ، دار الفكر العربي / القاهرة ، ١٣٦٧هـ / ١٢١ .

(٥) ظ: شرح المقاصد ، ٣ / ٤٧٠ .

وتلك الفتوى ممن يدّعي الإيمان والإسلام ويتمسك بالقيم الخاصة للحكومة كالأيمان والعدالة؟ ولكننا وبعد فهمنا لهذه الحقيقة وهي أنهم كانوا غالباً بصدد تبرير موقف الخلفاء من بني أمية وبني العباس ومسايرتهم، حينئذ لا يعترينا العجب من اعترافهم بالحكومات الظالمة والفاجرة التي وصلت إلى سدة الحكم بالقوة والبطش.^(١)

وسبب آخر أيضاً هو انعدام نظام الشورى في خلافة بني أمية وبني العباس ، وأصبح اختيار الخليفة بالتعيين والوراثة ، وتعيين كثير من الخلفاء عن طريق الغلبة ، مما اضطر بعض الفقهاء للقول بهذا الطريق ؛ خوفاً على وحدة المسلمين ، وبيضة الإسلام من وجهة نظرهم .

إن الدين الإسلامي لن ينظر بعين الرضا إلى حكومة تغتصب إرادة الشعب وتستولي على مقدراته بغير رضاه. فلا يجوز أن ينتزي فرد على أمة ، ويسخر برغبات الناس ، ويعتدي على حرياتهم ، ويطأ أعناقهم جبراً وعتواً. وحكومة كهذه في نظر الدين الإسلامي حكومة غير شرعية ، وأحرى به ألا يراها حكومة شرعية إذا كانت تخالف الكتاب والسنة في حكمها وإدارتها ، فهذه حكومة يجب جهادها وإزالتها عن كرسياها.^(٢)

ولاريب أن الدولة التي تقوم على القهر والغلبة تكون دولة ظالمة ، هدفها السلطة والتسلط وليس الحكم بما يريد الله تعالى . وقد ضرب القرآن الكريم مثلاً على هذه الدولة قال تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يُدَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ القصص: ٤

فإن هذه الآية تدور حول السلطة الفاسدة ، وتبين أن أسباب الصراع هو إمام الجاهلية ، والنظام الذي يجسده ، ولأن فرعون خرج عن سنة الله ، وعلا في الأرض ، وعاث فيها الفساد لذلك كله هو المسؤول عن الصراع وآثاره ، وقد كان فرعون رمز الفساد والباطل فلقد استعلى وسيطر على

(١) نفحات القرآن ، ناصر مكارم الشيرازي بمساعدة مجموعة من الفضلاء/ ط ١ ، مدرسة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام/ قم المشرفة ، ١٤٢٦هـ / ١٠ / ٣٦ .

(٢) ظ: الخلافة في الدستور الإسلامي / ١٩٣ .

الناس، ولكن لم يستفد من السلطة في خير شعبة ولا نفسه . فالذي يحب الرئاسة والسيطرة ، ويتحول الحكم عنده من وسيلة إلى هدف فإنه حتماً سينشر الفساد .^(١)

خلاصة القول: إن الإمامة هي الركن الأول من أركان الدولة ، فلا تكاد تقوم دولة إلا بإمام يدير شؤونها ويرعى مصالحها ، وقد اهتم القرآن الكريم اهتماماً بالغاً بالإمام ؛ لكون فساد الدولة من فساده وصلاحها من صلاحه . وبين القرآن الكريم بأن تتصيب الإمام والخليفة يكون بالنص والاختيار من الله تعالى ، فإن الله يجتبي من يشاء لخلافة الأرض لعلمه سبحانه بمن يضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين . ولا اجتهد قبيل النص فلا شورى ولا غيرها يعلموا على اختيار الله . وبغياب النص كما في عصر الغيبة الكبرى يأتي دور الشورى ولكن بشرطها وشروطها .

المطلب الثاني: الرعية

الرَّعَى فِي الْأَصْلِ حَفَظَ الْحَيَوَانَ إِلَّا بِغِذَائِهِ الْحَافِظَ لِحَيَاتِهِ ، وإما بذبّ العدو عنه . والرعى ما يرباه **قَالَ تَعَالَى: ﴿كُلُوا وَارْعَوْا أَنْعَامَكُمْ﴾** طه: ٥٤ . **وَجُعِلَ لِلْحِفْظِ وَالسِّيَاسَةِ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾** الحديد: ٢٧ أي ما حافظوا عليها .^(٢)

"وقيل للحاكم والأمير : (راعٍ) لقيامه بتدبير الناس وسياستهم والناس (رعية) ."^(٣) والرعية "عامة الناس الذين عليهم راعٍ يُدَبِّرُ أمْرَهُمْ ويرعى مَصَالِحَهُمْ ."^(٤) ويتضح أن الرعية: هم جميع المواطنين الذين يعيشون تحت ظل الإمام الذي يشرف على أمورهم ويدبر شؤونهم ، وفي مقابل ذلك يتبعونه ويقتدون به .

"ولا يتصور وجود دولة بدون جماعة من الناس، وليس هناك حد أدنى لعدد الأفراد الذين يشكلون الدولة إلا أنه يجب أن يكون عدد السكان ممّا يتناسب مع إيجادها، وممّا لا شبهة فيه أن كثرة

(١) ظ: من هدى القرآن ، ٦ / ٣٠٩ - ٣١٢ .

(٢) ظ: المفردات في غريب القرآن ، أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني ، تح: محمد سيد كيلاني/ دار المعرفة/ بيروت / ١٩٨٠ . مادة (رعى) .

(٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي ، تح: عبد العظيم الشناوي/ ط ٢ ، دار المعارف/ القاهرة / ١ / ٢٣١ .

(٤) المعجم الوسيط / ٣٥٦ .

العدد يعد عاملاً مهماً في قوة الدولة وفي بناء مركزها الخارجي، وفي نماء ثروتها .^(١)

ومما يدل على أن كثرة الرعية تكون سبباً لقوة الدولة قوله تعالى: ﴿وَحِشْرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودَهُ مِنْ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ النمل: ١٧ . فقد سخر الله تعالى لسليمان عليه السلام الرعية كلها ، وجمع له الجن والإنس والطير وكانت كلها مسخرة لأمره فكان ملكه عظيماً، وغلب إطلاق الجند على طائفة من الناس يُعَدُّها الملك لقتال العدو ولحراسة البلاد .^(٢)

حقوق الرعية

من أهم حقوق الرعية على الإمام:

- ١- المحافظة على عقيدة الأمة صافية نقية .
- ٢- بذل الأسباب المؤدية إلى وحدة الأمة .
- ٣- حماية الأمة من المفسدين والمحاربين .
- ٤- حماية الأمة من أعداء الخارج .
- ٥- حفظ ما وضعت الشريعة لأجله .
- ٦- إعداد الأمة إعداداً جهادياً .
- ٧- تحصيل الصدقات وأموال الزكاة والخراج والفيء .
- ٨- تحري الأمانة في اختيار أرباب المناصب الذين ينشدون الرحمة بالأمة، ويخلصون في خدمتها.
- ٩- ضمان نصيبهم من بيت المال .
- ١٠- الإشراف المباشر على سير الأمور بين الرعية .^(٣)

(١) نظام الحكم والإدارة في الإسلام ، باقر شريف القرشي / ٦٢ - ٦٣ .

(٢) ظ: تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور/ الدار التونسية / تونس، ١٨٨٤م / ١٩ / ٢٣٩ - ٢٤٠ .

(٣) ظ: الحكم والتحاكم في خطاب الوحي ، عبد العزيز مصطفى كامل / ط١ ، دار طيبة / الرياض ، ١٤١٥ هـ / ١ /

كذلك "من حقوق الرعية على الوالي بإزاء حق الطاعة أن يفتح عليهم الوالي، ولا يحتجب عنهم، ولا يحجب عنهم سراً إلا في ما لا بد من حفظه من أسرار الدولة، وبشركهم في القرار، ولا يجفوه، ولا يترفع عليهم، وأن يكون الناس عنده سواسية".^(١)

وينبغي على الإمام أن يلبي جميع احتياجات الرعية، ويحكم بينهم بالقسط، فكما قيل بهذه المسؤولية العظيمة وهي إمامة الأمة عليه أن يعطيها حقها كاملة، ولا يقصر في واجبه الذي هو حق للرعية عليه، ومن حق الرعية على الإمام ألا يغفل عنهم بل عليه أن يتفقدهم باستمرار، فهذا نبي الله سليمان (عليه السلام) على الرغم من عظمة ملكه لم يهمل تفقد رعيته قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهَدْيَ أَمْ كَانَ مِنَ الْفَايِتِ﴾ النمل: ٢٠. "هذا يدل من سليمان على تفقده أحوال الرعية، والمحافظة عليهم، فانظروا إلى الهدد وإلى صغره؛ فإنه لم يغب عنه حاله".^(٢)، وأن هذه الآية المباركة تشير إلى أن "من واجبات ولاية الأمور تفقد أحوال الرعية وتفقد العمال ونحوهم بنفسه".^(٣)

وفي ذلك يقول الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام): "أما بعد، فإنك ممن استظهر به على إقامة الدين، وأقمع به نخوة الأئيم، وأسد به لهاء الثغر المخوف. فاستعن بالله على ما أهمك، واخبط الشدة بضغت من اللين، وارفق ما كان الرفق أرفق، واعتزم بالشدة حين لا تغني عنك إلا الشدة، واخفض للرعية جناحك، وابسط لهم وجهك، وألن لهم جانبك، وآسن بينهم في اللحظة والنظرة، والإشارة والتحية، حتى لا يطمع العظماء في حيفك، ولا ييأس الضعفاء من عدلك والسلام".^(٤)

(١) ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة / ٢٣٧ .

(٢) أحكام القرآن، أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، تح: علي محمد البجاوي / ط ٢، دار الفكر العربي / مصر، ١٣٧٨ هـ / ٣ / ١٤٥٤ .

(٣) تفسير التحرير والتنوير، ١٩ / ٢٤٥ .

(٤) نهج البلاغة / ٥٨٠ - ٥٨١ .

واجبات الرعية:

واجبات الرعية تجاه الإمام:

١- الطاعة: إن الإمامة العظمى وإن كانت حقاً عندنا للأئمة المعصومين (عليهم السلام) من عترة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ومع حضورهم تبطل إمامة غيرهم ، ولكن الحكومة لا تعطل في عصر الغيبة ؛ لأن تعطيلها يساقو تعطيل الإسلام . وللحاكم حق الأمر والنهي في نطاق حكمه ، وتجب طاعته لا محالة ؛ كونه صاحب الأمر ﴿ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ النساء: ٥٩. ^(١) وواضح لمن يتأمل هذه الآية أن الطاعة الثانية غير الطاعة الأولى؛ فالطاعة الأولى هي الطاعة لله في الأحكام والتشريعات الثابتة التي وردت في الكتاب والسنة كالصلاة والصوم وتفصيلهما ، أما الطاعة الثانية هي طاعة الرسول وأولي الأمر من بعده ، وهي في الأمور السياسية والإدارية والاقتصادية التي تتطلبها الضرورات ، وهذه الطاعة غير الطاعة الأولى التي تفرضها الآية المباركة الله سبحانه . ^(٢)

ولا تجوز طاعة الإمام إذا كان المأمور به من قبله معصية الله سبحانه ويدل على ذلك - مضافاً إلى كونه تعالى ولي الأولياء ولا حق لأحد قبال حقوقه - قوله تعالى حكاية عن أهل النار: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَ﴾ الأحزاب: ٦٧ ، ﴿وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُشْرِكِينَ . الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾ الشعراء: ١٥١ - ١٥٢ ، ﴿وَلَا تُطِيع مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ الكهف: ٢٨. ^(٣)

٢- النصرة : الواجب على الرعية نصرة الإمام الحاكم بما أنزل الله ، فنصره في هذه الحالة نصر الدين، وإعانتة إعانة على نشر الدين ، والتعاون معه تعاون على البر والتقوى ﴿وَتَعَاوَنُوا﴾

(١) ظ: دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية ، ٢ / ٧٧٠ .

(٢) ظ: ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة / ١٦٢ .

(٣) ظ: دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية ، ٢ / ٧٨١ .

عَلَى الْإِيمَانِ وَالْقَوَىٰ وَلَا تَعَاوُذُوا عَلَى الْإِيمَانِ وَالْمَدُونِ وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾ المائدة: ٢ ، فعلى الرعية

الصالحة أن تنصر ولادة أمرها، ولا ترضى بتفريق الناس من حولهم وفاءً بالبيعة لهم .^(١)

٣- التقويم : " وكما أمر الولاية بالاستقامة على منهاج الدين، وأمرت الرعية بطاعتهم على ذلك، فكذا جاء الأمر بالتقويم إذا تهدد الدين وأصول العقيدة بسبب انحراف الولاية ."^(٢)

٤- النصيحة : الواجب على الرعية تقديم النصيحة للإمام مع مراعاة الضوابط المعتبرة في ذلك من السر ، والستر ، والعلم ، وارتفاع التهمة ، وابتغاء وجه الله سبحانه بدليل قوله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الزمر: ٣ فيجب الإخلاص في النصيحة ؛ لأنها من دين الله .^(٣)

أما واجب الرعية تجاه أنفسهم : فإن "الواجب على الرعية إصلاح أنفسهم بالتوبة والاستغفار والرجوع إلى الله الواحد الغفار، وذلك بإقامة التوحيد ونبذ الشرك وإحياء السنن وإماتة البدع وإقامة دين الإسلام الحق ونبذ كل ما يناقضه ويضاده، فإن صلاح الرعية سببٌ لصلاح الأئمة كما أن فساد الرعية سبب لفساد الأئمة وكما تكونوا يولى عليكم. من أدلة ذلك قول الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ

نُؤَيِّنُ بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ الأنعام: ١٢٩ ."^(٤)

وهناك دليل روائي لأمير المؤمنين علي (عليه السلام) شمل حقوق الرعية على الإمام ، وواجبات الرعية تجاهه إذ يقول (عليه السلام): "أيها الناس! إن لي عليكم حقاً، ولكم عليّ حق: فأما حقكم عليّ فالنصيحة لكم، وتوفير فيئكم عليكم ، وتعليمكم كيلا تجهلوا، وتأديبكم كيما تعلموا، وأما حقي عليكم فالوفاء بالبيعة، والنصيحة في المشهد والمغيب ، والإجابة حين أدعوكم ، والطاعة حين آمركم."^(٥)

(١) ظ: الحكم والتحاكم في خطاب الوحي ، ١ / ٥٢٨ .

(٢) المصدر نفسه ، ١ / ٥٣١ - ٥٣٢ .

(٣) ظ: تنبيه الأئمة بأصول مسائل تعامل الرعية مع الحكام ، أحمد بن مبارك بن قذلان المزروعى / ط ٢ ، مكتبة المدينة العلمية / ٥٧ .

(٤) المصدر نفسه / ٧١ .

(٥) نهج البلاغة / ٧٣ - ٧٤ .

وعلى الرعية حقوق وواجبات تجاه وطنهم يجب مراعاتها والقيام بها ومنها: الدفاع عن الوطن وحمايته من الغزو الخارجي ، خدمة الوطن ، تأدية الواجبات الوطنية على أكمل وجه ، تشجيع المصنوعات الوطنية وتفضيلها على غيرها ، مقاطعة جميع السلع والمنتجات الواردة من الدول المعادية ، والعمل بجد في القضايا المصيرية للوطن .^(١)

ويظهر بعد هذا أن أهم واجب على الرعية الالتزام به هو طاعة الإمام؛ لأن له الرئاسة على الأمة، وشرط هذه الطاعة أن تكون بالمعروف لا بالمنكر . أما تقديم النصيحة للإمام فإنها واجبة في عصر الغيبة الكبرى للإمام المنصب بالشورى ، وتكون سالبة منتقية في عصر النص كون الإمام معصوماً عن الخطأ وهو أعلم وأفضل من غيره . أما أهم الواجبات الوطنية على الرعية هو الدفاع عن الوطن من المعتدين قَالَ تَعَالَى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهٌ لَّكُمْ ﴾ البقرة: ٢١٦ ، ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴾ النساء: ٧٥ .

العلاقة بين الرعية والإمام

إن العلاقة بين الراعي والرعية كما تحدد الشريعة معالمها هي علاقة التعاون والتعاقد مع النزاهة والتجرد، هي علاقة لإعلاء كلمة الله أولاً، ولمصلحة الحاكم والمحكوم ثانياً، وإن الحاكم في الإسلام له إحترام من الرعية مستمد من العقيدة، وللرعية في الإسلام إحترام من الحاكم مستمد من العقيدة أيضاً. فالعلاقة بين الراعي والراعية كما يصوغها الإسلام، هي جزء من العبودية لله تعالى؛ لأن مراد الطرفين إرضاء الله تعالى، ومرامها سوياً بلوغ منزلة الفائزين والمفلحين في جنات النعيم.^(٢)

وقد مارست الأمة دورها السياسي في تكوين مجتمع يندمج فيه الحاكم مع الرعية والرعية مع إمامها، فإن الأمة تمارس بأفرادها دور رجل الأمن وفق مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكذلك دور رجل الجيش وحرس الحدود في الدفاع عن الدولة وفق مبدأ الجهاد والمرابطة وغيرها، وكأن الدولة هي المواطن والمواطن هو رجل الدولة وحارسها. فالناس كلهم يشاركون الرئيس

(١) ظ: النظام التربوي في الإسلام ، باقر شريف القرشي / ط٢ ، ستارة / ١٤٣١ هـ / ٣٩٢ .

(٢) ظ: الحكم والتحاكم في خطاب الوحي ، ١ / ٥٣٣ - ٥٣٤ .

والقاضي وجابي الزكاة وكل عامل في الدولة لتنفيذ أحكام الله، فالدولة هي مؤسسة اجتماعية يتشارك فيها المواطنون وكأنهم داخل أسرة واحدة لهم حقوق وعليهم واجبات، إذ إن الحاكم والرعية يبدو كأنه صار شيئاً واحداً، إلا في موارد خاصة ينفرد فيها الحاكم كممارسة القضاء وإقامة الحدود وإعلان الحروب والمعاهدات وغيرها.^(١)

ويخضع الحاكم لرقابة الأمة التي ولته ، فإن عدل ونفذ أحكام الشرع وجبت طاعته ، وإن جار وانحرف خلعتة وولت غيره ، فالحاكم مسؤول عن تصرفاته أمام رعيته . كما أنه يشعر بخطورة المسؤولية العظمى أمام الله سبحانه ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَحُونُوا أَمْنَتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ الأنفال: ٢٧ .^(٢)

ويقول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): " كلكم راعٍ ومسؤولٌ عن رعيته: فالإمام راع ، وهو مسؤولٌ عن رعيته ... "^(٣)

وهناك آيتان في كتاب الله تعالى شملت كل ما يخص الراعي والرعية من علاقات:

الآية الأولى: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا ءَالَمَتَكُمْ إِلَيْهَ ءَٰهْلِهَآ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ النساء: ٥٨ . إن هذه الآية أمرت الحكام بأداء الأمانات والعدل بين الناس .

الآية الثانية: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي ءَالَمَرِّ مِنْكُمْ فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ ءَآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ النساء: ٥٩ . وهذه الآية أمرت الرعية بطاعة الله والرسول وطاعة الحكام ، كما أن فيها آلية التحاكم وقت التنازع بين الراعي والرعية بالرجوع إلى كتاب الله وسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) .^(٤)

(١) ظ: معالم الفكر السياسي ونظرية الدولة في الإسلام / ٢٥٥ - ٢٥٦ .

(٢) ظ: الفقه الإسلامي وأدلته ، وهبة الزحيلي / ط٢ ، دار الفكر / دمشق ، ١٤٠٥ هـ / ٦ / ٧٢٣ .

(٣) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وسننه وأيامه ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري / ط١ ، دار ابن كثير / دمشق ، ١٤٢٣ هـ / ٥٨٠ .

(٤) ظ: خلاصة العلاقة بين الراعي والرعية - مع القرآن - أبو الهيثم محمد درويش: موقع طريق الإسلام ، ٢٠١٦م:

لقد وردت هاتان الآيتان متتابعتان في سورة النساء تقدم فيها الأمر للحكام بأداء الأمانات والعدل ، ثم الأمر للرعية بالطاعة ، فتبين أن طاعة الحكام مشروطة بأداء واجبهم تجاه الرعية من أداء الأمانات ، والعدل في الحكم بين الناس ، فعلاقة الرعية بالإمام علاقة مترابطة إذ إن كلاهما يفتقر إلى الآخر كما أن كلاهما يؤثر على الآخر ، ولابد أن تكون علاقتهم مبنية على الاحترام والتعاون .

المطلب الثالث: البيعة

الْبَيْعَةُ لُغَةً: هي " الصفقة على إيجاب البيع وعلى المبايعة والطاعة ."(١) "وبايع السلطان إذا تضمن بذل الطاعة له بما رَضَخَ له ."(٢)
البيعة اصطلاحاً:

عرفها ابن خلدون بقوله: " البيعة هي العهد على الطاعة؛ كأن المبايع يعاهد أميره على أنه يسلم له النظر في أمر نفسه وأمور المسلمين، لا ينازعه في شيء من ذلك، وبطيعة فيما يكلفه به من الأمور على المنشط والمكروه . وكانوا إذا بايعوا الأمير وعقدوا عهده جعلوا أيديهم في يده تأكيداً للعهد؛ فأشبهه ذلك فعل البائع والمشتري؛ فسمى بيعة، مصدر باع؛ وصارت البيعة مصافحة بالأيدي ."(٣)

وقيل: هي "عبرة عن المعاهدة والمعاهدة والتولية وعقدها قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ﴾ الفتح: ١٠ ."(٤)

وعرفها صاحب تفسير الميزان بقوله: " البيعة نوع من الميثاق ببذل الطاعة ."(٥)
كما قيل: أنها "عقد بين الأمة والحاكم يرتب على كل منهما تجاه الآخر حقوقاً وواجبات ."(٦)

(١) العين ، ١ / ١٧٦ . وينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، ١ / ٦٩ . مادة (بيع) .

(٢) المفردات في غريب القرآن / ٦٧ .

(٣) مقدمة ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون ، تح: علي عبد الواحد وافي/ ط٧، دار نهضة مصر/ مصر، ٢٠١٤م / ٢ / ٥٨٩ .

(٤) التعريفات الفقهية ، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي/ ط١ ، دار الكتب العلمية/ بيروت ، ١٤٢٤هـ / ٤٩ .

(٥) الميزان في تفسير القرآن ، ١٨ / ٢٧٨ .

(٦) معجم لغة الفقهاء ، محمد رواس قلجعي / ط١ ، دار النفائس/ بيروت ، ١٤١٦هـ / ٩٥ .

ونستنتج مما سبق: أن البيعة هي ضَرْبٌ من الرضا بإمامة الحاكم والقبول بخلافته ، وتوثيق هذا القبول بعقد تترتب عليه آثار شأنه شأن سائر العقود .

أركان البيعة وآثارها

"(البيعة هي ميثاق الولاء ، والالتزام بجماعة المسلمين والطاعة لإمامهم)) وهي ميثاق إنساني يتضمن ثلاثة أطراف:

١- الخليفة نفسه أو الأمير المُبَايَعُ .

٢- الأمة ، وهم القائمون على البيعة .

٣- المُبَايَعُ عليه وهو الشريعة .^(١)

إن البيعة عقد تحصل به الولاية لمن بويع عليها ممن لا دليل على ولايته لولا البيعة . وبما أن الولاية هي أساس الحكومة إذن فالبيعة تصلح أن تكون أساساً للحكومة وإقامة الدولة ، والدليل على نفوذ البيعة بهذا الشكل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوفُوا بِالْعُقُودِ﴾ المائدة: ١ ، والبيعة تمنح الولاية على المسلمين ويجب الوفاء بها ولا يجوز نكثها .^(٢)

روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال: "من فارق جماعة المسلمين ونكث صفقة الإمام ، جاء إلى الله-عز و جل-أجذم ."^(٣)

ويقيد ذلك ما دل على عدم نفوذ العقد أو الشرط المخالف للكتاب والسنة ، فكل عقد أو شرط خالف كتاب الله وسنة نبيه لا يجب الوفاء به ، بل ويحرم العمل به ، وقد يكون كفراً حسب ما صرح به القرآن الكريم قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَئِذٍ يُوَدِّدُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرُّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ النساء: ٤٢ ، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرُّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ . إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ محمد: ٣٣ - ٣٤ ، فلا بد قبل البيعة من إحراز شرعية إمامة الإمام ، وكونه ممن يجوز أو يجب طاعته شرعاً . إذن لا أثر للبيعة إطلاقاً إن

(١) بيعة النساء في القرآن والسيرة ، أحمد خليل جمعة / ط١ ، اليمامة / دمشق ، ١٤٢٦هـ / ٨٨ .

(٢) ظ: أساس الحكومة الإسلامية ، كاظم الحائري / ط١ ، الدار الإسلامية / ١٣٩٩هـ / ١٦٤ - ١٦٦ .

(٣) الكافي ، ٢ / ٣٤١ - ٣٤٢ .

كانت البيعة لمن لم تتوفر فيه شروط الإمامة الصالحة ، وإن اجتمعت على بيعته عامة الناس .^(١) وعليه فإن مضمون البيعة وأطرافها يجب أن يتوفر فيها وفيهم شروط أساسية ؛ لتكون شرعية وملزمة وهذه الشروط هي:

١- إن يكون المبايع ممن تجب طاعته ، أو لا تحرم على الأقل وهذا لا يتحقق إلا فيمن يلتزم بحدود الله ولا يأمر إلا بحكم الله .

٢- لابد أن يتوفر شرط شرعية المضمون في البيعة ؛ لأن أي تعاقد على أمر غير جائز لا قيمة له شرعاً ، ولا ينعقد .^(٢)

البيعة في السيرة النبوية

في سيرة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) نلتقي بعدد من البيعات ، تبدأ ببيعة العقبة الأولى ، وتنتهي ببيعة الغدير . وبمراجعة دقيقة لهذه البيعات نستطيع أن نجد ثلاثة أنواع من البيعة:

١- بيعة الدعوة: هي التعهد بحمل الدعوة والصبر في مواجهة تحديات الجاهلية قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٣) الممتحنة: ١٢ وهذه هي بيعة العقبة الأولى .

٢- بيعة الإمارة والولاية: هي التعهد بقبول الإمارة والولاية ، والاعتراف لصاحبها بحق الطاعة ، وهذه البيعة هي بيعة العقبة الثانية .

٣- بيعة الجهاد أو القتال: هي التعهد بالطاعة للأوامر العسكرية قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمِنْ بَيْنِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٤) الفتح: ١٠ ، ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾^(٥) الفتح: ١٨ ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ

(١) ظ: نظرية الحكم في الإسلام / ٣٤٠ - ٣٤١ .

(٢) ظ: الشورى والبيعة ودورها في انعقاد الإمامة الكبرى ، مصطفى قصير العاملي / ط ١ ، المركز الإسلامي للدراسات / ١٤١٧ هـ / ١٣٧ - ١٣٨ .

(٣) ظ: ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة / ١٠٠ - ١٠٢ .

لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقْنَلُونَ فِي سَكِينٍ اللَّهُ فَيَقْنَلُونَ وَيُقْنَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِنَيْعِكُمْ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ^١ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١١﴾ التوبة: ١١١، وهذه البيعة هي بيعة الرضوان أو بيعة الشجرة .^(١)

إن بيعة المسلمين للنبي الأكرم لم تكن الاعتراف بزعامته ورئاسته ، فضلاً عن نصبه وتعيينه ، بل كانت البيعة صورة عملية للإلتزام النفسي بأوامر النبي ، بعد الاعتراف بنبوته وزعامته . فالهدف عندئذ من البيعة لم يكن الاعتراف بمنصب المبايع وتعيينه لمقام الحكومة ، بل لأجل التأكيد العملي على الإلتزام بلوازم الإيمان السابق عليه ، وهذا بارز في البيعة الثانية للأنصار في منى ، وبيعة الصحابة في غزوة الحديبية .^(٢)

إن سيرة المسلمين على البيعة تنقسم إلى قسمين:

أحدهما: بيعتهم مع من كانوا يؤمنون له بمصدر مسبق للولاية غير البيعة ، كبيعة المسلمين للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وبيعة الشيعة لأئمتهم (عليهم السلام) ، وأخذ البيعة هنا كأخذ التعهد والميثاق ؛ كي يكون محركاً جديداً للضمير والوجدان نحو الوفاء .

والثاني: بيعتهم مع من لم يكونوا يؤمنون بولايته مسبقاً وقبل البيعة لعدم وجود النص بشأنه . كما هو الحال في جميع الخلفاء غير الأئمة (عليهم السلام) ، فهذه البيعة ؛ لأجل إضفاء الولاية على من يبايع.^(٣)

وهكذا يتجلى لنا أن البيعة ليست وليدة العصر ، بل إن لها وجوداً في الشارع المقدس - الكتاب والسنة - وإن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يطلب من المسلمين العمل بها جزافاً بل أراد لها الخلود ؛ بوصفها سُلماً للوصول إلى دولة يملؤها الاستقرار والاتفاق بين الإمام والرعية .

(١) ظ: ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة / ١٠٢ - ١٠٣ .

(٢) ظ: الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل ، ٤ / ٦٣ .

(٣) ظ: أساس الحكومة الإسلامية / ١٧٣ .

أهمية البيعة

إن الولاية الشرعية للحاكم تنشأ عن طريق البيعة ، والولاية تتطلب الطاعة من الرعايا ، فالبيعة شرط لانعقاد الإمامة للحاكم ، ومن دون البيعة لا تتعقد الإمامة لأحد ، ولا تجب الطاعة على الرعايا . وتكون علاقة البيعة بالإمامة والطاعة من قبيل علاقة مقدمات الوجوب بالوجوب كالاستطاعة بالنسبة للحج ، فلا تتعقد الإمامة ولا تجب الطاعة من دون البيعة .^(١)

حتى بالنسبة للإمام المعصوم تكون البيعة له ذات أهمية كبيرة ؛ فإذا اختارت الأمة ما اختاره الله ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) تقوم بتبايعه ، وإذا اجتمعوا على مبايعته تولى زمام الرئاسة ، وإذا لم يبايعوه لم يصبح رئيساً ، ويبقى الحكم الشرعي له دون الحكم الفعلي ، كما حدث للإمام علي (عليه السلام) عندما اختاره الله سبحانه ولكن الأمة لم تبايعه .^(٢)

وكذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لم يقدر على تشكيل حكومة في مكة إلى أن قبل الناس دعوته واختاروا قيادته في المدينة استطاع أن يشكل حكومة ويتولى قيادة الأمة ، ونقرأ في القرآن الكريم أن الله تعالى أخذ الميثاق والعهد من جميع البشر لنفسه بالربوبية، واستجاب الإنسان لهذا العهد بحسب فطرته ولكن العباد لم يلتزموا بهذا العهد قَالَ تَعَالَى: ﴿لَمْ أَغْهَدْ إِلَيْكُمْ بَيْعِي ۖ ءَادَمُ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ يس: ٦٠ ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي ءَادَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ الأعراف: ١٧٢ ، وهذا العهد عرض على جميع البشر ليحظى بقبولهم ، مع أن القبول بالحاكمية الإلهية أو حكومة الرسول أو الإمام أو نائبه أمر حتمي ، إلا أن منطق الإسلام ليس منطق الجبر والقهر مع أن الضرورة العقلية تحكم بقبول هذه الحاكمية .^(٣)

و" لو تغيرت عادة الناس وأعرافهم، وسادت بينهم طرائق أخرى للتعبير عن التزامهم بطاعة الإمام ونصرته، وكان لها نفس الدور الذي كان للبيعة في العصور الأولى - من الدلالة على استتباب

(١) ظ: ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة / ١١٥ .

(٢) ظ: البيعة وولاية العهد والشورى وآثارها في تنصيب الخليفة ، سامي الغريبي / ط١ / قم المشرفة ، ١٤٢٥هـ / ١٣ .

(٣) ظ: الحاكمية في الإسلام ، محمد مهدي الموسوي الخليلي ، تح: جعفر الهادي / ط١ ، مجمع الفكر الإسلامي / قم المشرفة ، ١٤٢٥هـ / ٨٧٤ - ٨٧٦ .

الأمر للإمام، واستقرار إمامته، ونفوذ أمره بين الناس - ؛ وجب القيام بها، وذلك من قبيل المساهمة الفعالة في التصويت لصالح الإمام، أو لصالح من يتوقف تمكن الإمام من إدارة الأمور على التصويت له .^(١) فقد اتخذت البيعة الآن صوراً متعددة منها: المعاهدات ، الانتخابات ، اختيار الممثل الذي يختار الحاكم ، وبالقول حين يتم تأييد الحاكم .^(٢)

إن الفوائد المنظورة من البيعة هي:

١- زيادة الداعي على المستوى النفسي لدى المبايعين فيما يرتبط بموضوع البيعة .
٢- ترسيخ أحد المفاهيم التي تقتضي الضرورة أو المصلحة العمل على ترسيخه في الأذهان وتقديمه بطريقة تقترب من بعض الأعمال والأعراف التي تجعل ذلك المفهوم ألصق بالنفس وأؤكد في الذهن .

٣- إن البيعة تتيح للقائد معرفة الإمكانات الفعلية التي يمتلكها واقعاً .

٤- إنها أداة لتأكيد الالتزام على المستوى العملي فيما يرتبط بالمبايعين .

٥- إن المبايع عندما يقدم على المبايعة معنى ذلك أنه ربط قراره واختياره بقرار المبايع واختياره.^(٣) فإن البيعة تُبين وتثبت الحقوق والواجبات على كل من الإمام والرعية وتلزمهم بمراعاتها ، فهي ذات أهمية بالغة ولو لم تكن كذلك لما ورد ذكرها في الكتاب ، ولما عمل بها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى صارت سنة بعده .

من هدي الآيات

ورد موضوع البيعة صريحاً في القرآن الكريم في عدد من الآيات منها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَكَ بِاللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۖ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ الفتح: ١٠ ، ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ الفتح: ١٨ ، ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ

(١) نظرية الحكم في الإسلام / ٣٤١ - ٣٤٢ .

(٢) ظ: بين البيعة وأمريكا وبيعة للإمام علي، د بلال الخليفة ، مجلة تحليلات العصر الدولية العدد ٥ ، ٢٠٢١ م .

(٣) ظ: فلسفة الدولة في الفكر السياسي الشيعي (ولاية الفقيه نموذجاً) ، أطروحة دكتوراه ، محمد شقير / دار الهادي /

يَا اللَّهُ شَيْئًا وَلَا يَسْرِفَنَّ وَلَا يَزِينَنَّ وَلَا يَقْتُلَنَّ أَوْلَادَهُمْ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ مُبَاجِعُهُمْ وَأَسْتَغْفِرُكَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٢﴾ . والمتحنة: ١٢ . وإن هذه الآيات المباركة تهدي إلى ما يلي:

١- قوله تعالى (ولا يعصينك في معروف) " في هذه الآية دليل على أن طاعة الولاة إنما تلزم في المباح دون المحظور . "(١)

٢- "مشروعية أخذ البيعة لإمام المسلمين ووجوب الوفاء بها ."(٢)

٣- "يشترط في البيعة أحياناً على عمل معين أو ترك عمل معين كما اشترط النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) على النساء المبايعات له بعد مكة على ألا ﴿يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِفَنَّ وَلَا يَزِينَنَّ وَلَا يَقْتُلَنَّ أَوْلَادَهُمْ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ...﴾ ."(٣)

٤- ويستفاد من الآيات أن البيعة نوع من العقد اللازم ، وإن نكثها يعد من الذنوب الكبيرة ، كما يتضح أن البيعة ترتبط بالمسائل الإجرائية وليس لها علاقة بالأحكام . وأن المبايعات الواردة في القرآن الكريم والتي أخذها النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من المسلمين كانت نوعاً من التأكيد على الوفاء ."(٤)

٥- يتبين استقلالية المرأة في مبايعتها واختيارها للقيادة ، فيجب عليها أن تختار قيادتها وأن تنشئ عقد الطاعة بينها وبين قيادتها ، ولعل هذا يهدينا إلى ضرورة مشاركة المرأة في الحقل السياسي ، وانتخاب الولي الشرعي بمحض إرادتها وكامل حريتها ."(٥)

(١) زاد المسير في علم التفسير / ١٤٢٩ .

(٢) أيسر التفاسير لكلام علي الكبير ، أبو بكر جابر الجزائري / ط ٣ ، مكتبة العلوم والحكم / المدينة المنورة ، ١٤١٨ هـ / ٥ / ٣٣٤ .

(٣) الأمل في تفسير كتاب الله المنزل ، ١٦ / ٤٦١ .

(٤) ظ: المصدر نفسه ، ١٦ / ٤٦٢ - ٤٦٥ .

(٥) ظ: من هدى القرآن ، ١٠ / ٤٢٩ - ٤٣٠ .

على الرغم من أن هذه الآيات المباركة نزلت بمناسبات معينة ، إلا أنها دلت بوضوح على مشروعية البيعة وجواز اعتماد الدولة عليها ، إذ إن البيعة أساس الدولة وبعدها لا يمكن لدولة أن تنشأ .

المطلب الرابع: الحاكمية

لا يوجد في معاجم اللغة ولا كتب التفسير المتقدمة كلمة حاكمية ، وقد أكثر من ذكرها المعاصرون، وإنما المعروف التعبير بالحكم أو الولاية أو القضاء ونحو ذلك .^(١) يرى سيد قطب أن الحاكمية: "هي إفراد الله وحده بالحكم والتشريع والقوامة والسلطان، واستمداد كل التشريعات والمناهج والنظم من الله وحده، وتطبيق شريعته على كافة مناحي الحياة ."^(٢) ويعرفها المودودي بقوله: " تطلق هذه الكلمة على السلطة العليا والسلطة المطلقة ، على حسب ما يصطلح عليه اليوم في علم السياسة فلا معنى لكون فرد من الأفراد - أو مجموعة من الأفراد أو هيئة مؤلفة منهم - حاكماً إلا أن حكمه هو القانون ، وله الصلاحيات التامة والسلطات الكلية غير المحدودة لينفذ حكمه في أفراد الدولة ."^(٣) وهذه هي الحاكمية القانونية ، ولكن هذه الحاكمية تبقى فرضاً من الفروض مادامت لا تستند إلى حاكمية واقعية سياسية ، أي مالكة للسلطة التي تعني بتبوء الحاكمية القانونية منصبها في واقع الأمر .^(٤)

والحاكمية عند الشيعة: هي حق لله تعالى ومختصه به ؛ لأنه المالك ، وليس لأحد حق في هذا إلا بعنوان (خلافة الله) فإنه يمثل هذا العنوان يمكن لفرد أو جماعة أن يحكموا على الناس ، يقول تعالى عن خلافة الإنسان: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ﴾ البقرة: ٣٠ ،

(١) ظ: الحاكمية والتشريع في آيات المائدة والأنعام والشورى عرض وتحليل لأهم أقوال المفسرين ، حسن أحمد حسن الفكي، مجلة مركز بحوث القرآن الكريم والسنة النبوية - العدد الأول ، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م .

(٢) في ظلال القرآن في الميزان ، صلاح عبد الفتاح الخالدي / ط٢ ، دار عمار / عمان ، ١٤٢١هـ / ١٧٣ .

(٣) نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور ، أبو الأعلى المودودي ، تح: جليل حسن الاصلاح / دار الفكر/ دمشق ، ١٣٨٤هـ / ٢٥١ .

(٤) ظ: المصدر نفسه / ٢٥٢ .

وهذه الخلافة تجسد مظهرها في الأنبياء والرسل ، ثم في الأئمة المعصومين ، ثم في من ينوب عنهم .^(١)

يمكن القول بعد هذا: إن الحاكمية بمعنى السلطة وهي محصورة بالله سبحانه ؛ كونه المالك والحاكم على كل شيء قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ الأنعام: ٥٧ ، ويفوضها الله سبحانه لخليفته في الأرض على أن تكون حاكميته مقيدة بالإرادة الإلهية وليست مطلقة كما يشاء قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُوْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ...﴾ آل عمران: ٧٩ ، كما أنها تكون صفة لحاكم الدولة كونه المسؤول عن تدبير أمور الرعية . ويمكن تقسيم الحاكمية على ثلاث شعب:

١- أصالتها لله

هناك حقيقة فريدة في القرآن الكريم ، وهي حاكمية الله تعالى في حياة البشر ، وتقوم هذه الحاكمية على تجريد الآخرين من السلاطين والحكام من حق الولاية والحكم ، وتقرير المصير في حياة البشر . وحصر الولاية والسلطان والحاكمية في الله تعالى . ويعتمد هذا (التجريد) و(الحصر) في كلمة التوحيد في القرآن على أصول منطقية ، وهذه الأصول كما يرسمها القرآن هي: توحيد الخلق، والتدبير، والعلم في الكون . وهي تؤدي إلى توحيد الملك، توحيد الحاكمية في حياة البشر ، وتوحيد الطاعة لله تعالى.^(٢)

إن القرآن الكريم يجعل الربوبية مترادفة مع الحاكمية والملكية قَالَ تَعَالَى: ﴿ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَانِ تُصْرَفُونَ﴾ الزمر: ٦ ، ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَّهُ قَنِينٌ﴾ الروم: ٢٦ ، ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ مريم: ٦٥ ، ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ الأعراف: ٣ ، وغيرها الكثير من الآيات التي

(١) ظ: الحاكمية في الإسلام / ١٣١ - ١٣٣ .

(٢) ظ: ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة / ١٣ - ١٧ .

تصف لنا الرب بأنه الحاكم المطلق للكون ومالكه وأمره وحده ، وبهذا الاعتبار هو مالكننا ومالك كل شيء وحاكمننا وبيده السلطة العليا .^(١)

وكما أن الحكومة التكوينية لله سبحانه كذلك له الحكومة التشريعية قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ الأنعام: ٥٧ ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ المائدة: ٤٤ ف (الله) في المفهوم الديني الصحيح لم يترك الإنسان ، ولا هو معرض عنه ، بل هو مشرف على الإنسان مريد لخيره.^(٢) و"إن أدلة ضرورة النبوة العامة والخاصة هي عبارة عن الحاكمية التشريعية لله تعالى، كما أن أدلة الإمامة هي عبارة عن الحاكمية التدبيرية لله تعالى في السلطات الثلاثة التنفيذية والقضائية والتشريعية المنتزلة."^(٣)

وإن أدلة حاكمية الله تعالى هي:

الدليل الأول: كون الإنسان مدنياً بالطبع ، فإن الإنسان مضطر إلى الحياة الاجتماعية وهي متوقفة على الحاكمية النموذجية في جانب التشريع أو في جانب التدبير .

الدليل الثاني: إن سعادة الحياة الأبدية هي الحياة الثانية لا الحياة الأولى ، ولم يتقطن البشر إلى المناسبة بين هذه الأفعال في هذه الدار وآثارها ونتائجها لتحقيق السعادة في الحياة اللاحقة ولا هادي لذلك إلا الله .

الدليل الثالث: إن الملكية الطبيعية للباري تعالى وإن تولد الحق منها قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ الأنعام: ٥٧.

الدليل الرابع: وجوب شكر المنعم .

الدليل الخامس: وجوب دفع الضرر المحتمل .^(٤)

(١) ظ: المصطلحات الأربعة في القرآن الإله - الرب - العباد - الدين ، أبو الأعلى المودودي ، تح: محمد كاظم سباق / ط ٥ ، دار القلم / الكويت ، ١٣٩١ هـ / ٩٠ - ٩٤ .

(٢) ظ: المذهب السياسي في الإسلام ، صدر الدين القبانجي / ط ٣ ، دار الأضواء / بيروت ، ١٤٠٥ هـ / ١٦٨ .

(٣) أسس النظام السياسي عند الإمامية ، محمد السند ، بقلم مصطفى الإسكندري ، محمد حسن الرضوي / ط ١ ، الناشر باقيات / قم المشرفة ، ١٤٢٦ هـ / ٧١ .

(٤) ظ: المصدر نفسه / ط ٧٣ - ٧٧ .

وعلى هذا الأساس ، فإن هذا يؤدي إلى وجود واجبات لابد وأن يقوم بها الإنسان المؤمن بحاكمية الله تعالى وهي:

١- الإقرار بالعبودية والطاعة لله تعالى .

٢- نفي الأنداد .

٣- تفضيل الفلاح الأخروي على المنافع الدنيوية .

٤- ضرورة الجد والسعي والمثابرة .

٥- الثقة بالنصر في جميع الظروف والأحوال .^(١)

وعلى هذا فإن الحاكمية المطلقة في الأصل هي لله عز وجل ، ومن البديهي أن تكون له سبحانه فهو مالك الملك وهو خير الحاكمين كما دلت آيات القرآن الكريم على هذا ، وعلى الإنسان أن يدرك هذه الحقيقة ، ولا يغفل عنها ، كما عليه أن يدرك أيضاً أن كل حاكمية في الحياة الدنيا هي دون حاكمية الله تعالى .

٢- تفويضها للعباد

" إن الحديث عن «حكم الله وسلطانه» إنما يعني ، في السياسة ، «حكم الأمة وسلطانها» بحكم «خلافة» الإنسان عن الله في عمارة الأرض ، وما يلزم لذلك من إقامة «الدولة» ، التي يحكم فيها الإنسان كخليفة عن الله .. فلا تناقض هنا بين أن يكون الحكم لله ، وبين أن تكون السلطة السياسية والحكم في المجتمع الإسلامي لجماهير المسلمين ."^(٢) وقد وعد الله جميع المؤمنين

بالاستخلاف قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ النور: ٥٥ ، فهذه الآية تبين أن المؤمنين كلهم خلفاء الله ، وهذه هي الخلافة العمومية لا يستبد بها أحد ، بل كل مؤمن خليفة الله، ومسؤول أمام الله.^(٣)

(١) ظ: حاكمية الإسلام بين النظرية والتطبيق ، علي الخامنئي ، تح: علي عاشور / ط ١ ، مؤسسة التاريخ العربي / بيروت ، ١٤٢٧ هـ / ١ / ١٣٩ - ١٤٢ .

(٢) الدولة الإسلامية بين العلمانية والسلطة الدينية ، محمد عمارة / ط ١ ، دار الشروق / القاهرة ، ١٤٠٩ هـ / ٣٤ - ٥ .

(٣) ظ: نظرية الإسلام السياسية ، أبو الأعلى المودودي / ط ٣ ، دار الفكر / دمشق ، ١٣٨٧ هـ / ٤٦ .

" إن الله سبحانه وتعالى أناب الجماعة البشرية في الحكم وقيادة الكون وإعمارها اجتماعياً وطبيعياً، وعلى هذا الأساس تقوم نظرية حكم الناس لأنفسهم وشرعية ممارسة الجماعة البشرية حكم نفسها بوصفها خليفة عن الله." (١) و"الاستخلاف يفرض على المؤمنين بالله أن يلتزموا في أعمالهم وسلوكهم بشريعة الله وأوامره ونواهيه لأنه هو صاحب الحاكمية في الأصل وهو الذي إستخلفهم ومنحهم هذا السلطان المحدود المقيد بالتزام أوامره ونواهيه التي تعبر عنها شريعته." (٢)

فإن " (حكومة الله) في السياسة الإسلامية ليست مفصولة عن الإنسان، ولا مستبدة به، ولا مهمة لمصالحه، انها جنباً الى جنب مع «حكومة الإنسان» نفسه، هذا المبدأ الذي أقره الاسلام... ويمكن اعتبار الآية الكريمة أفضل شارح لهذا الجمع بين المبدئين: ﴿صُرِّتَ عَلَيْهِمُ الدِّلَّةُ أَنْ مَا تَقِفُوا إِلَّا بِحَبْلِ

مِنَ اللَّهِ وَحَبْلِ مِّنَ النَّاسِ﴾ آل عمران: ١١٢. (٣)

وإن الأمة هي صاحبة السلطة والسيادة ، وأهل الشورى يمثلون سلطة الأمة . ويشهد لذلك مضافاً إلى سلطة الناس على أنفسهم تكويناً قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ الشورى: ٣٨ ، وما ورد من بيعة الناس للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والخلفاء والأئمة ، فيظهر بذلك أن الأمة هي مبدأ السلطة والسيادة. (٤)

هذه هي (حاكمية العباد) فعلى الرغم من أن الحاكمية أصالةً لله تعالى ، إلا أنه سبحانه قد فوضها للعباد جميعاً بحكم خلافتهم في الأرض قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾ الأنعام: ١٦٥. " الخلائف جمع خليفة أي يستخلف بعضهم بعضاً أو استخلفكم لنفسه في الأرض." (٥) إلا أن حاكمية الله تختلف عن حاكمية العباد ، فحاكمية الله مطلقة شاملة وحاكمية العباد مقيدة محدودة .

(١) الإسلام يقود الحياة / ١٣٤ .

(٢) الأبعاد السياسية لمفهوم الحاكمية رؤية معرفية ، هشام أحمد عوض جعفر / ط ١ ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي / ١٤١٦ هـ / ١٢٦ - ١٢٧ .

(٣) المذهب السياسي في الإسلام / ١٦٩ .

(٤) ظ: دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية ، ١ / ٤٠٥ .

(٥) الميزان في تفسير القرآن ، ٧ / ٤١٠ .

٣- اتصالها بمفهوم الإمامة

إن الأساس الذي يقوم عليه بناء الدولة هو تصور حاكمية الله الواحد الأحد ، وأن الأرض كلها لله ، فالأمر والحكم والتشريع مختص بالله ، وليس للبشر شأن في هذا ، فلا مجال في الإسلام ونفوذه إلا لدولة يقوم فيها المرء بمهمة خليفة الله تعالى ، ولا تتحقق هذه الخلافة بوجه صحيح إلا من جهتين: إما أن يكون الخليفة رسولاً من الله، أو رجلاً يتبع الرسول فيما جاء به من عند الله تعالى.^(١)

لا يوجد خلاف بين علماء الإسلام ، فيما يتصل بالسعي للحصول على سلطة وقوة تمكنان من تطبيق حاكمية الله في الأرض ، وتنفيذ أحكامه ؛ حتى لا تعود هناك قوة أو حكومة توقع الناس في فتنة قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَنِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ البقرة: ١٩٣ ، إذ يجب الحصول على سلطة تمكن الجماعة المسلمة من الأمر والنهي ، يكون الإنسان فيها موقف الأمر الناهي قَالَ تَعَالَى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ آل عمران: ١١٠ ، وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿آل عمران: ١٠٤ ، كما حذر القرآن والسنة من ترك هذه الركن فاهتمت الشريعة بإقامة نظام الإمامة ، وجعلت الحياة بدونها حياة جاهلية ، كما أن الموت في هذه الوضع ميتة جاهلية .^(٢)

و"بما أنه لابد للحاكم أن يكون أفضل الناس علماً وتقوى وقدرة على الإدارة والحكم.. فإذا ما عثرنا على ذلك الشخص الذي يتصف بهذه المواصفات فلا بد أن يكون هو المأذون للحاكمية وتنظيم أمور المجتمع وتدبيره."^(٣)

"فإن السلطة -الحاكمية- في النظرة الإسلامية هي من أهم الأدوات التي تمتلك مستوى كبير من التأثير في المجتمع البشري بما تملكه من طاقات وإمكانات، والتي يجب أن توظف في خدمة ذلك

(١) ظ: نظرية الإسلام وهدية في السياسة والقانون والدستور / ٧٧ - ٧٨ .

(٢) ظ: التفسير السياسي للإسلام في مرآة كتابات الأستاذ أبي الأعلى المودودي والشهيد سيد قطب ، أبو الحسن الندوي / دار آفاق الغد / ١٣٤ - ١٣٦ .

(٣) فلسفة الدولة في الفكر السياسي الشيعي (ولاية الفقيه نموذجاً) / ١٨٩ .

المجتمع على مستوى الأخذ بيده في سيره التكاملي إلى الله تعالى .^(١)

وبمعنى آخر إن الفعل الأصلي للحاكم والحكومة والسلطان والقدرة ، هو الحكم والحاكمية والنظارة والرقابة ، وتعد الحاكمية من أبرز محاور هذا الفعل ، بالإضافة إلى الأفعال الثانوية كالتصدي والقيام بالخدمات والوظائف العامة وهي تابعة للحاكمية .^(٢)

إن حقيقة حاكمية الحاكم البشري هي تفويضية واعتبارية من قبل الله تعالى ، والحاكم المفوض من الله إنما يسير في الخط الذي رسمه الله له وليس له أي حق في التعدي عن ذلك . والأنبياء على رأس الحكام الإلهيين قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ النساء: ٦٤ ، وقد فوضت الولاية الإلهية بعد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى الأئمة المعصومين (عليهم السلام) قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ المائدة: ٥٥ كما وصف الذين يميلون إلى الولاية الإلهية بأنهم حزب الله قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ المائدة: ٥٦ .^(٣)

يتضح بعد هذا: إن الإمام يفترض في حكمه أن يستمد مفهوم الحاكمية من الحكم الإلهي ، ولا يخرج عن هذا المفهوم ، فإذا خرج لم يعد خليفة كما أراده الله ولم يعد حاكماً ، فمن صفات القيادة في الدولة التي يريدها القرآن أن يكون حاكماً على أن تمتد حاكميته من تفويض إلهي له .

(١) فلسفة الدولة في الفكر السياسي الشيعي (ولاية الفقيه نموذجاً) / ٢١٥ .

(٢) ظ: أسس النظام السياسي عند الإمامية / ٥٠ - ٥١ .

(٣) ظ: ولاية الفقيه تأريخها ومبانيها ، محسن الحيدري ، تح: موسى صفوان / ط ١ ، دار الولاء / بيروت ، ١٤٢٤ هـ /

المبحث الثاني

أركان الدولة في النظم السياسية الوضعية

المطلب الأول: الشعب

المطلب الثاني: الإقليم

المطلب الثالث: السلطة السياسية

المطلب الأول: الشعب

" الشعب هو مجموعة الأفراد المقيمين على أرض معينة والذين تتألف الدولة منهم ".^(١)

فيتطلب قيام الدولة سكاناً يقطنون بشكل دائم على الإقليم ويخضعون لسلطة الدولة ، وليس هناك حد معين لحجم السكان ، وإنما يكفي وجود عدد كاف من السكان يكونون قادرين على تنظيم أنفسهم على الإقليم .^(٢)

" وإذا كان الشعب ركنا من أركان الدولة ، فلا يشترط تحديد عدد أفرادها ، لأن من البديهي أن يختلف العدد من دولة إلى أخرى . والأمر مرهون بالظروف الجغرافية والاقتصادية والاجتماعية لكل دولة ."^(٣) إلا أن " كثرة عدد افراد الدولة له أثر كبير في قوتها ومركزها الخارجي فكلما زاد عدد السكان في الدولة قويت شوكتها وكثر انتاجها وتضاعفت ثروتها وبذلك تستطيع بسط نفوذها واحتلال مكانة ممتازة في المجتمع الدولي . ولا بد لكي تكون لكثرة العدد قيمة حقيقية أن تتوفر للسكان سبل الحياة الكريمة ."^(٤)

والشعب يضم مجتمعات ثانوية (عائلات ، قرى ، مدن ، قبائل ، طوائف دينية ، قوميات ... إلخ)، يرتبط أفرادها بروابط خاصة ، وبقدر ما يشعر أفراد الشعب بالحاجة إلى التضامن مع بعضهم البعض، بقدر ما يقوى تماسكهم ، ويزداد هذا الشعور خاصة عندما يهددهم خطر خارجي.^(٥)

فإن (الشعب) وفقاً للقانون الدولي يعني:

١- جميع سكان دولة مستقلة تنتهج الديمقراطية في الحكم .

٢- جميع سكان الإقليم .

٣- جميع سكان وحدة إقليمية محتلة .

(١) المبادئ الأساسية للقانون الدستوري والأنظمة السياسية ، محمد رضا بن حماد / ط٢ / تونس ، ٢٠١٠م / ٨٤ .

(٢) ط: مبادئ القانون الدولي العام ، طالب رشيد يادكار / ط١ ، مؤسسة موكرياني / أبريل ، ٢٠٠٩م / ١٥٠ .

(٣) القانون الدستوري الدولة- الحكومة - الدستور ، محمد كاظم المشهداني/ مؤسسة الثقافة الجامعية/ الإسكندرية/ ٨ .

(٤) النظم السياسية الدولة والحكومة / ٢٧ .

(٥) ط: مدخل إلى علم السياسة ، عصام سليمان / ط٢ ، دار النضال / بيروت ، ١٩٨٩م / ١٧٨ .

٤- جميع أو جزء من سكان وحدة إقليمية معينة .^(١)

إذ أجمع فقهاء القانون عامةً على أن الشعب هو أول ركن من أركان الدولة ، وهو الركن الأساس ويقصدون به جميع المواطنين الذين يسكنون الإقليم ، بصرف النظر عن عددهم .

الفرق بين الشعب والأمة ، السكان

على الرغم من اجماع فقهاء القانون على أن الشعب هو الركن الأول من أركان الدولة ، إلا أنهم يميزون بين الشعب والأمة والسكان مع أنها تعطي معنى واحداً وهو جميع أفراد الدولة الذين يسكنون إقليمها ، واليك بيان ذلك .

١- الشعب والأمة: الشعب " يقصد به مجموع الأفراد المقيمين على إقليم معين أو الذين يخضعون لنظام سياسي معين، لكن لا يشترط فيهم التجانس كما هو الشأن في أفراد الأمة الواحدة ."^(٢) فهذا " الشعب إما أن يكون كلاً منسجماً لعدة عوامل، ويسمى أمة، أو أن لا يكون ذلك. ففي الحالة الأولى، تكون الدولة قوية متماسكة، أما في الحالة الثانية، فتكون مزعزعة ."^(٣)

فإن الرابطة التي تربط أفراد الأمة هي رابطة طبيعية معنوية، تستند إلى عوامل أهمها: وحدة اللغة، والأصل، والجنس، والدين، والتاريخ المشترك، والمصالح والأهداف. ويكفي توفر عامل واحد من هذه العوامل لتكون أمة. أما الرابطة التي تربط أفراد الشعب هي رابطة سياسية ."^(٤)

كما أن الشعب والأمة قد لا يتطابقان دائماً ، فالشعب في دولة معينة قد يشكل أمة واحدة ، وقد يشكل عدة أمم وقوميات ، وقد يمثل الشعب في دولة معينة جزءاً من أمة واحدة ."^(٥)

٢- السكان والشعب: إن " اصطلاح السكان له مضمون أوسع من اصطلاح الشعب، فالاصطلاح الأخير لا يرمز إلا إلى مواطني الدولة الذين يتمتعون بجنسيتها، أما سكان الدولة فهم كل من

(١) ظ: مبادئ القانون الدولي العام / ١٥٦ .

(٢) الوجيز في القانون الدستوري ، حسني بوديار / دار العلوم / ٣٨ .

(٣) الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري / ٢٠ .

(٤) ظ: نظرية الدولة وآدابها في الإسلام ، سمير عالية/ ط١ ، المؤسسة الجامعية / بيروت ، ١٤٠٨ هـ / ٣٢ - ٣٣ .

(٥) ظ: الوجيز في النظم السياسية ومبادئ القانون الدستوري ، عوض الليمون / ط٢ ، دار وائل / عمان ، ٢٠١٦ م /

يقيمون على أرضها، سواء تربطهم أو لا تربطهم بها رابطة الجنسية .^(١) فالسكان هم الأفراد القاطنين على إقليم الدولة ، والشعب هم الأفراد القاطنين على إقليم الدولة وتربطهم عناصر مشتركة كاللغة والثقافة والتاريخ والانتماء القومي .^(٢)

نستنتج من هذا: إن مصطلح الشعب يشمل جميع الأفراد الذين يحملون جنسية الدولة ، وهذا الشعب يصدق عليه اطلاق مصطلح الأمة إذا كان منسجماً متجانساً ، وأوسع منهما هو مصطلح السكان إذ يشمل جميع المقيمين على إقليم الدولة دون قيد أو شرط .

وللشعب مدلولان: المدلول الاجتماعي والمدلول السياسي

إن "الشعب بمدلوله الاجتماعي يقصد به مجموعة الأفراد الذين ينتسبون إلى الدولة ويتمتعون بجنسيتها (رعاياها)، أما المدلول السياسي للشعب فيقتصر على الأشخاص الذين يتمتعون بالحقوق السياسية (كالحق في الانتخاب مثلاً)، أما مدلول السكان فهو أوسع من الاثنين لأنه ينطبق على كل الأشخاص المقيمين على إقليم الدولة سواء كانوا وطنيين أو من الأجانب .^(٣)

"وعلى ضوء الاختلاف بين المدلولين الاجتماعي والسياسي للشعب، نلاحظ أن المدلول السياسي للشعب أضيق نطاقاً من المدلول الاجتماعي، فهما وإن تطابقا من حيث اتحادهما في جنسية الدولة الواحدة، إلا أن الشعب السياسي فئة محددة، ويمثلون دائرة أضيق في إطار دائرة الشعب الاجتماعي. وبذلك، يخرج من هذه الدائرة الأشخاص الذين لا يحق لهم ممارسة الحقوق السياسية كحق الانتخاب."^(٤)

يتبين أن مفهوم الشعب في القانون الوضعي يتحدد على أساس رابطة الجنسية ، فكل شخص يحمل جنسية دولة معينة فإنه يعد من أفراد شعبها ، على أنه يوجد في الدولة أشخاص آخرون وهم الأجانب ، وهؤلاء يرتبطون بالدولة برابطة الإقامة والتوطن وليس برابطة الجنسية .^(٥)

(١) المبادئ العامة النظام الأساسي ونظم الحكم / ١٦٨ .

(٢) ظ: مبادئ القانون الدولي العام / ١٥١ - ١٥٥ .

(٣) الوجيز في القانون الدستوري / ٣٨ - ٣٩ .

(٤) الوجيز في النظم السياسية ومبادئ القانون الدستوري / ٢٨ .

(٥) ظ: نظرية الدولة وآدابها في الإسلام / ٣٢ .

والسؤال الذي لابد من طرحه هنا هو: هل أن الإسلام أقر برابطة الجنسية للانتماء إلى الدولة أم أنه لا يعتد بهذه الرابطة الوضعية ؟

إن الإسلام لا يعتد برابطة الجنسية، ولا العنصرية، ولا الإقامة والتوطن في الدولة. بل إنه يرى أن هذه الروابط تضيقاً ينافي عالمية الإسلام وشموليته بوصفه ديناً نزل لجميع البشر، ورأى أن يوحد بين البشر بالعقيدة الدينية، وتكون تلك العقيدة هي رابطة الوحدة المشتركة بين الأفراد، ولذلك كانت الأخوة الدينية هي أصدق تعبير عن هذه الوحدة التي أقرها القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ الحجرات: ١٠، ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ الأنبياء: ٩٢. (١)

فنرى أن القرآن الكريم أقر برابطة (الأخوة الدينية) بين بني البشر دون أي رابطة أخرى ، ورأى أن يساوي بين البشر ولا يفرق بينهم ما دام يجمعهم دين واحد قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ التوبة: ١١ .

فحتى المشركون إذا أدوا وظيفتهم الإسلامية- تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة- (فإخوانكم في الدين) أي لا فارق بينهم وبين أحد من المسلمين ، كما لا فارق بين الإخوان (٢) . وأرى أن الروابط الوضعية كرابطة الجنسية والعنصرية والتوطن وغيرها هي التي جعلت الناس أشتاتاً، ولو أنهم رضوا بالرابطة الدينية ولم يستبدلوها برابطة أخرى من الروابط الوضعية لكان خيراً لهم وأقوم من غيرها؛ لأن هذه الرابطة أثبت في النفس وأقوى من غيرها، ولكن ومع الأسف نجد أننا اليوم نعتد بالروابط الوضعية مما سبب ذلك في ضياع الأمم والشعوب .

ولا يظن أحد أن معنى هذا أن الإسلام لا يعتد برابطة الجنسية أو القومية... إلخ أنه لا يحترم استقلالية البلدان ، أو حقوق الأقليات- دينية أو قومية- بل على العكس من ذلك ، ففي بحثنا هذا نؤكد على أن الإسلام دين واقعي ، تتطور أحكامه العملية مع تطور الزمان والمكان ، ويلتزم بالعهود والمواثيق الدولية، ويحترم كل القوانين والتشريعات الدولية ما لم تتعارض مع العقيدة الإسلامية ، ويبدو هذا جلياً في النصوص القرآنية كقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الدِّينَ أَمْرٌ وَهَاجِرٌ وَجَاهِدُوا ﴾

(١) ظ: نظرية الدولة وآدابها في الإسلام / ٣٣ .

(٢) ظ: الأمتل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٥ / ١٦٢ .

بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوُوا وَنَصَرُوا أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ
وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ أَسْتَضَرُّوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا
تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾ الأنفال: ٧٢

فإن هذه الآية عالجت نظام المجتمع الإسلامي من حيث العلاقات المختلفة ، أشير القسم الأول
من الآية إلى طائفتين:

الأولى: المهاجرون ، وقد وصفتهم الآية بأربع صفات هي: الإيمان ، والهجرة ، والجهاد المالي
والاقتصادي ، والجهاد بالنفس . والثانية: الأنصار ، ووصفتهم الآية بصفتين هما: الإيواء ،
والنصرة . ومنهما يتكون المجتمع الإسلامي ، ثم أشارت الآية إلى طائفة ثالثة فنقول: (والذين آمنوا
ولم يهاجروا...) وهؤلاء يلزم الدفاع عنهم إذا أصبحوا قبال عدو مشترك ، أما إذا واجهوا كفاراً بينكم
وبينهم عهد وميثاق، فإنه يلزم الوفاء بالعهد والميثاق، وهي مقدمة على الدفاع.^(١)

فالآية تشير إلى أن المؤمنين في البلدان الأخرى لا يخضعون لنظام الدولة الإسلامية بل لنظام
بلدهم، ولا يجوز حتى نصرتهم في الدين إذا كانت هناك عهود ومواثيق متفق عليه بين البلدين .

ومثله قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَقَبْتُمْ فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا
وَأَنْفَقُوا اللَّهُ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴾ الممتحنة: ١١

" والمعنى: وإن ذهب وانفلت منكم إلى الكفار مهر من أزواجكم بلحقهن بهم وعدم ردّهم ما أنفقتم
من المهر إليكم فأصبتم منهم بالغزو غنيمة فأعطوا المؤمنين الذين ذهب أزواجهم إليهم مما
أصبتم من الغنيمة مثل ما أنفقوا من المهر ."^(٢) " وهكذا تكون تلك الأحكام بالمفاصلة بين الأزواج
تطبيقاً واقعياً للتصور الإسلامي عن قيم الحياة وارتباطاتها؛ وعن وحدة الصف الإسلامي وتميزه
عن سائر الصفوف؛ وعن إقامة الحياة كلها على أساس العقيدة ، وربطها كلها بمحور الإيمان؛
وإنشاء عالم إنساني تذوب فيه فوارق الجنس واللون واللغة والنسب والأرض ."^(٣)

(١) ظ: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٥ / ١٢٦ - ١٢٧ .

(٢) الميزان في تفسير القرآن ، ١٩ / ٢٥١ .

(٣) في ظلال القرآن ، ٦ / ٣٥٤٧ .

المطلب الثاني: الإقليم

" يشكل الإقليم العنصر المادي الطبيعي للدولة، والمقصود بالإقليم هو الحيز الجغرافي الذي ترتكز عليه الدولة. ^(١) أو هو " تلك المساحة من الأرض وما في باطنها وغلافها الجوي التي تمارس الدولة سيادتها عليها وعلى القاطنين عليها بشكل دائم ومستمر ". ^(٢)

وكما لا يشترط في عدد السكان حد أدنى ، كذلك لا يشترط في الإقليم أن يكون على درجة محددة من الاتساع ، إلا بالقدر الكافي لإقامة مجموعة من الأفراد . فقد تكون مساحة الإقليم قليلة ، وقد تكون هذه المساحة شاسعة . ^(٣)

كما لا يُشترط في إقليم الدولة أن يكون متصل الأجزاء فقد يكون مجزئاً ، ويشترط في الإقليم أن يكون معيناً . ^(٤) إلا أن رسم الحدود وتعيينها يشكل سبباً كبيراً للحروب والخلافات القانونية بين الدول، وتلجأ الدول لفض هذه النزاعات إلى التحكيم أو القضاء الدولي . ^(٥)

إن إحدى النتائج المترتبة على تحديد الإقليم من الوجهة القانونية ، هي ضرورة احترام وحدة هذا الإقليم، وهذه القاعدة تلزم حكام الدولة ، والدول الأخرى التقيد بها. فلا يجوز للدولة التخلي عن أي جزء من الإقليم دون موافقة الشعب، كما لا يحق لأي دولة أخرى أن تضم إليها أجزاء من أقاليم الدول المجاورة. وعلى الصعيد السياسي ، تلزم وحدة الإقليم على السلطة الحاكمة الإهتمام بجميع المناطق بشكل متوازن ودون تمييز، وإزالة جميع الفوارق بين المناطق ؛ لتحقيق الوحدة الوطنية عملياً . ^(٦)

(١) الوجيز في القانون الدستوري / ٤١ .

(٢) مبادئ القانون الدولي العام / ١٧١ .

(٣) ظ: الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري / ٢٢ .

(٤) ظ: المبادئ العامة للنظام الأساسي ونظم الحكم / ١٧١ - ١٧٢ .

(٥) ظ: المبادئ الأساسية للقانون الدستوري والأنظمة السياسية / ١٠٢ - ١٠٣ .

(٦) ظ: مدخل إلى علم السياسة / ١٧٧ .

ومن الجدير بالذكر "أن الإقليم لم يدخل في عناصر تكوين الدولة الوضعية إلا في بداية العصور الوسطى، عندما بدأت الدولة في صورتها الحديثة في الظهور والتكوين على أساس توافر عناصرها الثلاثة : الشعب، والإقليم ، والسلطة ."^(١)

"وتكمن أهمية الإقليم في أنه المجال الذي تمارس عليه الدولة سيادتها والتي أصبحت اليوم سيادة مقيدة وليست مطلقة وهي الآن في طريقها إلى الزوال ."^(٢)

أقول: إذا كان عنصر الإقليم بوصفه من عناصر تكوين الدولة في القانون الوضعي ، لم يظهر إلا في العصور الوسطى . فلماذا يحاول الكتاب البحث عن هذا العنصر في الإسلام ، وإثبات وجوده في الكتاب والسنة ، ومحاولة جعله من عناصر الدولة في الإسلام ، والانشغال به عن سواه ؟ أرى أن الجواب تماشياً مع الواقع ، والتطورات الدولية ، وهي من أولويات الإسلام (وهو إقامة الدولة الإسلامية) .

عناصر الإقليم

يُقسم فقهاء القانون الوضعي الإقليم إلى ثلاثة عناصر هي: بري ، وبحري ، وجوي . وإليك تفصيلها من وجهة نظرهم:

١- الإقليم الأرضي (اليابسة)

"ويُقصد بالإقليم الأرضي أو اليابسة المساحة الأرضية التي تبسط الدولة عليها سلطانها، بما تتضمنه من سهول ووديان وصحاري وهضاب وجبال ."^(٣) "ولما كانت حدود اقليم الدولة مسألة بالغة الأهمية ، وكثيرا ما تؤدي الى منازعات بين الدول المتجاورة فإنه يحدث في غالب الأحيان بيان حدود الدولة عن طريق اتفاق يعقد بين الدول المتجاورة والتي يهملها الأمر ."^(٤)

إن الدولة لا تمارس سيادتها إلا على إقليمها الأرضي ، وعلى الرغم من أهمية هذا الإقليم ، إلا أن القليل من الدساتير العالمية ما حددته في نصوصها . والإقليم الأرضي قد يتحدد بحدود طبيعية

(١) نظرية الدولة وآدابها في الإسلام / ٣٥ .

(٢) الوجيز في القانون الدستوري / ٤٣ .

(٣) المبادئ العامة للنظام الأساسي ونظم الحكم / ١٧٢ .

(٤) النظم السياسية الدولية والحكومة / ٢٩ .

كالبحار ، والأنهار، والجبال ، أو حدود صناعية كإقامة الأسوار والأبراج والأسلاك ؛ لتكون فاصلاً واضحاً بين الدول . كما قد يكون الحد الفاصل بين الدول خط وهمي .^(١)

٢- الإقليم المائي

ويقصد به البحار الملاصقة لحدود الدولة ، والذي يطلق عليه البحر الإقليمي . بالإضافة إلى الأنهار، والبحيرات الموجودة داخل هذه الدولة . وبالرغم مما استقر عليه القانون الدولي من خضوع الإقليم المائي لسيادة الدولة ؛ لتتمكن من الدفاع عن شواطئها ، إلا أن هناك خلافاً دائماً حول تحديد مساحة الإقليم المائي.^(٢) فبعض الدول ذهبت إلى تحديده بثلاثة أميال بحرية ، إلا أن هذا التحديد لم يكتسب صفة القاعدة القانونية الملزمة إلا باعتباره حداً أدنى .^(٣)

٣- الإقليم الجوي

أما الإقليم الجوي " فهو يشمل على طبقات الجو أو الهواء التي تعلو إقليم الدولة الأرضي وبحرها الإقليمي، ولذا فلها- أي الدولة - الحق بالتالي في ممارسة سلطاتها عليه بما في ذلك من تنظيم المرور فيه وفقاً لمصالحها ومتطلبات أمنها وطبقاً لما اشتركت في توقيعه من معاهدات دولية ."^(٤) كما أن للدولة السيادة على إقليمها الجوي " دون التقيد بارتفاع معين، وقد زادت أهمية الإقليم الجوي، بعد زيادة استخدام الطائرات، وعقدت الدول اتفاقيات لتسهيل الملاحة الجوية الدولية، وتنظيم مرور الطائرات الأجنبية في الإقليم التابع للدولة ."^(٥)

حق الدولة على إقليمها

اختلف فقهاء القانون حول هذه المسألة ، وقد نتج عن هذا الخلاف عدة آراء:

- الأول: البعض ذهب إلى القول بأن للدولة حق السيادة على إقليمها .
- الثاني: وذهب فريق إلى القول بأن للدولة حق الملكية على إقليمها .

(١) ظ: الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري / ٢٣ .

(٢) ظ: المصدر نفسه / ٢٤ .

(٣) ظ: المبادئ العامة للنظام الأساسي ونظم الحكم / ١٧٢ - ١٧٣ .

(٤) المصدر نفسه / ١٧٣ .

(٥) القانون الدستوري الدولة - الحكومة - الدستور / ١٠ .

الثالث: والرأي الثالث مضمونه أن للدولة سيادة تتحدد بنطاق الإقليم ، أي أن الدولة تمارس سيادتها على أفراد الشعب وذلك في حدود إقليمها .^(١)

ولكن يعاب على أصحاب الرأي الأول أن السيادة تمارس على الأشخاص لا على الأشياء ، كما يعاب على أصحاب الرأي الثاني أن للدولة حق الملكية على إقليمها يؤدي إلى منع الملكية الفردية للعقارات ، أما الرأي الثالث فإنه لم يوضح علاقة الدولة بالإقليم .^(٢)

نظرة الإسلام إلى الإقليم

" لتحديد مساحة الاقليم اهمية قانونية كبيرة ، غير ان عدم التحديد أو فقدان الدولة السيطرة الفعلية على اقليمها أو على جزء منه فترة مؤقتة لا يؤثر في وجود الدولة ."^(٣) وقد "سبق الإسلام إلى تحديد الحدود وحمايتها فوضع جيشاً مرابطاً عليها إلا أنه لا يقر ذلك في البلاد الإسلامية فإنه يعتبر الوطن الإسلامي الكبير دولة واحدة لا تجزأ فيها ، ولا حواجز بينها ، ولا حدود تفصل بعضها عن بعض ."^(٤)

إن الإقليم الأرضي في النظام الإسلامي يرتبط به دار الإسلام ، أما الإقليم البحري فإنه لم يكن موضع دراسة علماء المسلمين ؛ لحدائثة معرفتهم بالبحار ، وأما بالنسبة إلى الإقليم الجوي كذلك لم يكن موضع اهتمام الفقه الإسلامي ؛ لكون الفضاء لم تعرف أهميته إلا في القرن العشرين عندما أصبح الفضاء مجالاً لوسائل الانتقال الجوي .^(٥)

فإن الأمة الإسلامية ليس لها وطن جغرافي خاص ومحدد بحدود ثابتة ؛ لأنها لم تنشأ على أساس عرقي ، أو لغوي ، أو أي أساس آخر . بل أن الأمة المسلمة تكونت على أساس اعتقاد الإسلام ، والالتزام به عقيدة وشريعة ، دون أي اعتبار آخر . ولذلك فإن الأمة الإسلامية في حالة نمو وتكون مستمر ، ولن تكتمل إلا إذا استوعبت الجنس البشري كله ، ولذلك هي كيان مفتوح

(١) ظ: النظم السياسية الدولة والحكومة / ٣٣ - ٣٤ .

(٢) ظ: المصدر نفسه / ٣٣ - ٣٤ .

(٣) نظام الحكم في الإسلام ، عبد الحميد إسماعيل الأنصاري / دار قطري بن الفجاءة / قطر ، ١٤٠٥ هـ / ١١٢ .

(٤) نظام الحكم والإدارة في الإسلام ، باقر شريف القرشي / ٦٤ .

(٥) ظ: نظرية الدولة وآدابها في الإسلام / ٣٦ - ٣٨ .

لاستيعاب مسلمين جدد والاتساع بهم ، وليست مغلقة على أقوام مخصوصين ، وكل إنسان يدخل في الإسلام فإنه يدخل معه أرضه التي تتسع باستمرار .^(١)

يتضح انتقاء عنصرى الإقليم (المائي والجوي) في الإسلام للأسباب المتقدمة ، أما العنصر الأرضي فإنه وإن كانت له حدود معينة ، إلا أنها ليست ثابتة بل قابلة للتوسع ، تماشياً مع عالمية الإسلام وشموليته وضم مسلمين جدداً يتسع معهم الإقليم الأرضي .

المطلب الثالث: السلطة السياسية

" تعرف السلطة بأنها: « قوة إرادة تتجلى لدى الذين يتولون حكم جماعة من البشر فتتيح لهم فرض أنفسهم بفضل التأثير المزدوج للقوة والكفاءة »، أو أنها « قدرة التصرف الحر الذي تباشره بحكم سموها مهمة حكم الناس عن طريق خلق النظام والقانون » ."^(٢) ويمكن تعريف السلطة السياسية في الدولة على أنها قدرة فرد أو بعض أفراد المجتمع على إصدار أوامر إلى باقي الأفراد، تكون واجبة التنفيذ، ولو باستخدام القوة عند الاقتضاء ."^(٣)

" لا يكفي قيام الدولة ونشأتها توافر مجموعة أفراد يقطنون « إقليماً معيناً » بصفة دائمة ومستقرة. وإنما يجب علاوة على ذلك وجود هيئة حاكمة، أو سلطة سياسية على الأفراد الذين يخضعون لها."^(٤) "وتمتاز السلطة كعنصر من عناصر الدولة بأنها أصلية ، لا تتبع من سلطات أخرى ، وإنما السلطات الأخرى هي التي تتبع منها ، كذلك فإن هذه السلطة هي سلطة ذات اختصاص عام ، يشمل كافة جوانب الحياة داخل الدولة، بخلاف بقية السلطات الأخرى، التي تنظم جانباً معيناً من حياة الأشخاص."^(٥)

والسلطة ظاهرة طبيعية، إذ تمتد بجذورها عميقاً في المجتمعات البشرية، كذلك هي ظاهرة اجتماعية، إذ لا توجد خارج المجتمع البشري والعلاقات الاجتماعية، وإن عيش الإنسان من دون سلطة فكرة مستحيلة، فلا توجد الجماعة البشرية من دون نظام وأوامر ونواهي، والسلطة في الدولة

(١) ظ: في الاجتماع السياسي الإسلامي / ١٠١ - ١٠٢ .

(٢) الوجيز في القانون الدستوري / ٤٤ .

(٣) القانون الدستوري الدولة - الحكومة - الدستور / ١٢ .

(٤) الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري / ٢٧ .

(٥) المصدر نفسه / ٢٨ .

هي سلطة سياسية، وهي تختلف عن السلطة بطبيعتها الاجتماعية؛ لأن السلطة السياسية هي سلطة عليا، وملزمة التنفيذ ولو بالقوة، بينما السلطة غير السياسية هي سلطة اختيارية.^(١)

إن السلطة السياسية تتولى مهام الحكم من رعاية الأفراد ، وتأمين حقوقهم وحرياتهم ، وتنظيم علاقاتهم، والفصل في الخصومات ، وتعمير إقليم الدولة ، واستغلال ثرواتها ، وتيسير المرافق العامة . وليس من الضروري أن تتخذ هذه السلطة شكلاً سياسياً معيناً ، وإنما الضروري أن يكون سلطانها ممتداً على جميع الإقليم ، ولا أهمية أيضاً لأن يكون قيامها مبنياً على رضى الشعب ، ما دامت تستطيع أن تلزم كافة الأفراد بأوامرها ونواهيها محققاً لصالح الجماعة ، فرضى الشعب على السلطة ليس شرطاً لقيام الدولة ، وإنما المهم أن تكون السلطة قادرة على أن تتولى شؤون الجماعة.^(٢)

كما قال أمير المؤمنين علي (عليه السلام): " واعلموا أنني إن أجبتكم ركبت بكم ما أعلم، ولم أصغ إلى قول القائل وعتب العاتب، وإن تركتموني فأنا كأحدكم؛ ولعلي أسمعكم وأطوعكم لمن وليتموه أمركم، وأنا لكم وزيراً، خير لكم مني أميراً! ".^(٣)

" وقد تكون الهيئة الحاكمة في الدولة وطنية قامت من بين أفراد الشعب ، وقد تكون الحكومة أجنبية أي من غير أبناء الدولة . وفي هذه الحالة يتأثر استقلال الدولة ولا يكون لها وضع الدول المستقلة تماماً في المجال الدولي ."^(٤)

وللسلطة السياسية عدة خصائص يجب أن تتسم بها:

- ١- إن تكون سلطة ذات اختصاص عام يشمل جميع النواحي .
- ٢- إن تسمو على كافة السلطات الأخرى ، ويخضع لها كافة الأفراد .
- ٣- إنها سلطة أصلية ومستقلة .
- ٤- إنها هي التي تحتكر القوة العسكرية المادية .

(١) ظ: القانون الدستوري الدولة - الحكومة - الدستور / ١٢ .

(٢) ظ: المبادئ العامة النظام الأساسي ونظم الحكم / ١٧٤ - ١٧٥ .

(٣) نهج البلاغة / ١٧٢ .

(٤) النظم السياسية الدولة والحكومة / ٣٦ .

٥- انفرادها بسن القوانين الوضعية وتنفيذها .^(١)

وقد اجمع فقهاء القانون على هذه الخصائص ، واعتبروها شروطاً لشرعية السلطة ، وزوال أي شرط منها يفقد السلطة شرعيتها . ولكن يعاب عليها اشتراطهم فيها خضوع كافة الأفراد لها ، لأنها برأيهم لا يشترط فيها رضى الشعب فأوامرها ونواهيها واجبة التنفيذ على جميع الأفراد ولو باستخدام القوة.

و" تكتسب السلطة السياسية أهمية بالغة في نشأة الدولة. فالمجتمع كي يمارس وظائفه يحتاج إلى سلطة أو حكومة مركزية. ولكن هذا لا يمكن اعتباره شرطاً مسبقاً لقيام دولة مستقلة، بل إنه بمثابة علامة دالة على تواجد نوع ما من الهيكل السياسي - الاجتماعي الضروري والكافي لبناء أجهزة تنفيذية وتشريعية ."^(٢)

نظرة الإسلام إلى السلطة الوضعية

إن السلطة في القانون الإسلامي تختلف عن السلطة في القانون الوضعي ؛ لأن ممارسة السلطة في الإسلام تتحول إلى أداء الأمانة ، وتحمل المسؤولية: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ النساء: ٥٨ ، كما أن الحاكم الإسلامي يختلف عن صاحب السلطة في القانون الوضعي ، فليس له حصانة خاصة ، وهو في هذا مسؤول كسائر الناس ، ويتحمل التبعية القانونية أمام القضاء والقانون وأمام الله سبحانه .^(٣)

ومما ذهب إليه القانون الوضعي قولهم: إن السلطة هي العنصر الثالث المكون للدولة ، فنشوء الدولة يتطلب تنظيم المجتمع ، وهذا يقتضي سلطة تمارس صلاحياتها على الشعب ، وتجبر الشعب على احترام النظام العام، فإن السلطة السيدة هي التي لا تخضع لأي سلطة أخرى ، وتمتلك القدرة على القيادة ، وإجبار الشعب على إطاعتها وإن لزم الأمر فبالقوة .^(٤)

(١) ظ: المبادئ العامة النظام الأساسي ونظم الحكم / ١٧٥ - ١٧٦ .

(٢) مبادئ القانون الدولي العام / ١٨٤ .

(٣) ظ: نظريات الحكم والدولة ، محمد مصطفى ، تح: سمير خير الدين / ط٢ ، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي/ بيروت / ٧٣ - ٧٤ .

(٤) ظ: مدخل إلى علم السياسة / ١٨٢ - ١٨٣ .

لا شك إن الفكر الإسلامي يرفض نظرية القوة والتغلب التي يتبناها القانون الوضعي .^(١) " فلا يجوز للحاكم الشرعي، - ولو كان نبياً أو إماماً - أن يفرض نفسه بالقوة على الناس، بل لابد للناس أن يبايعوه كما مر بنا أو ينتخبوه في انتخابات حرة ونزيهة ."^(٢) وإن جعل شخصية الحكومة وحريتها مطلقة هي الأساس - بالمعنى الذي يفيد القانون الوضعي - وفرض إرادتها على الأفراد أمر مجحف ومرفوض.^(٣)

مما لا ريب فيه أن أسلوب القوة والإكراه يؤدي إلى نتائج عكسية سيئة ، وإن الله سبحانه وتعالى على الرغم من أن القوة له جميعاً ، إلا أنه تعالى لم يُكره الناس على الدين الإسلامي قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ البقرة: ٢٥٦ ، وأمر رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) ألا يكره الناس عليه فقال تعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ يونس: ٩٩ ، فكيف يحق للسلطة أن تجبر الشعب على طاعتها وبالقوة!؟

ومما ذهبوا إليه أيضاً قولهم: إن من خصائص السلطة السياسية التي يجب أن تتسم بها ، هو انفرادها بسن القوانين وتنفيذها .

إن القانون الإلهي حتماً هو أفضل من القانون الوضعي ؛ لأن القانون الإلهي منشأه هو الله سبحانه الخبير بما يصلح الإنسان ، ويلبي حاجات المجتمع البشري قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ الملك: ١٤ ، وهو الذي وهب الإنسان الحقوق بحسب استحقاقه ، وبالتالي تكون القوانين الإلهية قائمة على المصالح والمفاسد الواقعية للإنسان والمجتمع ، خلاف القوانين الوضعية فإن منشأها البشر العاجزون عن الإحاطة العلمية بالأشياء ، والخاضعون للضغوط الداخلية

(١) ظ: نظرية الدولة في الإسلام سلسلة دروس في فكر الشهيد الصدر ، مركز نون / ط ١ ، جمعية المعارف الإسلامية الثقافية/ بيروت ، ١٤٣٢ هـ / ٢٥ .

(٢) معالم النظام السياسي الفلسفي - الإسلامي - العلماني ، أيمن المصري ، تح: أسعد التميمي / ط ١ ، مركز الهدف للدراسات / ١٤٣٣ هـ / ١١١ .

(٣) ظ: القانون الدولي في الإسلام ، عباس علي عميد الزنجاني ، تح: علي هاشم / ط ٢ ، مركز القائمية / مشهد ، ١٤١٧ هـ / ١٦٥ .

والخارجية قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَهْلِیَّةِ یَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ یُوقِنُونَ ﴾ المائدة: ٥٠. (١)

"علاوة على أنه لا توجد فيه ضمانه تنفيذية ذاتية في نفوس الناس للإلتزام به، اللهم إلا بضغوط قانونية خارجية، على خلاف النظام الديني النابع من إيمان الناس به". (٢)

وعليه: فإن سن القوانين وتشريعها خاص بالله سبحانه وتعالى ، وشأن من شأنه سبحانه ، وليس للبشر دخل في ذلك ، وبالنتيجة تكون وظيفة السلطة التنفيذ لا التشريع .

أما قولهم: أن السلطة لا يشترط فيها أن تكون وطنية بل يمكن أن تكون أجنبية .

فعلى الرغم من أن المسلمين في الإسلام متساوون في الحقوق والواجبات ، بصرف النظر عن لغتهم أو جنسهم أو أصلهم ، إلا أنه لا يفهم من هذه المساواة أنها كانت تامة بين المسلمين ، وغير المسلمين في جميع الحقوق والواجبات ، فالمناصب التي تغلب عليها الصفة الشرعية ، أو التي يكون تأثيرها كبيراً، أو لها حساسية معينة تكون بيد المسلمين. (٣)

أولى الإسلام اهتماماً كبيراً فيمن يتولى السلطة ، ولأهميتها وخطورتها وضع صفات معينة ينبغي توفرها في المتولي لها، كما لا يجوز تولي غير المسلمين ووضعهم في مناصب يكونون فيها متسلطين على المسلمين قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ ﴾ آل عمران: ١١٨ ؛ لأن الله سبحانه أراد من المؤمنين أن يكون بعضهم أولياء بعض .

(١) ظ: معالم النظام السياسي الفلسفي - الإسلامي - العلماني / ١٠٥ - ١٠٦ .

(٢) المصدر نفسه / ١٥٥ .

(٣) ظ: نظام الحكم في الإسلام ، عبد الحميد إسماعيل الأنصاري / ١١٠ .

الخلاصة

ويبدو من كل ما تقدم: إن أركان الدولة في القرآن الكريم تختلف ماهيتها ، وحيثيتها عن أركان الدولة في القانون الوضعي . إلا أن الشيء العجيب هو أخذ بعض الكتاب الإسلاميين بالتقسيم الذي اعتمده أصحاب الاختصاص في القانون الوضعي من غير التفات إلى الشريعة الإسلامية ، فحاول هؤلاء الكتاب إثبات وجود هذه الأركان في الإسلام لا غير .

أرى أن إثبات الشيء لا ينفي ما عداه ، فإثبات صحة وجود هذه الأركان في الإسلام لا ينفي وجود أركان مكملة لها أو غيرها . وينبغي على الكتاب ألا يتوقف بحثهم على هذه الأركان التي اثبتها فقهاء القانون الوضعي .

الفصل الثاني

واجبات الدولة وصفاتها في القرآن الكريم

المبحث الأول : واجبات الدولة في القرآن الكريم

المبحث الثاني : صفات الدولة في القرآن الكريم

المبحث الأول

واجبات الدولة في القرآن الكريم

المطلب الأول: الحسبة ودورها في الدولة

المطلب الثاني: الاستقرار الاقتصادي

المطلب الثالث: الضمان الاجتماعي

المطلب الرابع: الاستقرار السياسي

المطلب الخامس: عقد المعاهدات والحروب

المطلب السادس: التعليم

المطلب السابع: الجبايات

المطلب الثامن: تشريع القوانين

المطلب الأول: الحسبة ودورها في الدولة

الحسبة لغة

" الحِسْبَةُ مصدر احتسابك الأجر عند الله. ورجلٌ حاسبٌ وقومٌ حُسابٌ ."(١) و" الاحتسابُ: طَلَبُ الأجر ، والاسم: الحِسْبَةُ بالكسر ، وهو الأجرُ."(٢) وقيل أنها اسمٌ من الاحتسابِ، وهو حَسَنُ الحِسْبَةِ أي حَسَنُ التَّدْبِيرِ.(٣)

والاحتساب في القرآن هو: وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهو قريب من هذا المعنى ذكره الخليل وابن منظور .

الحسبة اصطلاحاً

الحِسْبَةُ " هِيَ أَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا ظَهَرَ تَرْكُهُ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ إِذَا أُظْهِرَ فَعَلُهُ ."(٤) وقيل: الحِسْبَةُ منصب من المناصب الدينية ؛ للنظر في مصالح الرعية ، وكشف أحوال الناس ، وأمور المعيشة على الوجه المشروع ؛ ليكون ذلك عماداً للسياسة ، وقواماً للرياسة .(٥) كما قيل: إن الحِسْبَةَ منصب في الدولة يتولاه رئيس يشرف على مراقبة الأسعار والآداب .(٦) فالحِسْبَةُ "هي فاعلية المجتمع في الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه ، والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله تطبيقاً للشرع الإسلامي ."(٧)

ويتبين مما تقدم : أن مفهوم الحِسْبَةِ يدور بين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . والمحتسب هو الذي يقوم بوظيفة الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر في الدولة . وإن هذه الوظيفة هي

(١) العين ، ١ / ٣١٤ . مادة (حسب) .

(٢) لسان العرب ، ١ / ٣١٤ .

(٣) ظ: القاموس المحيط ، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، تح: مكتب تحقيق التراث / ٨ ط ، مؤسسة الرسالة / بيروت ، ١٤٢٦ هـ / ٧٤ .

(٤) الأحكام السلطانية / ٣١٥ . وينظر: بغية الإربة في معرفة أحكام الحسبة ، وجيه الدين عبد الرحمن بن علي الشيباني، تح: طلال بن جميل الرفاعي/ ط١، مركز إحياء التراث الإسلامي/ مكة المكرمة ، ١٤٢٢ هـ / ٥٤ .

(٥) ظ: معالم القرية في أحكام الحسبة ، محمد بن محمد بن أحمد القرشي، تح: محمد محمود شعبان ، صديق أحمد عيسى المطيعي/ ط١، مكتب الاعلام الإسلامي/ مصر ، ١٤٠٨ هـ / ٤٦ .

(٦) ظ: معجم الغني ، ١ / ١٠١٨٩ .

(٧) اصول الحسبة في الإسلام ، محمد كمال الدين إمام / ط١ ، دار الهداية / ١٤٠٦ هـ / ١٦ .

واجب كفائي تقوم بها مجموعة من أفراد السلطة في الدولة . وليست فرض عين على جميع الناس، بل إن قام بها مجموعة من الأفراد سقطت عن الباقيين . وكثيراً ما يستعمل هذا اللفظ (الحسبة والمحتسب) مع وظيفة متابعة الأسعار والأسواق والأمور الاقتصادية .

وهناك شروطاً يجب على المحتسب أن يتصف بها وهي:

- ١- أن يكون فقيهاً ، عارفاً بأحكام الشريعة .
 - ٢- أن يعمل بما يعلم ، ولا يكون قوله مخالفاً لفعله .
 - ٣- أن يخلص النية لله سبحانه وتعالى في قوله وفعله .
 - ٤- أن يجتنب المنافسة والمفاخرة .
 - ٥- أن يكون مواظباً على سنن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) .
 - ٦- ليكن من شيمته الرفق ، ولين القول ، وطلاقة الوجه ، وسهولة الأخلاق عندما يرشد الناس .
 - ٧- أن يكون عفيفاً عن أموال الناس متورعاً عن قبول الهدايا ؛ لأن ذلك يعد رشوة .^(١)
- والمحتسب يختلف عن المتطوع للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقد أشار العلماء إلى وجوه الفرق بين المحتسب والمتطوع وهذه الأوجه هي:
- أحدها: إن فرضه متعين على المحتسب ، وفرضه على المتطوع فرض كفاية .
- الثاني: قيام المحتسب به لا يجوز أن يتشاغل عنه بغيره ، وقيام المتطوع به يجوز أن يتشاغل عنه بغيره .

الثالث: إنه منصوب للاستعداد إليه في ما يجب إنكاره ، وليس المتطوع منصوباً للاستعداد .

الرابع: على المحتسب إجابة من استعاده وأما المتطوع ليس عليه إجابته .

الخامس: للمحتسب أن يتخذ على الإنكار أعواناً ، وليس للمتطوع أن يتخذ لذلك أعواناً .

السادس: للمحتسب أن يعزر في المنكرات ، وليس للمتطوع أن يعزر .

السابع: المحتسب يرتزق من بيت المال ، وليس للمتطوع ذلك .

(١) ظ: نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، عبد الرحمن بن نصر الشيزري / لجنة التأليف والترجمة والنشر / القاهرة ،

الثامن: المحتسب له أن يجتهد فيما يتعلق بالعرف دون الشرع ، وليس هذا للمتطوع .^(١)
والحسبة لها دور كبير ومهم في الدولة إذ تقع على عاتق المحتسب مجموعة من الوظائف منها:
"يبحث عن المنكرات، ويعزز ويؤدب على قدرها، ويحمل الناس على المصالح العامة في المدينة:
مثل المنع من المضايقة في الطرقات، ومنع الحمالين وأهل السفن من الإكثار في الحمل، والحكم
على أهل المباني المتداعية للسقوط بهدمها، وإزالة ما يتوقع من ضررها على السابلة، والضرب
على أيدي المعلمين في المكاتب وغيرها في الإبلان في ضربهم للصبيان المتعلمين. ولا يتوقف
حكمه على تنازع أو استدعاء، بل له النظر والحكم فيما يصل إلى علمه من ذلك ويرفع إليه. وليس
له إمضاء الحكم في الدعاوى مطلقاً، بل فيما يتعلق بالغش والتدليس في المعاش وغيرها، وفي
المكايل والموازين، وله أيضاً حمل المماطلين على الإنصاف".^(٢)

وعلى المحتسب " أن يأمر العامة بالصلوات الخمس في مواقيتها ويعاقب من لم يصل بالضرب
والحبس ، وأما القتل فالى غيره ، ويتعهد الأئمة والمؤذنين ، فمن فرط منهم فيما يجب من حقوق
الإمامة أو خرج عن الأذان المشروع ألزمه بذلك ، واستعان فيما يعجز عنه بوالي الحرب والحكم ،
وكل مطاع يعين على ذلك ".^(٣)

ومن آيات القرآن الكريم التي أشارت إلى هذه الوظيفة الدينية - الحسبة - ودورها في الدولة .

١- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ آل عمران: ١٠٤

" أخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان في قوله: { ولتكن منكم أمة } يقول : ليكون منكم قوم -
يعني واحداً أو اثنين أو ثلاثة نفر فما فوق ، ذلك أمة - يقول : إماماً يُقتدى به ، { يدعون إلى

(١) ظ: معالم القرية في أحكام الحسبة / ٥٥-٥٦ . وينظر: بغية الإرية في معرفة أحكام الحسبة / ٥٦ .

(٢) مقدمة ابن خلدون ، ٢ / ٦١١-٦١٢ .

(٣) الحسبة في الإسلام ، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية / دار الكتب العلمية ، بيروت / ١٦ .

الخير} . قال : إلى الإسلام ، { ويأمرون بالمعروف } : بطاعة ربهم ، { وينهون عن المنكر } : عن معصية ربهم .^(١)

لقد أوجبت الآية الكريمة أن تقوم جماعة من المسلمين بوظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولابد من تعيين الكفاءة للقيام بهذه الوظيفة ؛ لتوقفها على مراتب العلم بالمعروف والمنكر ، ومراتب القدرة على التغيير ، وإفهام الناس ذلك ، لهذا رأى أئمة المسلمين تعيين ولاية للبحث عن المنكر وكيفية القيام بتغييره ، واطلقوا على تلك الولاية بالحسبة . وقد بشرهم الله تعالى بالفلاح الكامل ، وجعل الفلاح صفة لهذه الأمة إن فعلت ذلك .^(٢)

وقيل : إن قوله تعالى : (ولتكن منكم أمة) إن من هنا للتبويض . وقيل : إن من هنا بيانية . وسواء أكانت تبعية أم بيانية فإنها تعني أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الواجبات الكفائية.^(٣) وإن وجوده يعتبر " من أهم التعاليم التي تتج القوانين الإسلامية، كما ويكشف عن سياسة تقسيم الواجبات والوظائف وتوزيع الأدوار في الدولة الإسلامية ، وعن لزوم تأسيس فريق المراقبة للنظرة على الأوضاع الاجتماعية والمؤسسات المختلفة في النظام الإسلامي."^(٤)

إن الله سبحانه وتعالى في هذه الآية الكريمة أراد من الأمة الإسلامية أن تتوحد ، وأن يصلح بعضهم بعضاً ؛ كي يكونوا صفاء واحداً كالبنين المرصوص ، يرشد بعضهم بعضاً ويوجه بعضهم بعضاً ، واختار لذلك جماعة يشترط فيهم العلم بالمعروف والمنكر ؛ حتى يتمكنوا من أداء هذه الوظيفة العظيمة، وهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وكذلك الدعوة إلى الخير ، وضمن لهذه الأمة الفلاح والنجاح إن فعلت ذلك ، وهذا يكشف لنا عن أهمية هذا العمل إذ قرّن الله تعالى الفلاح به حتى تكون أمة إسلامية واحدة متماسكة . والذي يبدو أن وظيفة الحسبة من المهام الأساسية لإصلاح حال المجتمع اقتصادياً واجتماعياً في الدين والدنيا.

(١) الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي ، تح: عبد الله بن عبد المحسن

التركي / ط ١ / القاهرة ، ١٤٢٤هـ / ٣ / ٧١٧ .

(٢) ظ: تفسير التحرير والتنوير ، ٤ / ٤٢-٤١ .

(٣) ظ: الميزان في تفسير القرآن ، ٣ / ٤٢٧ .

(٤) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٢ / ٣٨٤-٣٨٥ .

٢- قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ۗ وَاللَّهُ عَلَيْكَ الْأُمُورُ﴾ الحج: ٤١

" قال قتادة : هم أصحاب محمد . عكرمة : أهل الصلوات الخمس . الحسن وأبو العالية : هذه الأمة." (١) وقيل: هذا وصف للمهاجرين والمعنى الذين أعطيناهم وسلطانهم في الأرض فأدوا الصلاة بحقوقها وأعطوا ما فرض الله عليهم من الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر وهذا يدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. (٢) و" قال سهل بن عبد الله: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على السلطان وعلى العلماء الذين يأتونه . وليس على الناس أن يأمروا السلطان ؛ لأن ذلك لازم له واجب عليه ، ولا يأمرؤا العلماء فإن الحجة قد وجبت عليهم." (٣)

وفي قوله تعالى: (الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ) دليل على أن الوعد من الله بالنصر يشترط فيه إقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر . فالذين يمكن الله لهم في الأرض ويجعل الكلمة فيها والسلطان لهم ، يجب عليهم أن يقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، ويأمرؤا بالمعروف ، وينهوا عن المنكر وإلا فليس لهم وعد من الله بالنصر. (٤)

ويرى جعفر السبحاني: أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في هذه الآية هو الذي يحتاج إلى:

١- المكنة .

٢- والقدرة .

٣- والسلطة .

(١) الكشف والبيان عن تفسير القرآن ، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي ، تح: صالح بن نمران الحارثي ، ناصر بن محمد الصائغ/ ط١، دار التفسير/ جدة ، ١٤٣٦هـ / ١٨ / ٣٧٨ .

(٢) ظ: مجمع البيان في تفسير القرآن ، ٧ / ١١٥ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي ، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي/ ط١، مؤسسة الرسالة / بيروت ، ١٤٢٧هـ / ١٤ / ٤١٣-٤١٤ .

(٤) ظ: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي / ط١ ، دار عالم الفوائد / مكة المكرمة ، ١٤٢٦هـ / ٥ / ٧٦٦ .

والوصف فيه للمؤمنين الذين تمكنوا من السلطة . وهذا يعني أنه وصف للجهاز الحاكم والسلطة التنفيذية ، وليس وصف لعامة المسلمين ؛ لأنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المتوجَّبين على العامة لا يختصَّ بالمكنة في الأرض، ولا يتقيد بقيد السلطة، بل تجب مراتبه قلباً ولساناً في جميع الأحوال .^(١)

وقيل: إن هذه الآية تفسير لقوله تعالى: ﴿وَلْيَنْصُرِكُمُ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُمُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ الحج: ٤٠، إذ إن تفسير المراد من أنصار الله الذين وعدهم بنصره في الآية السابقة قوله: (الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر) إنهم طائفة لا تلهو ولا تلعب بعد انتصارها، ولا يأخذها الكبر والغرور، ولن تتحوَّل إلى طاغوت بعد وصولها إلى السلطة؛ لارتباطها الوثيق بالله . والصلاة والزكاة رمز هذا الارتباط ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دعامتان لبناء مجتمع سليم . وهذه الصفات الأربع تكفي لتعريف هؤلاء الأفراد، ففي ظلها ترسم خصائص المجتمع المؤمن المتطور.^(٢)

كما تشير الآية الكريمة إلى أنه يجب على الولاة في الحكم أن يتصفوا بأربع صفات : إقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن يأمرُوا بالمعروف ، وينهوا عن المنكر . وهذه من أهم النقاط المهمة لبناء مجتمع سليم يسوده الإيمان والتعاون والمحبة .

المطلب الثاني: الاستقرار الاقتصادي

يعرف الاستقرار الاقتصادي "هو مزيج من استقرار الأسعار والعمالة الكاملة مع النمو الاقتصادي المستمر، وذلك لأنه غير ممكن عمليا الوصول إلى كافة الأهداف بمفهومها المطلق معاً".^(٣) وقيل: "هو الاستغلال الأمثل والرشد للموارد الاقتصادية المتاحة بهدف تحقيق استقرار في مستويات الأسعار والوصول إلى معدلات تضخم وبطالة منخفضة وتحقيق توازن في ميزان

(١) ظ: مفاهيم القرآن ، جعفر السبحاني ، تح: جعفر الهادي / ط ٥ ، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام / قم المشرفة، ١٤٢٧هـ / ٢ / ٢٩٢ .

(٢) ظ: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٨ / ٤١٧ .

(٣) السياسة الاقتصادية في إطار مقاصد الشريعة الإسلامية ، محمد عبد المنعم عفر/ مركز بحوث الدراسات الإسلامية/ مكة المكرمة ، ١٤١٥هـ / ٣٨٨ .

المدفوعات من أجل تحقيق نسب مرتفعة في معدلات النمو الاقتصادي وبالتالي تحقيق مستوى معيشة أفضل للأفراد داخل القطر.^(١)

فمن واجبات الدولة أن تتدخل لتوجيه الاقتصاد فتمنع بيع ما حُرِّم شرعاً، وتمنع الغش بكافة أشكاله، وتمنع بيع ما يضر بالصحة العامة ، ومنع العبث بمصالح وأموال الناس العامة والخاصة، ومنع العمل في المجالات المحرمة ، ومنع التقصير في أداء العمل ، وتحديد الأجور والأسعار إذا غالى الناس فيها أو امتنعوا عنها.^(٢)

ومن الأهداف الاقتصادية للدولة والتي تُسهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي:
أولاً: ضمان حد أدنى من المعيشة

إن ضمان حد أدنى من المعيشة لجميع المواطنين يعد من أهم الأهداف الاقتصادية للدولة مهما كانت إيراداتها. أما الأهداف الأخرى فهي تكون حسب الظروف. فإذا توفر لديها إيرادات وجب عليها عند ذلك أن تضع أهدافاً أخرى تسعى لتحقيقها فتكفل ما فوق الحد الأدنى.^(٣)

ومن الأمثلة على ذلك من القرآن الكريم ، والذي يبين هذا الهدف وسعي الدولة لتحقيقه . قوله تعالى في قصة يوسف (عليه السلام): ﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ . ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَحْمِلُون . ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْرِضُونَ ﴾ يوسف: ٤٧-٤٩

حكى الله تعالى في هذه الآية الكريمة عن يوسف ما أجاب به المستفتي عن تعبير الرؤيا التي رآها الملك، فقال له: إنكم (تزرعون سبع سنين دأباً) أي مستمرة .(فما حصدتم فذروه في سنبله إلا قليلاً مما تأكلون) أي إن ماتحصدونه لا تذروه ، ودعوه في السنبل إلا القليل الذي تأكلونه. وأمرهم بذلك؛ لأن السنبل لا يقع فيه السوس، ولا يهلك وإن بقي مدة من الزمان .(ثم يأتي من بعد ذلك

(١) دور المؤسسات المالية الدولية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي دراسة حالة الجزائر، إيمان حملاوي ، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة بسكرة ، ٢٠١٣م / ٤٨ .

(٢) ظ: الاقتصاد الإسلامي أسس و مبادئ وأهداف، عبد الله بن عبد المحسن الطريقي/ ط١، مؤسسة الجريسي/ الرياض، ١٤٠٩هـ / ٩٥-١٠٠ .

(٣) ظ: السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي ، منذر قحف/ ط١، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب / جدة ، ١٤١٨هـ / ٩٥-٩٦ .

سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن إلا قليلا مما تحصنون) ثم قال لهم: إنه يجيء بعد هذه السنين التي زرعتم فيها وحصدتم، سبع سنين آخر شداد. والاحصان الاحراز، وهو إلقاء الشيء فيما هو كالحصن المنيع . ثم يأتي الفرج والرخاء بعد ذلك .^(١)

ويرى القرطبي: أن "هذه الآية أصل في القول بالمصالح الشرعية ؛ التي هي: حفظ الأديان ، والنفوس ، والعقول ، والأنساب ، والأموال ، فكل ما تضمن تحصيل شيء من هذه الأمور فهو مصلحة ، وكل ما يفوت شيئاً منها فهو مفسدة ، ودفعه مصلحة".^(٢)

وقد مزج نبي الله يوسف (عليه السلام) تعبيره بإرشاد جليل لأحوال التموين ، والادخار لمصلحة الأمة. وكانت رؤيا الملك لطفاً من الله بالأمة التي آوت يوسف عليه السلام . وكل ما أشار به يوسف (عليه السلام) على الملك من الادخار، تمهيداً لشرع ادخار الأقوات للتموين . وأشار إلى إبقاء ما فضل عن أقواتهم في سنبله . وأشار عليهم أيضاً بتقليل ما يأكلون في سنوات الخصب ؛ لادخار ما فضل عن ذلك لزمن الشدة.^(٣)

فقد حذرهم (عليه السلام) بوقوع سبع سنوات مخمصة بعد سبع سنوات مخصبات ، ثم أرشدهم إلى طريق النجاة من هذه المهلكة العامة. وكيفية التخلص من المجاعة والمخمصة . وهذا دليل على أن رؤيا الملك إنما كان مثال ما يجب عليه من اتخاذ التدبير؛ لإلجاء الناس من مصيبة الجذب. وإشارة إلى ما هو وظيفته قبال مسؤوليته في أمر رعيته وهو أن يضمن بقرات سبع لتأكلهن بقرات مهازيل ستشد عليهم ، ويحفظ السنابل الخضر السبع بعد ما يبست على حالها .^(٤) وهذا يدل على أن " الاحتفاظ بالفائض في الصوامع وغيرها مبدأ اقتصادي هام ومفيد ."^(٥)

وفي الحقيقة لم يكن نبي الله يوسف (عليه السلام) مفسراً بسيطاً للأحلام، بل كان قائداً يخطط لمستقبل البلاد، فقد قدم مقترحاً من عدة مواد لخمس عشرة عاماً على الأقل، وإن هذا المقترح

(١) ظ: التبيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تح: أحمد حبيب قصير العاملي / دار إحياء

التراث العربي / بيروت / ٦ / ١٤٩-١٥٠ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ، ١١ / ٣٦٧ .

(٣) ظ: تفسير التحرير والتنوير، ١٢ / ٢٨٦-٢٨٧ .

(٤) ظ: الميزان في تفسير القرآن ، ١١ / ١٩٥ .

(٥) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير ، ٢ / ٦١٩ .

للمستقبل حرّك الملك وحاشيته ، وكان سبباً لإنقاذ البلاد من القحط القاتل من جهة، وإن ينجو يوسف من سجنه وتخرج الحكومة من أيدي الطغاة من جهة أخرى.^(١)

فإن هذه الآية الكريمة من أصول الاقتصاد وحفظ المال ؛ لأنه قال ذروه في سنبله حتى لا يتعرض الحب للتلف عند تخزينه ويبقى محافظاً على محتوياته الغذائية كاملة وهذا يتفق مع ما وصل إليه العلم الحديث.^(٢)

من خلال رؤيا الملك وتفسير نبي الله يوسف (عليه السلام) لها يتبين لنا أن من واجبات الدولة تجاه رعاياها المحافظة على اقتصاد البلاد ، وتأمين أهم مقومات الحياة وهو الطعام (الأمن الغذائي) . لهذا رأينا أن الملك حاول جاهداً أن يخزن الزرع لسنوات عديدة ؛ من أجل ضمان حياة السكان. وقد بين نبي الله يوسف عليه السلام الطريقة الصحيحة لتخزين الطعام للمحافظة على الأرواح ، وهذا كله يقع على عاتق الدولة .

ثانياً: تخفيف التفاوت الكبير بين طبقات المجتمع في توزيع الثروة والدخل يرفض الإسلام التفاوت في توزيع الدخل والثروة ، أي التوزيع غير العادل ؛ لأنه يؤدي إلى تهميش الأغلبية الساحقة ، التي لا تستطيع تلبية حاجاتها الأساسية ، فهو يرفض وبشدة تسلط الأقلية على مقدرات الجماعة، وإهمال حق الفقراء والضعفاء وتكديس الثروة واكتنازها . إذ إن تخفيف التفاوت ومنع تراكم الثروة المفرطة ، وتقريب الفقراء من الأغنياء من أهداف الإسلام في مجال الاقتصاد. ولهذا فهو ينبذ كل أشكال الاستغلال والأنانية ويفرض الزكاة والنفقات الواجبة بالشكل الذي يحقق التوزيع العادل للثروة.^(٣)

وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا الهدف وضرورة تحقيقه فقال سبحانه وتعالى: ﴿ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا إِلَهُكُمْ إِلَّا اللَّهُ فَخُذُوهُ وَمَنْهَكُم عَنْهُ فَأَنْتَهُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ الحشر: ٧ .

(١) ظ: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٦ / ٣٠٣ .

(٢) ظ: سورة يوسف فرائد وفوائد ، محمد بن خالد الخضير : khdair90@yahoo.com : ٥٠-٥١ .

(٣) ظ: النظام الاقتصادي في الإسلام، مجموعة من الباحثين/ ط٢، مكتبة الرشد/ الرياض، ١٤٢٧هـ / ٧٠-٧١ .

في هذه الآية بين الله سبحانه لرسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) ما يصنع بالفيء حيث أمره أن يقسمه على خمسة أقسام . ومعنى قوله تعالى: (كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم) كيلا يكون الفيء بين الأغنياء يتكاثرون به . وهو من حق الفقراء يعيشون به . أو كيلا يكون دولة جاهلية بينهم لأن الرؤساء كانوا يأخذون الغنيمة لأنهم أهل الدولة ، والغلبة ، والرياسة . وقيل : كيلا يكون متداولاً بينهم لا يخرجونه إلى الفقراء .^(١)

وقيل: إن قوله تعالى: (كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم) فيه مسائل :
المسألة الأولى: الدولة هي تداول المال ، وانتقال الحال ومعنى الآية كيلا يكون الفيء واقعاً في أيدي الأغنياء و دوله لهم .

المسألة الثانية: يعني كي لا يقع دولة جاهلية .^(٢)

فإن الإسلام نظام إلهي إنساني يرعي مصلحة الجميع دون إستثناء ، فالجميع عنده سواء . ويبدو هذا واضحاً في جميع أحكامه، ومبادئه ومنها هذا المبدأ ، وهو أن لا يكون المال متداولاً بين الأغنياء دون الفقراء . فالإسلام يتبنى في جميع أحكامه ، ومبادئه فكرة العدالة ، والمساواة ، ويقر كل ما فيه خير وصلاح للناس .^(٣) ولهذا قسم الفيء هكذا ؛ لئلا يكون متداولاً بين الأغنياء وحدهم كما كان في الجاهلية. ولذا خص النبي ، والإمام ، والمستحقين فقط . ثم أمرهم أن يعملوا بالأحكام، ولا يخالفوها وإن الله شديد العقاب لمن عصاه .^(٤)

فليست الغاية للوجود الإنساني تحصيل المال ، وجمعه ، والاستمتاع به على حساب مصالح الآخرين ؛ لأنه ينشئ في النهاية نظاماً يسحق البشرية ، ويفرق جمعها ، ويحطها أخلاقياً ، ونفسياً ، وعصبياً ، ويحدث الخلل في دورة المال ونمو الاقتصاد البشري . كما يؤدي إلى تركيز السلطة ، والنفوذ على البشرية في أيدي زمرة مُنَحَطة يتحكمون في الاقتصاد العالمي بما يناسب

(١) ظ: الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي ، تح: خليل مأمون شيجا / ط ٣ ، دار المعرفة / بيروت ، ١٤٣٠هـ / ١٠٩٤ .

(٢) ظ: مفاتيح الغيب ، ٢٩ / ٢٨٧ .

(٣) ظ: التفسير الكاشف ، ٧ / ٢٨٦-٢٨٧ .

(٤) ظ: تبیین القرآن ، محمد الحسيني الشيرازي/ ط ٣ ، دار العلوم/ بيروت ، ١٤٢٣هـ / ٥٦٠ .

مصالحهم المحدودة مهما أدى هذا إلى الأزمات الاقتصادية ، وانحراف الإنتاج الصناعي ، والاقتصادي^(١).

على الرغم من أن الأصل في الأحكام عدم التعليل ، إلا أن الله سبحانه وتعالى في هذه الآية الكريمة يبين للبشرية بنص القرآن الكريم المقصد ، والعلة من تشريع تقسيم الفيء ؛ حتى لا يكون خاص للأغنياء دون الفقراء الذين هم أحوج الناس إليه . وهذا فيه دعوة إلى أهمية توزيع المال بين الناس بالعدل ، وعدم حصره بطائفة معينة ، كما أن هذا من واجب الدولة إذ إن عليها أن تمنع تكس الثروة في أيدي فئة من الناس دون أخرى .

ثالثاً: توفير العمل

إن الإسلام "حثّ على العمل والسعي والاشتغال بكلّ عمل مفيد كالتجارة والزراعة، والصناعة وما شابهها من الأمور التي تدرّ على الإنسان بالرزق الحلال وتؤدي إلى إنعاش الاقتصاد"^(٢) حتى أن النبي محمد(صلى الله عليه وآله وسلم) قد اشتغل بأعمالٍ عدّة منها: رعي الغنم ، وجمع الحطب، والتجارة . وبعد العمل عنصراً مهماً ؛ ليس لأنه العنصر الإنتاجي فحسب بل لأن الإنسان يعد مكرماً على غيره ويسخر الأشياء لفائدته. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ الإسراء: ٧٠ ومن شدة الإهتمام بالعمل فإنه قد ورد بالقرآن الكريم (٣٦٠) آية عن العمل . و(١٠٩) آية تتحدث عن الفعل . وكذلك دعا الإسلام إلى العمل الطيب وقرنه بالصلاح في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ الكهف: ٣٠ . والعمل فرض واجب على كل قادر؛ سعياً لتحقيق مجتمع الكفاية والأمن . ويجب على الدولة حماية حق العامل في الأجر.^(٣) فهي ملزمة بتوفير العمل للمواطنين وذلك بتهيئة الوسائل المؤدية له . وملزمة بالقضاء على الفقر وذلك بتوفير

(١) ظ: جامع لطائف التفسير ، عبد الرحمن بن محمد القماش ، ٩ / ٣٢٦-٣٦٣ .

(٢) مفاهيم القرآن ، ٢ / ٤٨١ .

(٣) ظ: مقاصد الشريعة في الكسب ، زيد بن محمد الرماني/ ط١ ، دار طويق / الرياض / ٤٧-٥٥ .

فرص العمل وتكافؤ الفرص ، أما كيفية توفر العمل فإن ذلك مرتبط بظروف المجتمع . وتوفر العمل يتم القضاء على البطالة .^(١)

ومن آيات القرآن الكريم التي فيها إشارة إلى العمل ، والسعي لطلب الرزق قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضٍ ۖ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ...﴾ المزمّل: ٢٠ .

قيل: " (يضرِبُونَ في الأرض يبتغون من فضل الله) أي يسافرون للتجارة، وطلب الأرباح ."^(٢)

وقيل: " طلبا للرزق. والضرب في الأرض كناية عن التنقل والترحل والسعي الحثيث ."^(٣)

كذلك من الآيات التي تدعو إلى العمل وتحث عليه قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ۚ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ الملك: ١٥ ، (فامشوا في مناكبها) " أي في طرقها وفجاجها ، عن مجاهد وقيل: في جبالها ، لأن منكب كل شيء أعلاه ، عن ابن عباس ، وقتادة . ثم إن كان هذا أمر ترغيب فالمراد: فامشوا في طاعة الله ، وإن كان للإباحة فقد أباح المشي فيها لطلب المنافع في التجارات."^(٤)

قال ابن كثير: ذكر الله سبحانه وتعالى في هذه الآية نعمته على خلقه إذ سخر لهم الأرض ، وجعلها قارة ساكنة لا تمتد ولا تضطرب ، بما جعل فيها من الجبال، وأنبع فيها من العيون، وسلك فيها من السبل، وهياً فيها من المنافع ومواضع الزروع والثمار، ثم قال: (فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا) أي: فسافروا حيث شئتم من أقطارها، وأقاليمها ، وأرجائها في أنواع المكاسب والتجارات، وأن سعيكم هذا لا يجدي عليكم شيئاً، إلا أن ييسره الله لكم .^(٥)

فالنص القرآني " يتحدث عن الرزق والحصول عليه ، أي الإشباع لأهم الحاجات البيولوجية وغيرها من الحاجات الضرورية وحتى الكمالية ، بصفة أن الأرض تنطوي على معطيات كثيرة ، سواءاً

(١) ظ: العمل وحقوق العامل في الإسلام ، باقر شريف القرشي/ ط١ ، مطبعة النجف/ النجف الأشرف ، ١٣٨٢هـ / ٢٥٥-٢٥٦ .

(٢) مجمع البيان في تفسير القرآن ، ١٠ / ١٣٠ .

(٣) من هدى القرآن ، ١١ / ٣٢٨ .

(٤) مجمع البيان في تفسير القرآن ، ١٠ / ٥٨ .

(٥) ظ: تفسير القرآن العظيم ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي ، تح: سامي بن محمد السلامة / ط١ ، دار طيبة / الرياض ، ١٤١٨هـ / ٨ / ١٧٩ .

كانت في شكل ثروات عامة كالنباتات والمعادن والمياه ، أم كانت في شكل رمزي يقصد بها المكان الذي يحصل الإنسان عليه من خلاله رزقه كالعمل التجاري أو الوظيفي ... إلخ .^(١) فإن فيها " إشارة إلى ضرورة السعي في الأرض في طلب الرزق والحصول عليه ، وإلا فسيكون الحرمان نصيب القاعدين والمتخلفين عن السعي ."^(٢)

يتبين من ذلك: أن العمل هو الذي يُسير الحياة فلا يمكن الاستغناء عنه ، وحث عليه القرآن الكريم، ولم يتركه الأنبياء ولا الصالحون ، ومُنح العامل الأجر الكثير والثواب الجزيل على عمله . ويجب على الدولة تجاه هذا أن تبذل جهدها لتوفير وسائل العمل لرعاياها ، وتتخلص من كل آثار البطالة في المجتمع ؛ حتى تحقق استقراراً اقتصادياً .

المطلب الثالث: الضمان الاجتماعي

عرف الضمان الاجتماعي بتعريفات عدّة منها:

- ١- عرف الضمان الاجتماعي بأنه " حق من حقوق الإنسان التي فرضها الله تعالى ، وهو بوصفه حقاً إنسانياً لا يتفاوت مع اختلاف الظروف والمستويات المدنية ."^(٣)
- ٢- الضمان هو بالضبط ما نطلق عليه ب (التأمين) فحياة الإنسان الاجتماعية المليئة بالحركة والنشاط تحتاج إلى التأمين والأمن في الأبعاد المختلفة للحياة .^(٤)
- ٣- ويعرف بأنه " قيام جهة عامة ، كالدولة أو مؤسسة ، بمعونة فئة مخصوصة من الناس عند إصابتهم بإصابة عمل ، وحين العجز والشيخوخة ."^(٥)
- ٤- الضمان " هو الالتزام بتعويض الغير عما لحقه من تلف المال أو ضياع المنافع ، أو عن الضرر الجزئي أو الكلي الحادث بالنفس الإنسانية ."^(٦)

(١) دراسات فنية في صور القرآن ، محمود البستاني / ط ١ ، مجمع البحوث الإسلامية / مشهد ، ١٤٢١ هـ / ٦٦٠ .

(٢) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ١٤ / ٣٢٢ .

(٣) المدرسة الإسلامية ، محمد باقر الصدر ، تح: زكي الميلاد/ ط ١ ، دار الكتاب المصري/ القاهرة ، ١٤٣٢ هـ / ١٢٩ .

(٤) ظ: الاقتصاد الإسلامي ، محمد حسين بهشتي ، تح: عبد الكريم محمود / ط ١ / طهران ، ١٤٠٦ هـ / ١١٨ .

(٥) معجم لغة الفقهاء / ٢٥٦ .

(٦) نظرية الضمان ، وهبة الزحيلي/ ط ٩ ، دار الفكر/ دمشق ، ١٤٣٣ هـ / ٢٢ .

٥- الضمان الاجتماعي يقصد به " قيام الدولة بمعونة المحتاجين ".^(١)

وقد يظن البعض أن الضمان بمعنى الكفالة ، وأنهما بمعنى واحد . إلا أن هناك فرقاً بينهما وهو :
إن (الضمان) للمال هو الأداء عن المدين (كضمنت لك دينك عليه) أي فلان ، و(الكفالة) للبدن
هي الأداء بعد عجز المكفول نحو (تكفلت ببدنه) .^(٢)

"والضمان: أعم من الكفالة ، لأن من الضمان ما لا يكون كفالة ، وهو عبارة عن رد مثل الهالك
إن كان مثلياً ، أو قيمته إن كان قيمياً ."^(٣)

يتضح بعد هذه التعريفات أن الضمان الاجتماعي يقصد به: رعاية أفراد لا يستطيعون تأمين
متطلبات المعيشة، وتقديم المعونة لهم ؛ لكي يتمكنون من العيش الكريم مع أفراد المجتمع . وله
أهمية كبيرة تعود على المجتمع بالفائدة ، وهي أن مساعدة هؤلاء الأفراد وضمان معيشتهم، هي
بمثابة وعاء لهم تحفظهم من الانحراف والخروج عن الطريق الصحيح ، ولكي لا يحاول هؤلاء
الأفراد الإضرار بالمجتمع من شدة الفقر والحرمان ، فتقوم الدولة بتلبية حاجاتهم ودعمهم
 واحتوائهم.

مسؤولية الدولة في الضمان الاجتماعي

إذا كان الفرد عاجزاً عن العمل ، أو كانت الدولة في ظرف لا يمكنها منحه فرصة العمل ، جاء
دور الدولة في تطبيق مبدأ الضمان ، وذلك بتهيئة المال لسد حاجات الفرد . ومبدأ الضمان
الاجتماعي يرتكز على أساسين:

أحدهما: التكافل العام

ويقصد به كفالة المسلمين بعضهم لبعض . ودور الدولة فيه هي إلزام رعاياها بامتثال ما يكفلون
به شرعاً ، وتشجيع الحاجات الشديدة فقط .

والآخر: حق الجماعة في موارد الدولة العامة

(١) المعجم الوسيط / ٥٤٥ .

(٢) ظ: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج ، شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني ، تح: محمد خليل

عيتاني/ ط١ ، دار المعرفة/ بيروت ، ١٤١٨هـ / ٢ / ٢٦٧ .

(٣) الكليات ، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي ، تح: عدنان درويش ، محمد المصري/ ط٢ ، مؤسسة الرسالة/

بيروت ، ١٤١٩هـ / ٥٧٥ .

إذ تكون الدولة هي المسؤولة عن ضمان معيشة العاجزين والمعوزين ، ويجب عليها أن تشبع الحاجات الأساسية للفرد ، وكذلك إشباع غير الحاجات الأساسية .^(١)
 "والأساس النظري لهذا الضمان هو كون الموارد كلها للجماعة:

﴿ خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ البقرة: ٢٩

وأما الموارد التي تمكن الدولة من ذلك فهي القطاعات العامة ، بالإضافة إلى الزكاة فقد جاء في قوله تعالى : ﴿ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ ... كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾ الحشر: ٧

فالتعليل يشير إلى حق الجماعة وأن القطاع العام طريقة لضمانه. هذا وقد أفتى البعض بوجوب ضمان الذمي أيضاً .^(٢)

وعليه فإن لكل فرد الحق في الاستفادة والانتفاع بالثروات الطبيعية ، فمن كان قادراً على العمل فعلى الدولة أن توفر له العمل ، ومن كان عاجزاً فعلى الدولة أن توفر له العيش الكريم وتضمن له الاستفادة من موارد الطبيعة .^(٣) فأول واجب ينبغي للدولة القيام به: هو توفير العمل المناسب للأفراد حتى ولو اقتضى الأمر إلى اقتراضهم من بيت المال ؛ لكي يستطيعوا العمل والاكتساب . كما يجب عليها رعاية العجزة وأمثالهم من بيت المال ، وكلما ارتفع مستوى المعيشة في المجتمع وجب على الدولة رفع مستوى من ضمانهم اجتماعياً .^(٤)

والتكافل الاجتماعي أنواع نلخصها فيما يأتي:

(التكافل الأدبي) إن تحب لأخيك المسلم ما تحبه لنفسك، (التكافل العلمي) يتعين على العالم ألا يكتف علمه على الناس، (التكافل السياسي) إن المجتمع كله متكافل في تأييد السياسة الرشيدة ورفض الفساد والانحراف، (التكافل الدفاعي) تكافل المواطنين مع بعض للدفاع عن البلاد، (التكافل الجنائي)

(١) ظ: اقتصادنا ، محمد باقر الصدر ، تح: مكتب الإعلام الإسلامي/ ط٢ ، مكتب الإعلام الإسلامي/ قم المشرفة ، ١٤٢٥هـ / ٦٦١-٦٦٤ .

(٢) الاقتصاد الإسلامي ، محمد علي التسخيري/ ط١ / طهران ، ١٤٢٧هـ / ٣٥٩-٣٦٠ .

(٣) ظ: اقتصادنا / ٦٦٧ .

(٤) ظ: الضمان الاجتماعي في الإسلام ، إبراهيم الدبو/ ط١ ، دار المناهج/ عمان ، ١٤١٨هـ / ١٠٢-١٠٣ .

الحكم في كل من وجبت عليه دية قتيل ولكن عجز هو وعاقلته عن دفع الدية لزمّت الدية من بيت المال، (التكافل الأخلاقي) فالمجتمع مسؤول عن صيانة الاخلاق العامة، (التكافل الاقتصادي) ويتضمن حفظ ثروات الأفراد من الضياع ومنع الاحتكار والتلاعب بالأسعار والغش في المعاملات، (التكافل العبادي) أن يقوم المجتمع بالمحافظة على الشعائر والطاعات، (التكافل الحضاري) ما يفيد المجتمع من عمل ديني أو دنيوي أو سياسي أو اقتصادي أو زراعي أو تجاري أو علمي أو أدبي، (التكافل المعاشي) يجب على المجتمع رعاية الفقراء والمعدمين والمرضى وذوي الحاجات. (١)

أما موارد نفقات التكافل الاجتماعي هي: الزكاة ، والوصية ، والوقف بنوعيه الأهلي والخيري ، والغنائم والفبيء ، والنذور ، والركاز أي المعادن ، والكفارات ، والأضاحي ، وصدقات الفطر ، وأموال أخرى . ويستهدف من هذه الموارد المالية ضمان تنفيذ وتحقيق قوانين التكافل الاجتماعي بين المواطنين. (٢)

وقد أشار القرآن الكريم إلى حق الإنسان في الحصول على الضمان الاجتماعي في العديد من الآيات منها:

١- قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ التوبة: ٦٠

قال الطبرسي: إن هذه الصدقات مختصة بهذه الأصناف الثمانية لا تتجاوزها. والفقراء هم المتعففون الذين لا يسألون، والمساكين الذين يسألون . وقيل: الفقير الذي لا شيء له والمساكين الذي له بُلغة من العيش لا تكفيه، والعاملين عليها هم الذين يقبضونها ، والمؤلفة قلوبهم أشرف العرب كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يتألفهم على أن يُسلموا فيعطيه شئاً منها ، والرقاب المكاتبون لفك رقابهم من الرق ، والغارمون الذين ركبته الديون ، وفي سبيل الله هو

(١) ظ: موسوعة الاقتصاد الإسلامي ، محمد عبد المنعم الجمال/ ط ١ ، دار الكتاب المصري/ القاهرة ، ١٤٠٠هـ / ٣٢١-٣٢٣.

(٢) ظ: المصدر نفسه / ٣٢٣-٣٢٦ .

الجهاد ومصالح المسلمين ، وابن السبيل هو المسافر المنقطع عن ماله. وهذه الأصناف هي مصارف الصدقات خاصة.(١)

إذ إن الصدقات وأموال بيت المال ليست لمن أراد ، إنما هي للضعفاء من أبناء المجتمع أي للطائفة الضعيفة وليس لأصحاب الإمتيازات . وهذا القانون هو الذي يدفع الجميع إلى العمل البناء، ويوفر الأمن والتقدم للجميع . وبتحديد مصاريف الأموال العامة ينقطع أمل المنافقين من الطفيليين وأصحاب الإمتيازات، فلا يطمعون في إبتزاز القيادة الإسلامية .(٢)

ويبدو: أن الله سبحانه وتعالى في هذه الآية قد حصر المستحقين للصدقات بهذه الأصناف دون غيرهم؛ لأن هؤلاء الأصناف هم أحوج الناس إليها ، وهذا ضمان دائم وثابت لهم ، حتى يستطيعوا العيش الكريم مع الجماعة ، وأن الآية الكريمة هذه دليل على الأساس الثاني للضمان الاجتماعي وهو حق الجماعة في موارد الدولة ، فتكون الدولة هي المسؤولة عن ضمان معيشة هؤلاء الأصناف وتوزيع الصدقات عليهم .

٢- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ الذاريات: ١٩

هذا وصف لحال المتقين مع الناس ، وحالهم مع المال ، فهم يجعلون نصيب السائل ، والمحروم حقاً مفروضاً في أموالهم وهم متطوعون بهذا الحق ؛ لتخليص القلب من أوهاق الشح وأثقال البخل وعوائق الانشغال بالرزق .(٣) و"السائل هو الذي يطلب من الناس الحسنات والصدقات ، والمحروم

الفقير الذي يستتكف عن السؤال ، ويصدق عليه قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ

التَّعْفُفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافاً﴾ البقرة: ٢٧٣. وكلمة فقير تعني وتؤكد

شرعاً أن الفقير شريك للغني في ماله ، وأن هذا غاصب ظلوم إذا منع الفقير من حقه .(٤)

(١) ظ: تفسير جوامع الجامع ، ٢ / ٧٣-٧٤ .

(٢) ظ: من هدى القرآن ، ٣ / ٢٨٢-٢٨٤ .

(٣) ظ: في ظلال القرآن ، ٦ / ٣٣٧٧ .

(٤) التفسير الكاشف ، ٧ / ١٤٥ .

و" لنفاذ بصائرهم يعلم المتقون أن حب الدنيا رأس كل خطيئة ، فيسعون لتزكية أنفسهم منه ، بالإتفاق المنتظم الذي يفرضونه على أنفسهم أكثر من الحقوق الشرعية ، فالواحد منهم يجعل ثلث أمواله التي يغمها الله ، والآخر ريعه ، وهكذا حسب ظروفهم المعيشية ."^(١)

وقيل: إن السائل من يسكب ماء وجهه أمامك فلا تحرمه من عطائك حتى لو كان قليلاً ، والمحروم هو من فَقَدَ رزقه ؛ بسبب جائحة ، أو بسبب إدمار الحياة عنه ، أو لقلة حظه في الكسب، فضاقت عليه طرق الكسب ولا يستطيع تأمين معاشه . ويبدو أن هذا الحق فرض على أموال كل الناس ، وأنه حق غير الحقوق الشرعية .^(٢)

ويبدو: إن هذه الآية الكريمة دليل الأساس الأول للضمان الاجتماعي ، والذي هو كفالة المسلمين بعضهم لبعض ، فهي تؤكد أن على أبناء المجتمع الواحد أن يساعد بعضهم بعضاً ، ولا ييخلوا بما لديهم على المحتاجين .

٣- قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَفَعَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَةٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةٍ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا أَلْبَاسَ الْفَقِيرِ﴾ الحج: ٢٨

قوله تعالى: (فكلوا منها) أي كلوا من بهائم الأنعام التي ذُكِرَ اسم الله عليها ، وأطعموا البائس الذي به ضر الجوع والعاهة والحاجة ، والفقير الذي لا شيء له .^(٣) والأمر بالأكل أمر إباحة ويجوز أن يكون ندباً ؛ لأن فيه مساواة الفقراء ومواساتهم وهو من استعمال التواضع ، و (البائس) الذي أصابه بؤس أي شدة . و (الفقير) الذي أضعفه الإعسار .^(٤)

وقيل: " البائس الذي ظهر عليه أثر البؤس من الجوع والعري ، وقيل: البائس الذي يمد يده بالسؤال ويتكفف للطلب ، أمر سبحانه أن يُعطى هؤلاء من الهدي ."^(٥) وأن الفقير في هذه الآية

(١) من هدى القرآن ، ٩ / ٤١٠ .

(٢) ظ: المصدر نفسه ، ٩ / ٤١٠-٤١١ .

(٣) ظ: جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي/

ط ١ ، دار هجر/ القاهرة ، ١٤٢٢هـ / ١٦ / ٥٢٣-٥٢٤ .

(٤) ظ: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، ١٧ / ٦٩٤ .

(٥) مجمع البيان في تفسير القرآن ، ٧ / ١٠٧ .

يشمل المسكين إستناداً إلى قاعدة: إن الفقير والمسكين إذا اجتمعا افترقا ، وإذا افترقا اجتمعا ، وهما افترقا هنا.(١)

وبغض النظر عن معنى البائس والفقير ، فإن هذه الآية تشير بوضوح إلى حق الضعفاء من هذا الطعام .

المطلب الرابع: الاستقرار السياسي

يختلف مفهوم الاستقرار السياسي بين الباحثين والدارسين للأبحاث والدراسات السياسية ؛ ذلك أنه لا يخلو مجتمع سياسي من هذه الظاهرة .(٢)

ف قيل: إن الاستقرار السياسي يقصد به " وجود نظام مقبول من العلاقات بين قوى الأمة وأطرافها . ويقابل ذلك حالة الاضطراب ، حين تختل علاقة الأطراف مع بعضها ، فيقع بينها العداء والنزاع والاحتراب ."(٣)

وقيل: " يشير الاستقرار السياسي إلى قدرة النظام السياسي على أن يحفظ ذاته عبر الزمن أي أن يظل في حالة تكامل وهو مالا يتأتى إلا إذا اضطلعت أبنيته المختلفة بوظائفها على خير وجه ومن بينها وظيفة التنشئة السياسية ، ويتوقف ذلك على قدرة التنشئة على تعميق احترام قواعد الدستور والقوانين النافذة والنظام العام لدى أفراد المجتمع وزيادة حماسهم للمشاركة في حياة الاحزاب السياسية وتطوير فعاليتها في إطار آليات النظام وهذا ما يدعم من الاستقرار السياسي."(٤)

ويُعرف ريتشارد هيجوت: "الاستقرار السياسي بأنه قدرة النظام على التعامل مع الأزمات التي تواجهه بنجاح وإدارة الصراعات القائمة داخل المجتمع بشكل يستطيع من خلاله أن يحافظ عليها

(١) ظ: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، ٥ / ٦٥٨ .

(٢) ظ: تأثير الأقليات على استقرار النظم السياسية في الشرق الأوسط ، حسان بن نوى / ط١ ، مكتبة الوفاء القانونية / الاسكندرية ، ٢٠١٥م / ٧٣ .

(٣) الاستقرار السياسي والاجتماعي ضرورته و ضماناته ، حسن الصفار / ١٧ .

(٤) النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة ، ثامر كامل محمد الخزرجي / ط١ ، دار مجدلاوي / عمان ، ١٤٢٥هـ / ١٢٦ .

في دائرة تمكنه من السيطرة والتحكم بها ويكون ذلك مصحوباً بعدم استخدام العنف السياسي من جهة وتزايد شرعية وكفاءة النظام من جهة أخرى .^(١)

وعليه فإن الاستقرار السياسي يعني حصول الدولة على قدر من الأمن والسلام في داخل أرضها وخارجها ، وترابط الدولة مع شعبها ومع الشعوب الأخرى . فالاستقرار السياسي قد يكون داخلياً وقد يكون خارجياً .

الفرع الأول: الاستقرار السياسي الداخلي

" إن الحكومة - في الإسلام - شعبية بالمعنى الصحيح للكلمة، فماذا يريد الناس غير المشاركة في الرأي، وغير الغنى، والعلم، والحرية، والأمن، والصحة، والفضيلة، مما يوفرها الإسلام خير توفير . ولذا نرى أن الحكومات الصحيحة في الإسلام كانت تعمر طويلاً - عادة - للحب المتبادل بين الأمة وبين الحكومة، ولم يكن الرئيس يحتاج إلى (أمن) و(حرس) وما أشبه، حتى يحميه من الناس إلا لدى الاضطراب ."^(٢)

فالمجتمع الإلهي يقوم على التوحيد ، وأعضاؤه لا يفعلون ما يشتهون ؛ بل يرون أنهم خاضعون للرقابة الإلهية: ﴿الرَّيِّعُ لِمَّا أَنْ اللَّهَ يَرَى﴾ والسلطة هي أمانة ووديعة في أيدي أصحاب النفوذ لبسط العدل، وإحقاق الحقوق العامة ، ومنع الاعتداء على الضعفاء ، وحفظ الأمن ، وتهيئة الأرضية للرفي الروحي والمعنوي والمادي . وليست السلطة خاصة بفرد أو طبقة . وعلى أساس هذا المبدأ يجب أن يكون الشعب شريكاً في مكاسب السلطة ، وعلى المتصدي لرسم السياسات الداخلية العامة أن يراعي الأمور الآتية:

- ١- استشارة الشعب في وضع القرار .
- ٢- إشراك الشعب في التنفيذ والحكم .

(١) نظرية التنمية السياسية ، تح: حمدي عبد الرحمن ، محمد عبد الحميد/ ط ١ ، مطبعة الجامعة الأردنية/ عمان ، ٢٠٠١م / ٢٢٥ .

(٢) هذا هو النظام الإسلامي ، محمد بن المهدي الحسيني الشيرازي ، تح: مركز الرسول الأعظم(صلى الله عليه وآله وسلم) / ط ٢ ، مركز الرسول الأعظم(صلى الله عليه وآله وسلم) / بيروت ، ١٤١٨هـ / ٤٢ .

٣- رقابة الشعب على السلطة .^(١)

فإن ضعف الاستقرار السياسي سببه ؛ اضطراب العلاقة بين الحكومات وشعوبها . حيث تريد هذه الشعوب أن يكون لها دور في المشاركة السياسية ، فتتخب زعماءها ، وتتوفر لها الحرية في التعبير عن الرأي ، لكن غالب الأنظمة الحاكمة تتجاهل هذه التطلعات الشعبية ، وتتمسك بالسلطة، مما يدفع أبناء الأمة للصدام مع الحكومات ، وبالتالي فإن هذا الاضطراب السياسي الداخلي يشل حركة الأمة وتقدمها ، ويشغل الحكومة والشعب عن التنمية والبناء ، ويفسح المجال لتدخل القوى الخارجية .^(٢)

وأيضاً من أسباب ضعف الاستقرار السياسي النزاعات الداخلية ، وللدولة والحكومة دور في فض هذه النزاعات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تنبتلي بها الأمم . وقد سجل القرآن الكريم دور الدولة أو الحكومة المتمثلة بوجود النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال سبحانه وتعالى:

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ النساء: ٦٥ ، وفض هذه النزاعات من أولويات هذا الكيان العظيم .^(٣)

وقد أشار القرآن الكريم إلى طرق تحقيق الاستقرار الداخلي فأمر سبحانه وتعالى الأمة الإسلامية بعدم التفرق والميل عن الطريق السليم قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ آل عمران: ١٠٣ .

إن قوله تعالى: (ولا تفرقوا) " يريد : التفرق الذي لا يتأتى معه الائتلاف ، كالتفرق بالفتن ، والافتراق في العقائد ، وأما الافتراق في مسائل الفروع والفقه ، فليس بداخل في هذه الآية ."^(٤)

(١) ظ: التفسير السياسي للقرآن دراسة في المبادئ المعرفية ، أبو الحسن حسني وآخرون ، تح: وائل علي/ ط١/ بيروت، ٢٠١٨م / ١٣٨-١٤٠ .

(٢) ظ: الاستقرار السياسي والاجتماعي ضرورته وضماناته / ٢٥-٢٧ .

(٣) ظ: معالم الفكر السياسي ونظرية الدولة في الإسلام / ٢٤٢ .

(٤) الجواهر الحسان في تفسير القرآن ، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف أبو زيد الثعالبي ، تح: علي محمد معوض وآخرين/ ط١ ، دار إحياء التراث العربي/ بيروت ، ١٤١٨هـ / ٢ / ٨٥ .

وقيل في تفسير هذه الآية: " أن أهم شروط الوحدة وجود رابطة مشتركة بين أفرادها وفئاتها ورابطة الوحدة الإسلامية كتاب الله والقيادة الإسلامية التي تجسد هذا الكتاب، ومزيد من الاعتصام بهما يعني مزيدا من التفاعل والتماسك، وليس من الممكن أن نطلب الوحدة من دون مبدأ. ^(١)

ولأن الوحدة مبدئية فلا بد من وجود فئة تدافع عن المبدأ ، وتراقب مدى تنفيذه ؛ لئلا يتراخى الحبل الذي يشد الأمة بعضها ببعض ، وحبل الله هو الاعتصام بكتاب الله وبالرجل الذي يمثل هذا الكتاب وهذا هو معنى الوحدة الحقيقية . ومن هنا يركز القرآن على أهمية الاعتصام بحبل الله - كتاب الله والقيادة المنبعثة منه - لتحقيق الوحدة. ^(٢)

كما أشار القرآن الكريم إلى ضرورة تجنب النزاع الداخلي ؛ لأنه يدمر الأمة من الداخل والخارج ، ويبعث على عدم الاستقرار قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ الأنفال: ٤٦ .

في هذه الآية الكريمة نهاهم عن التنازع أي الاختلاف في الرأي ؛ لأن ذلك يسبب الفشل ، وهو الجبن في الحرب . وقوله (وتذهب ريحكم) الریح: القوة والنصر، وقيل الریح: الدولة شبهت في نفوذ أمرها بالريح في هبوبها. وقيل المراد بالريح: ريح الصبا؛ لأن بها كان ينصر النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) ثم أمرهم بالصبر في الحرب ، وإنه مع الصابرين في كل أمر ينبغي الصبر فيه. ^(٣)

إن عوامل النصر الحقيقية: منها الطاعة لله والرسول ، وتجنب النزاع والشقاق ، والصبر على تكاليف المعركة . أما طاعة الله ورسوله ، لكي يدخل المؤمنون المعركة مستسلمين لله ؛ فتبطل أسباب النزاع . فحين تتعدد جهات القيادة والتوجيه ، ويكون الهوى المطاع هو الذي يوجه الآراء والأفكار، يتنازع الناس بينهم ، فإذا استسلم المؤمنون لله ورسوله انتفى النزاع بينهم مهما اختلفت وجهات النظر . فليس اختلاف وجهات النظر هو الذي يثير النزاع ، إنما هو الهوى الذي يجعل كل فرد يصر على وجهة معينة مهما تبين له وجه الحق فيها . ومن ثم فإن الالتزام بطاعة الله

(١) من هدى القرآن ، ١ / ٤٤١ .

(٢) ظ: المصدر نفسه ، ١ / ٤٤١-٤٤٣ .

(٣) ظ: فتح القدير / ٥٤٣ .

ورسوله هو من عمليات (الضبط) التي لا بد منها . إنها طاعة القيادة العليا ، التي تنبثق منها طاعة الامير الذي يقودها .^(١)

وذكر الله سبحانه وتعالى ما وقع بالمسلمين في غزوة أحد حين تنازعوا بينهم ، ولم يلتزموا بأمر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، مما سبب ذلك في هزيمتهم . ويظهر فيها أثر النزاع الداخلي في حصول الفشل الخارجي قَالَ تَعَالَى ﷻ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلَكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﷻ آل عمران: ١٥٢ .

هذا خطاب لجميع المؤمنين للوعظ ، والزجر ، والستر ، والإبقاء على من فعل . وكان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قد وعد المؤمنين بالنصر؛ إن صبروا وجدوا ، فصدقهم الله وعده . وقوله (حتى إذا فشلتم) الفشل: استشعار العجز ، وترك الجد ، والتنازع هو الذي وقع بين الرماة ، فالركون إلى الدنيا يسبب الضرر والفشل والهزيمة .^(٢) وقيل: (حتى إذا فشلتم) أي: جبنتم وضعفتم ، والتنازع المذكور هو ما وقع من الرماة حين قال بعضهم: نلحق الغنائم ، وقال بعضهم: نثبت في مكاننا ، كما أمرنا الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) .^(٣) روي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال: "اجتنبوا: السبع الموبقات. قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: ... والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات ."^(٤)

ولأهمية الاستقرار السياسي في الحياة نجد أن القرآن الكريم قد حكي دعاء إبراهيم (عليه السلام) وتضرعه لله سبحانه وتعالى بأن يجعل البلد آمناً قَالَ تَعَالَى ﷻ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﷻ البقرة: ١٢٦ .

(١) ظ: في ظلال القرآن ، ٣ / ١٥٢٨-١٥٢٩

(٢) ظ: الجواهر الحسان في تفسير القرآن ، ٢ / ١٢٣ .

(٣) ظ: فتح القدير / ٢٤٩ .

(٤) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وسننه وأيامه / ٦٨٤ .

قيل: "البلد: صدر القرى ، والبالد: المقيم بالبلد ، والبلدة: الصدر ، ووضعت الناقة بلدتها: إذا بركت ، والمراد بالبلد ها هنا: مكة . ومعنى (آمناً) : ذا أمنٍ . وأمن البلدة مجاز ، والمراد: أمن من فيه . وفي المراد بهذا الأمن ثلاثة أقوال: أحدها: أنه سألته الأمن من القتل . والثاني: من الخسف والقذف . والثالث: من القحط و الجذب ."^(١)

ففي هذه الآية الكريمة توجه إبراهيم (عليه السلام) إلى ربه بطلبين لسكنة هذه الأرض المقدسة ، وقد استجاب الله لدعاء إبراهيم ، وجعل هذه الأرض المقدسة مكاناً آمناً بالمعنى الواسع لكلمة الأمن . وهكذا فقد طلب إبراهيم الأمن أولاً ، ثم المواهب الاقتصادية ، وفيه إشارة إلى أن الاقتصاد السالم يتحقق بعد الأمن الكامل . أما الثمرات فتشمل النعم المادية والمعنوية .^(٢)

الفرع الثاني: الاستقرار السياسي الخارجي

يظن البعض أن الغرب هم أول من ابتكر وأسس قواعد للسياسة الخارجية للحكومات والدول ؛ لأنه لم تكن هناك علاقات وروابط بين الدول ، كما ظنوا . إلا أن هذا ادعاء خاطيء يعرفه كل من له أدنى معرفة بالتاريخ البشري ، فقد كان بين الشعوب روابط ، وكانت بينهم قوانين ورسوم وضوابط وحقوق تنظم علاقاتهم مع بعض بحسب الظروف ، ولقد اتخذت هذه السياسة أفضل أشكالها في ضل الإسلام.^(٣) إذ "إن الإسلام لا يعتدي على أحد إطلاقاً، ومن مال من الدول إلى السلم، مال الإسلام إليها، ﴿وَأِنْ جَنَّحُوا لِلْإِسْلَامِ فَأَجْنَحْ لَهَا﴾ الأنفال: ٦١ وإذا وقعت محاربة، يخوضها الإسلام بأنظف صورة لم يشهد لها التاريخ مثيلاً، نعم من اعتدى من الدول رد الإسلام اعتداءها."^(٤)

فسياسة القرآن في التعامل مع باقي الدول والشعوب قائم على السلام ، والتعاون ، وحسن التعامل، وحسن الجوار قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ الحجرات: ١٣ - وأسلوب التعامل بالمثل فالإحسان يقابل بالإحسان وهو الأصل والأساس في التعامل - والاعتداء يقابل بمثله كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعِدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ البقرة: ١٩٤ ، ولا نبداً بالعدوان ما لم يبدؤونا .

(١) زاد المسير في علم التفسير / ٨٧ .

(٢) ظ: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ١ / ٣١٧ .

(٣) ظ: مفاهيم القرآن ، ٢ / ٥١٩ .

(٤) هذا هو النظام الإسلامي / ٤٢ .

وعليه فإن السياسة الخارجية:

هي كل ما يتعلق بعلاقة الدولة مع سائر الدول . والسياسات الخارجية تنقسم إلى ثابتة نسبياً ومتغيرة . والثابتة ترتبط بالإطار العام لرسم السياسات الخارجية والتخطيط لها . وتبنتي على التعاليم النظرية ، ومنظومة القيم ، والأيديولوجية الحاكمة . والمتغيرة ترتبط بالأوضاع والظروف المتغيرة . والسياسات الخارجية في القرآن الكريم ناظرة إلى إطار السلوك الخارجي للسلطة الإسلامية ، فهي تنظم العلاقات الخارجية للمسلمين مع المجتمعات غير الإسلامية . إذ إن الدعوة إلى الإسلام ، والجهاد ، والالتزام بالمعاهدات والتمسك بها، ونفي السبيل، وحفظ العزة الإسلامية من المبادئ الأساسية في رسم السياسات الخارجية بحسب القرآن الكريم .^(١)

و"على الدولة الإسلامية الحديثة أن تسترشد بالهدي النبوي الكريم في علاقاته الخارجية، وتطور رسالتها بما يلائم العصر والمتغيرات وتقوم سياستها على الالتزام بالثوابت والتوازن، والاستقلالية والفعالية والتأكيد على إيجابية وأهمية الرسالة الإنسانية النافعة على كافة الصعد الدولية والإقليمية، وتجعل المصلحة الوطنية للدولة واسطة العقد وحجر الزاوية في سياستها الخارجية ."^(٢)

فالحرب ليست هي الهدف الأساس ، فقد دعا القرآن الكريم إلى السلم وتسوية الخلافات بالطرق السلمية بعيداً عن الحروب والقتل ؛ لما تتركه من آثار سيئة على الفرد والمجتمع . قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَإِنْ

أَعَزَّ لَكُمْ فَلَئِمَّ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ النساء: ٩٠ .

" قوله: (وألقوا إليكم السلم) . إنما هو: وألقوا إليكم قيادهم فاستسلموا لكم ؛ صلحاً منهم لكم وسلاماً."^(٣) فإذا استسلم لكم هؤلاء المنافقون ، صلحاً منهم لكم ، فلم يجعل الله لكم طريقاً عليهم إلى قتل ، أو غنيمة ، أو سبأ فلا تعرضوا لهم إلا بخير .^(٤) وقيل: إن قوله (فإن اعتزلوكم) يعني هؤلاء المنافقين الذين لم يقاتلوكم . (وألقوا إليكم السلم) يعني صالحوكم ، واستسلموا . فقوله (وألقوا

(١) ظ: التفسير السياسي للقرآن دراسة في المبادئ المعرفية / ١٤٢ - ١٥٠ .

(٢) الدولة الحديثة المسلمة دعائهم ووظائفها ، علي محمد الصلابي / ٣٤١ .

(٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، ٧ / ٢٩٧ .

(٤) ظ: المصدر نفسه ، ٧ / ٢٩٨ .

إليك السلم) يريد به الصلح . ويرى أكثر المفسرين: أن المراد به الإسلام . (فما جعل الله لكم عليهم سبيلا) أي: إذا استسلموا لكم فلا طريق لكم على نفوسهم ، وأموالهم .^(١)

وأیضا أمر الله سبحانه وتعالى بأخذ الحذر من الأعداء . قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ اَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ النساء: ٧١ .

فإن هذه الآية الكريمة خطاب للمؤمنين وفيها أمر بالحذر . وقيل في معناه قولان: الأول: قال أبو جعفر (عليه السلام) وغيره: خذوا سلاحكم . والثاني: احذروا عدوكم بأخذ السلاح . ثم أمرهم بأن ينفروا والمعنى انفروا إلى قتال عدوكم فرقة بعد فرقة أو من غير تفرق بالأوقات .^(٢) كما قيل: إن المعنى: "احذروا واحترزوا من العدو ولا تمكنوه من أنفسكم . (فانفروا) إذا نفرتم إلى العدو إما (ثبات) جماعات متفرقة سرية بعد سرية ، وإما (جميعا) أي: مجتمعين كوكبة واحدة، ولا تتخاذلوا فتلقوا بأنفسكم إلى التهلكة."^(٣)

المطلب الخامس: عقد المعاهدات والحروب

من أجل تنمية العلاقات الإنسانية أكد الإسلام على عناصر . الأخوة والاحترام المتبادل والمساواة، ودعا إلى حوار متواصل يقوم على الثقة والمحبة والتعاون وطلب الخير والسعادة ، والحرص على تحقيق سلام عام ينعم فيه الجميع ، ومحاربة الظلم .^(٤)

والمعاهدات تعتبر أداة مهمة لإدارة العلاقات الخارجية للدولة ؛ ويرجع ذلك إلى مجموعة من العوامل أهمها: إن قيام المعاهدة على مبدأ الرضا بين أطرافها ، من شأنه أن يجعل من المعاهدة أداة لتبادل العلاقات وانماء التعاون بين الدول . كذلك إن وجود معاهدة بين دولتين في موضوع معين ، يمثل ضمانا قانونية لتنفيذ الالتزامات المتعلقة بهذا الموضوع . ومن ناحية أخرى ، فإن التعاهد يمثل وسيلة صالحة لتنظيم العلاقات بين الدول في وقت الحرب ، بالنظر إلى ما قد تدعو

(١) ظ: التبيان في تفسير القرآن ، ٣ / ٢٨٦ - ٢٨٧ .

(٢) ظ: المصدر نفسه ، ٣ / ٢٥٢ - ٢٥٣ .

(٣) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل / ٢٤٦ .

(٤) ظ: العلاقات الدولية في الإسلام ، وهبة الزحيلي/ ط ١ ، دار المكتبي/ دمشق ، ١٤٢٠هـ / ١٠ .

الحاجة إلية من الاتفاق على تبادل الأسرى والجرحى ، أو عقد مفاوضات مؤقتة إلى غير ذلك من الأمور المتعلقة بسير الحرب أو انتهائها .^(١)

ولما " كان الأصل في العلاقة هو السلم، فالمعاهدات تكون إما لإنهاء حرب عارضة والعودة إلى حال السلم الدائمة، أو أنها تقرير للسلم وتثبيت لدعائمه، لكيلا يكون من بعد ذلك العهد احتمال اعتداء، إلا أن يكون نقضاً للعهد ."^(٢) والمعاهدات قسمان: معاهدات مؤقتة وهذه يجب الوفاء بها طول هذه المدة ، ولا يجوز نقضها إلا إذا لم يوفِ العدو التزامه فيها ، أو ظهر قصده إلى نقضها. ومعاهدات مطلقة ، وفيها تبقى المعاهدات قائمة مادامت الأسباب قائمة ، ولا قتال مع تغير الأسباب إلا عند الاعتداء أو مظنة الاعتداء .^(٣)

ولقد حرم القرآن الكريم نقض العهود بدون موجب شرعي ، وأمر بالوفاء بها ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ المائدة: ١ ، وحث على العفاف ، والالتزام الأخلاقي في التعامل . وهو أيضاً يجلب المعاهدات ؛ لأن فيها حفظ للدماء ، وتربية للنفوس على الالتزام. وفي الوقت ذاته فإن الله سبحانه يجازي الإنسان لقاء هذا الالتزام بجنته التي جعلها لعباده المتقين الصادقين ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يَحْفَظُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ المؤمنون: ٨-١١ .^(٤)

والمعاهدات وسيلة لتقليل الخلافات بين الشعوب ، وتجنب خوض الحروب إلا للضروريات . ويجب الالتزام بالعهود بعد عقدها ، وعدم جواز نقضها بعد توكيدها قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ كَيْفَلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ النحل: ٩١

(١) ظ: الأصول العامة للعلاقات الدولية في الإسلام وقت السلم ، أحمد عبد الونيس شتا / ط ١ ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي/ القاهرة ، ١٤١٧هـ / ٤١ .

(٢) العلاقات الدولية في الإسلام ، محمد أبو زهرة / دار الفكر العربي / القاهرة ، ١٤١٥هـ / ٧٩ .

(٣) ظ: المصدر نفسه / ٨٥ - ٨٦ .

(٤) ظ: أصول العلاقات الدولية في الإسلام ، عمر أحمد الفرجاني/ ط ٢ ، دار إقرأ / طرابلس ، ١٣٩٧هـ / ١١١-١١٢ .

قيل: إن الله سبحانه في هذه الآية ذَكَرَ المؤمنين الوفاء بالعهد الذي عاهدوا الله عليه عندما أسلموا، وفيه أيضاً تحذير الذين كانوا حديثي عهد بالإسلام من أن ينقضوا عهد الله . والخطاب هنا للمسلمين في الحفاظ على عهدهم بحفظ الشريعة . والمعنى أن من عاهد وجب عليه الوفاء بالعهد. وإن قوله (بعد توكيدها) زيادة في التحذير .^(١)

والآية الكريمة "خصصت بالذكر الأمر بالوفاء بالعهد، لخطورة العهود والمواثيق. وعهد الله: لفظ عام يشمل جميع ما يُعقد باللسان ويلتزمه الإنسان من بيع أو صلة أو موثقة في أمر موافق للديانة."^(٢) وقال الشيرازي: إن ظاهر معنى (عهد الله) هو العهود التي يبرمها الناس مع الله تعالى، وعليه فهو يشمل كل عهد إلهي وببيعة في طريق الإيمان والجهاد وغير ذلك.^(٣)

أما الحرب فهي ضرورة لدفع الأعداء ، وحماية دعوة الإسلام ، لا للغلب والقهر وإظهار النفوذ والتفوق وما كانت غزوات ومعارك النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كلها إلا للدفاع عن النفس والدين وأهله ، وكان غير المسلمين هم المعتدون الذين أوجؤا المسلمين للقتال . إذ إن هناك ثلاث حالات لمشروعية الجهاد: حالة الاعتداء على المسلمين ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ البقرة: ١٩٠ . وحالة نصره المظلوم ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ النساء: ٧٥ . وحالة نقض المعاهدات السلمية ﴿وَلِنْ تَكُونُوا أَيْمَنَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَهْلَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُوْنَ﴾ التوبة: ١٢.^(٤)

وقد أشار القرآن الكريم إلى أن هناك فئة من الناس وهم المشركون لا يلتزمون بالعهد بل ينقضونه، وهذه صفة لهم . قَالَ تَعَالَى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقْتُمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ التوبة: ٧

(١) ظ: تفسير التحرير والتنوير ، ١٤ / ٢٦٠-٢٦١ .

(٢) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، وهبة الزحيلي/ ط ١٠ ، دار الفكر/ دمشق ، ١٤٣٠هـ / ٧ / ٥٤٥ .

(٣) ظ: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٧ / ١٥٤ .

(٤) ظ: العلاقات الدولية في الإسلام ، وهبة الزحيلي / ٢٨-٢٩ .

يقول الألوسي في بيان معنى هذه الآية: " المراد من المشركين (الناكثون) لأن البراءة إنما هي في شأنهم، والاستفهام لانكار الوقوع ".^(١)

وقيل: إن قوله (فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم) أي إن هؤلاء تربصوا بهم ولا تقاثلوهم إذا لم ينقضوا العهد ؛ إذ لا يجوز نقضه من قبلكم . و(إن الله يحب المتقين) الذين يتقون الغدر ونقض العهود ، وفيها بيان أن على الطرفين الاستقامة على العهد إلى نهاية المدة ، واستباحة نبذ عهد الذين لا يستقيمون للمعاهد لهم .^(٢)

ويستفاد منها " أن العهد المحترم عند الله وعند الرسول هو عهد غير الناكثين، وأن من استقام على عهده تعامله بمقتضاه ، ففي الحالين معاملة بالمثل، وأن مراعاة العهد وتنفيذ شروطه من تقوى الله التي يرضاها لعباده ."^(٣) كما "وتدل الآية على أن من شروط التقوى الوفاء بالعهد مع المسلم والكافر".^(٤)

المطلب السادس: التعليم

أولاً: أهميته

إن الإنسان شارك جميع الحيوانات في غرائزها من الغذاء والحركة والحس وغيرها ، ولكن تميز عنها بالفكر الذي يهتدي به لتحقيق معاشه ، والتعاون عليه بأبناء جنسه ، وقبول رسالات الأنبياء والعمل بها ، واتباع صلاح أخراه ، فهو في كل هذا مفكر ولا يستغني طرفة عين عن الفكر . وإن هذا الفكر يكون راجعاً في تحقيق المزيد مما ليس عنده ، ومن هذا يجيء التعليم .^(٥) وإن تعلم وتعليم كل العلوم التي يرتبط بها قوام المجتمع البشري مادياً ومعنوياً لازم وضروري، سواء كان واجباً عينياً أو كفائياً، ولهذا فإن أي مسلم لا يحق له أن ينفصل عن التطورات العلمية

(١) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، أبو الفضل شهاب الدين محمود الألوسي/ دار إحياء التراث العربي/ بيروت/ ١٠ / ٥٤ .

(٢) ظ: تفسير المراغي ، أحمد مصطفى المراغي/ ط١، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده/ مصر ، ١٣٦٥هـ / ١٠ / ٦٢ .

(٣) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، ٥ / ٤٦٧ .

(٤) من هدى القرآن ، ٣ / ٢٣٥ .

(٥) ظ: مقدمة ابن خلدون ، ٣ / ٩٢٤-٩٢٥ .

الحديث، بل عليه ومن أجل تقوية أركان الحكومة الإسلامية، أن يبذل كل ما بوسعه لتعلم وتعليم تلك العلوم.^(١)

وقد عظم القرآن الكريم قدر العلم والعلماء ورفعهم لدرجة المؤمنين ، ولخلافة الأنبياء . فجاء في القرآن: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ الزمر: ٩ ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ المجادلة: ١١.^(٢)

" فالعلم يجعل الإنسان يحسن الاختيار والرأي في ضوء ما لديه من معلومات ومعرفة، كما أن الله عز وجل ينهي الناس عن قول أو اتباع من لا علم لهم، فيقول سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ الإسراء: ٣٦.^(٣)

ومن العلوم ما يكون محموداً ومنها ما يكون مذموماً ، فلا بد من التعرف على العلوم المذمومة لاجتنابها ويكون العلم مذموماً لأحد الأسباب الثلاثة:

الأول: إن يكون مؤدياً إلى ضرر إما لصاحبه أو لغيره ، كالسحر والطلسمات .

الثاني: إن يكون مضراً بصاحبه في غالب الأمر ، كعلم النجوم .

الثالث: الخوض في علم لا يستفيد الخائض فيه فائدة علم ، كتعلم دقيق العلوم قبل جليها ، وخفيها قبل جليها، وكالبحث عن الأسرار الإلهية.^(٤)

ثانياً: واجب الدولة تجاهه

يعد نشر الثقافة والتعليم أحد الواجبات المهمة في الدولة ، وقوة رابعة تضاف إلى القوة التشريعية والتنفيذية والقضائية ، بل إن الكثيرين يعدون ذلك من أهم أركان المجتمع ، واللافت للنظر هو أن منهج الدولة المستنبط من القرآن والسنة ، كان قد أهتم بمسألة التعليم والبشارة والإنذار ، واعتمد طرقاً عديدة لتحقيق هذا الغرض . فمثلاً دولة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بنيت على أساس

(١) نفحات القرآن ، ١٠ / ٢٣٩ .

(٢) ظ: نظرية الدولة وآدابها في الإسلام / ١١٨ .

(٣) البرلمان في الدولة الحديثة المسلمة ، علي محمد الصلّابي/ دار المعرفة / بيروت / ١٣٠ .

(٤) ظ: إحياء علوم الدين ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي/ ط ١ ، دار ابن حزم/ بيروت ، ١٤٢٦هـ / ٣٨-٤٠ .

ثورة ثقافية ، فقد عني الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) بالتعليم ونشر الثقافة الإسلامية والعقائد.(١)

"هذا وقد أوجب الإسلام على الدولة دعم التعليم، وتسهيل السبل والوسائل الكفيلة بانتفاع الجميع منه، بل جعله إلزامياً على الأفراد وحقاً لهم في مواجهة الدولة، لا فرق بين أحد وآخر، ولا بين رجل وامرأة، أو بين حر وعبد، أو كبير وصغير، يقول عليه الصلاة والسلام "(طلب العلم فريضة على كل مسلم)"(٢) ، لذلك على الدولة الإسلامية أن تتولى نشر الثقافة والعلوم المختلفة التي تؤدي إلى ازدهار الحضارة وزيادة العمران ."(٣)

وعليه فإن الدولة يجب عليها أن تتكفل بنشر العلوم والثقافة؛ لزيادة العمران ، وازدهار الثقافة ، وضمان السلامة في الحياة . ويجب عليها أيضاً نشر العلوم الدينية ، وتعليمها ، والمحافظة عليها، والعمل على الانتفاع منها . وإن قيام الدولة بهذا الواجب يؤدي إلى حفظ الشريعة، والعمل بها على الوجه الصحيح .(٤) "وإذا كان على الدولة الإسلامية الاهتمام بالعلم والتعليم وفتح باب المعرفة للجميع دون استثناء وتوفير السبل الكفيلة بتحقيق ذلك، فإن للدولة تنظيم هذا التعليم. وتنظيم التعليم ليس معناه الانتقاص منه، بل اختيار الأصلح وإعطائه الأولوية واستبعاد المحظورات والعلوم المذمومة ."(٥)

ثالثاً: العلم في القرآن الكريم

احتوى القرآن الكريم على الكثير من الآيات التي تتحدث عن العلم وأهميته ، وساقطصر على ذكر بعضها.

منها: قَالَ تَعَالَى ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ . خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴾ العلق: ١ - ٢ .

(١) ظ: نفحات القرآن ، ١٠ / ٢٢٣-٢٢٤ .

(٢) مشكاة الأنوار في غرر الأخبار ، أبو الفضل علي الطبرسي ، تح: صالح الجعفري / ط ٢ ، دار الكتب الإسلامية / قم المشرقة ، ١٣٨٥هـ / ١٣٣ .

(٣) الوجيز في النظم السياسية ، نعمان أحمد الخطيب/ ط ٢ ، دار الثقافة/ عمان ، ١٤٣٢هـ / ١٦٧-١٦٨ .

(٤) ظ: النظم السياسية الدولة والحكومة / ٣١٣ .

(٥) الوجيز في النظم السياسية / ١٦٨ .

إن "هذا أمر من الله تعالى لنبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يقرأ باسم ربه الذي خلق الخلق".^(١) ولعل الوحي كان يفتح على البشرية عهد القراءة باعتبارها ملازمة للإنسان بعد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، والقراءة أشد وضوحاً من الاستماع ؛ لأنها تفرض التفاعل بين الإنسان والنص أكثر من مجرد الاستماع إليه ، وإن القراءة المطلوبة هي التي تكون باسم الله ؛ لأن اسم الله يحدد الهدف من القراءة ، بأن تكون لأجل تزكية النفس وخدمة الناس وهدايتهم ، وليس للتعالي على الناس وتضليلهم وخدمة الطغاة .^(٢)

ومنها: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ طه: ١١٤ .

قيل في بيان هذه الآية: في ما تنزله من وحي، وتقجره من ينابيع الحكمة في قلبي، وتفتح لي من آفاق المعرفة. وهذا هو هدف الإنسان في طبيعة التكامل الفكري والروحي والعملية، فيبني شخصيته على أساس العلم الذي كلما نما أصبح مصدر قوة جديدة للحياة . فقد أوكّل الله سبحانه إلى المسلمين إدارة الأرض. ودعاهم إلى معرفة علم ذلك كله ؛ ليجعلوا من وجودهم مصدر قوة ونمو ، وأعطاهم مقاييس القيمة من خلال المعرفة في قوله تَعَالَى: ﴿وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الزمر: ٧٥ .^(٣)

فإذا كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مأموراً أن يطلب زيادة العلم مع غزارة علمه، فإن واجب الآخرين واضح جداً، فالعلم لا يعرف حداً ، وزيادة الطلب فيه ممدوحة ، وليس له حد مكاني ، فيجب السعي لتحصيله ، وليس له حد زمني فهو يستمر من المهد إلى اللحد .^(٤) " قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): لا خير في العيش إلا لرجلين: عالمٍ مطاعٍ، أو مستمعٍ واعٍ".^(٥) فلاهمية طلب العلم والأستزاد منه أمر سبحانه وتعالى نبيه محمداً (صلى الله عليه وآله وسلم) بالدعاء لطلب المزيد من العلم ، ولمكانة العلم خص بالذكر عند الدعاء والتوجه إليه سبحانه .

(١) التبيان في تفسير القرآن ، ١٠ / ٣٧٨ .

(٢) ظ: من هدى القرآن ، ١٢ / ٢٦٤ .

(٣) ظ: تفسير من وحي القرآن ، ١٥ / ١٦٠ .

(٤) ظ: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٨ / ٢٠٤ .

(٥) الكافي ، ١ / ٧٩ .

ومنها: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ

الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً

فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿البقرة: ٢٤٧

قال بنو إسرائيل كيف يكون له الملك وهو ليس من المملكة ولا النبوة ، وليس معه مال يساعده على إقامة الملك؛ لأنه كان دباغا أو راعيا . فجاء الجواب على سؤالهم بأن الله هو الذي اختاره للملك . فقد كان أعلم بني إسرائيل يومئذ وأتمهم خلقاً ، ولا اعتراض على اختيار الله له لأن الله عليم بمن هو أهل له .^(١)

وقيل: لما استبعدوه ؛ لسقوط نسبه ، وفقره . رد عليهم أولاً: إن ملاك الأمر هو اختيار الله تعالى ، وثانياً: إن العمددة وفور العلم فيه ليتمكن به من معرفة أمور السياسة ، وجسامة البدن لمقاومة الأعداء . (وزاده بسطة في العلم) أي: العلم المتعلق بالملك والديانات . (والجسم) قيل بطول القامة، وقيل بالجمال، وقيل بالقوة .^(٢)

ويُستفاد من هذه القصة التي ذكرها الله سبحانه وتعالى: أن الإنسان لا يقاس بالنسب ، ولا مدى توفر المال لديه، وإنما ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَنُكُمْ﴾ الحجرات: ١٣ ، ويقاس بمدى قدرته على إدارة الأمور، وتوظيفه لمعلوماته وخبراته ، والتي يستطيع اكتسابها بالتعلم . فبالعلم يستطيع الإنسان التعرف على حقائق الأشياء فيترفع عن سفاسف الأمور في الدنيا ، ويرفعه الله عز وجل في الآخرة ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ المجادلة: ١١ .

ومنها: قَالَ تَعَالَى: ﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾ العلق: ٣-٤ .

قيل في تفسير هذه الآية: اقرأ لنفسك أولاً وللتبليغ ثانياً ، أو للتعلم من جبريل وللتعليم ثانياً ، أو اقرأ في صلاتك والثاني خارج صلاتك . وفي بيان أكرميته تعالى أنه يحتمل أن يكون هذا حثاً على القراءة أي أن هذا الأكرم يجازيك بكل حرف عشراً أو حثاً على الإخلاص ، أي لا تقرأ لطمع بل

(١) ظ: تفسير الجلالين ، جلال الدين محمد المحلي ، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، تح: مروان سوار / دار المعرفة / بيروت / ٥٤ .

(٢) ظ: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ، أبو السعود محمد بن محمد العمادي / دار إحياء التراث العربي / بيروت / ١ / ٢٤٠ .

لأجل . فالأكرم هو الذي أعطاك العلم لأن العلم هو النهاية في الشرف . (علم بالقلم) المراد التنبيه على فضيلة الكتابة ، فالقلم صياد العلوم وبحركته تبقى العلوم على مر الزمان .^(١)
فإن هذه الآية الكريمة فيها إشارة واضحة في الحث على القراءة والكتابة .

ومن الآيات التي مدح الله تعالى فيها العلماء: **قَالَ تَعَالَى: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾** آل عمران: ١٨ .

(أولوا العلم) هؤلاء انفتحوا بعقولهم على عناصر الوجود وعظمته وأسرار الإبداع فيه ، وتطلعوا إلى مواقع القدرة في الكون ، فوجدوا أنها لا تملك العظمة والقدرة إلا بالله . والمراد بالعلماء هنا هم الذين يملكون العلم الذي يؤدي إلى توحيد الله من خلال الانفتاح على أسرار عظمته وحكمته وقدرته ، ولا خصوصية لأحد في ذلك، ولكن ما يتميز به عالم عن عالم في درجة المعرفة ، الأمر الذي يجعلهم في وعي عميق للتوحيد .^(٢)

فخص العلماء بالذكر في الآية لما لهم من منزلة ؛ لأنهم بالعلم استطاعوا الوصول إلى توحيد الله تعالى، قال تعالى: **﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾** فاطر: ٢٨ .

المطلب السابع: الجبايات

الجبايات جمع جباية والجباية في اللغة: جَبَيْتُ الْخَرَاجَ جِبَايَةً . وَجَبَى الْمُسْتَقِي الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ جَبِيًّا وَجَبَى . وَالجَبَى محفر البئر . والجباية حوض واسع تشرب منه الإبل .^(٣) و " جَبَى الْخَرَاجَ جِبَايَةً: جَمَعَهُ **﴿ يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾** القصص: ٥٧ . وَجَبَى الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ ."^(٤) و " جَبَيْتُ: الْمَالَ وَالْخَرَاجَ (أَجْبِيهِ) (جِبَايَةً) جَمَعْتُهُ وَ (جَبَوْتُهُ) (أَجْبُوهُ) (جِبَاوَةً) مِثْلُهُ ."^(٥)

(١) ظ: مفاتيح الغيب ، ٣٢ / ١٦-١٧ .

(٢) ظ: تفسير من وحي القرآن ، ٥ / ٢٧٣ .

(٣) ظ: العين ، ١ / ٢١٧ .

(٤) أساس البلاغة ، ١ / ١٢٢ .

(٥) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، ١ / ٩١ .

أما الجباية في الاصطلاح: " جمع الخراج والمال ."^(١) وقيل: الجباية " جمع الدولة المال المترتب في ذمم الرعية من الزكاة والجزية والخراج ونحو ذلك ."^(٢)

ويبدو أن الجباية: هي نظام تجمع فيه الدولة الأموال الواجب على الرعية دفعها ، وتقوم الدولة بصرف الجبايات لصالح الرعية ، أي إنها تؤخذ منهم لفائدتهم .

حكم الجباية: جباية الأموال واجب شرعاً ، ولكن من غير جور ولا تعسف . فكما حدد الشارع الزكاة والفيء والصدقات ، فإن للحاكم أن يفرض من الضرائب والنظم والفنون المالية ما توجبه الحاجة وتقتضيه الإصلاحات، كل زمان بلونه وخصائصه ، وكل مكان بمقوماته ونظمه ، على ألا يكون جوراً أو اجحافاً أو تعسفاً أو إرهاباً .^(٣) كالضرائب مثلاً: إذ "لم يكتف الإسلام بتحديد أحكام الضريبة، بل حرص أيضاً على التدقيق في اختيار رجال الضرائب وتوجيههم وتحسينهم ، إيماناً منه بأن العدالة ليست في التشريع بل هي أيضاً في حسن تطبيقه ."^(٤)

فإن الإسلام شرع الضرائب المالية من أجل ضمان نفقات دولة كبرى ذات سيادة . مثلاً الخمس يعد مورداً ضخماً يدر على بيت المال أموالاً طائلة وهي تشكل النصيب الأكبر من بيت المال ، ويؤخذ الخمس من جميع المكاسب والمنافع والأرباح . وإن هذا المورد الضخم إنما هو من أجل تسيير شؤون الدولة ، وسد جميع احتياجاتها المالية . والأموال التي تجبى من الجزية والخراج أيضاً تعتبر تعد ضخمة ، فعلى الحاكم أن يفرض على الدميّين من الجزية ما يتلاءم مع قدرتهم المالية . ويفرض الخراج على الأراضي الخراجية المستثمرة بإشراف الدولة ، وهذا كله يتطلب تشكيل دوائر وحسابات خاصة وتدبير وتدوين تجنباً للفوضى .^(٥)

أهمية الجباية: إن الجباية تكون من أجل الإنفاق العام ؛ لأن المال العام ما هو إلا مال الأفراد جميعاً قد دفعوه إلى الدولة لتصرف منه على مصالحهم . وهذا ينطوي على جوانب مالية منها:

(١) التعريفات الفقهية / ٦٨ .

(٢) معجم لغة الفقهاء / ١٣٨ .

(٣) ظ: دولة القرآن ، طه عبد الباقي سرور/ دار الفكر العربي/ القاهرة / ٧٨ .

(٤) موسوعة الاقتصاد الإسلامي / ٣١٦ .

(٥) ظ: الحكومة الإسلامية / ٢٩-٣١ .

يعد ذلك نقلة واسعة للفكر المالي ، فقد كان الاعتقاد أن الجباية ملك خاص للحاكم . كما يعد

إعلاناً عن التزام الدولة منهج الرشد في الإنفاق العام .^(١)

إن جوهر السياسة المالية الصالحة ينحصر في بعدين:

١- الرشد في جانب الإيرادات: بمعنى عدم جباية أي مال إلا من وجهه المشروع . وهذا يتضمن

عدم الإهمال في جمعه وتحصيله ؛ لأن تضييعه هو تضييع لنفقات عامة ضرورية . وعدم إلحاق

ضرر بالمولين ومعنى ذلك (لا إهمال ولا إضرار) في جباية المال العام . قَالَ تَعَالَى: ﴿ خُذْ مِنْ

أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ ﴾ التوبة: ١٠٣ .

٢- الرشد في جانب النفقات العامة: أي أن يعطى في الحق ويمنع من الباطل . وهذا يتضمن

جوانب منها أنه لا بد أن ينفق وألا يظل حبيس الخزانة ، وأن يكون الإنفاق في وجوه الحق فلا

يضيع في النفقات الباطلة وغير المفيدة .^(٢)

ولأهمية جباية الأموال في الدولة ، نجد أن الله سبحانه وتعالى قد خصص سهماً من الصدقات

للعاملين على الجبايات قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي

الْأَرْقَابِ وَالْأَغْرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ التوبة: ٦٠ .

فقوله تعالى: (والعاملين عليها) يقصد به " السعاة والجباة في أخذها وجمعها وحفظها، حتى يؤديها

إلى من يقسمها ."^(٣) وقيل: هم " السعاة والجباة الذين يبعثهم الإمام لتحصيل الزكاة فإنهم يستحقون

منها قسطاً ."^(٤)

كما قيل: " والعاملين عليها: أي على جمعها وجبايتها وهم الموظفون لها ."^(٥)

(١) ظ: الإسلام والتنمية الاقتصادية ، شوقي أحمد دنيا/ ط ١ ، دار الفكر العربي / ١٩٧٩م / ٣٦٣-٣٦٤ .

(٢) ظ: المصدر نفسه / ٣٤٩-٣٥٠ .

(٣) تفسير القمي ، أبو الحسن علي بن إبراهيم القمي ، تح: مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام/ ط ١ ، مؤسسة الإمام

المهدي عليه السلام/ قم المشرقة ، ١٤٣٥هـ / ٢ / ٤٢٦ .

(٤) فتح القدير / ٥٧٩ .

(٥) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، ٢ / ٣٨٤ .

وهذا حكم يدور مع المصلحة وجوداً وعدمياً فقديماً كانت الدولة الإسلامية تفرض جزءاً من الصدقات لمن يقومون بجمعها لمصلحة متحققة وهي ضمان أمانتهم ، أما اليوم فاستعويض عن ذلك بصرف مكافآت أو حوافز لمن يقوم بهذه المهمة لأنهم موظفون في أجهزة الدولة ولديهم مرتبات شهرية محددة .

وأن هذا الأمر - جباية الأموال - يجب أن يقوم به الأكفاء من أبناء المجتمع ، والذين يتصفون بأهم صفة في هذه الوظيفة ألا وهي الأمانة ؛ لكي يستطيعوا المحافظة على أموال الدولة. ولعل أروع مثال ضرب في المحافظة على أموال الجبايات وبيت المال في القرآن الكريم ضربه نبي الله يوسف (عليه السلام) قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ يوسف: ٥٥

قيل: " في الآية دلالة على جواز تقلد الأمر من قبل السلطان الجائر إذا تمكن معه من إيصال الحق إلى مستحقه ."^(١)

ومعنى الآية الكريمة : ولني أمر الأرض ، أو اجعلي على حفظ خزائن الأرض ، وهي الأمكنة التي تخزن فيها الأموال ، وقد طلب نبي الله يوسف (عليه السلام) ذلك؛ لنشر العدل ورفع الظلم ، ولیدعو الناس إلى الإيمان بالله . والخزائن جمع خزانة ، وهي المكان الذي يخزن فيه الشيء . (إني حفيظ) أي أحفظ الأموال لا أخرجها من غير مخرجها، ولا أصرفها في غير مصارفها. وإني (عليم) بجمعها وتفريقها ومدخلها ومخرجها.^(٢) وأن نبي الله يوسف (عليه السلام) تحمل منصب الإشراف على خزانة الدولة ؛ لكي يحفظ أموال بيت المال ، ويستثمره لمنافعهم ، وخاصة حقوق الطبقة المحرومة .^(٣)

المطلب الثامن: تشريع القوانين

طبقاً للرؤية القرآنية وأحاديث المعصومين (عليهم السلام) وعلماء المسلمين ، فإن مسألة تشريع القوانين تختص بالله تعالى ، وتعد شأناً من شؤون التوحيد في الأفعال ، وهذه المسألة وردت في القرآن والسنة ، وهي أيضاً مؤيدة بدليل العقل؛ لأن المقنن الواقعي يجب أن يمتلك الصفات الآتية:

(١) التبيان في تفسير القرآن ، ٦ / ١٥٧ .

(٢) ظ: فتح القدير / ٧٠١ .

(٣) ظ: الأمل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٦ / ٣١٣ .

- ١- يجب أن لا يخفى عليه أي شيء في تركيبة الإنسان وكيانه .
 - ٢- يجب أن يعلم فوائد ومفاسد جميع الأعمال الفردية والاجتماعية وآثارها ونتائجها .
 - ٣- إن يكون خبيراً بجميع الحوادث التي ستقع في المستقبل والتي تؤثر في مصير الإنسان .
 - ٤- إن يكون معصوماً من الخطأ ، وأن يكون قوياً شجاعاً ورؤوفاً رحيماً .
 - ٥- أن لا تكون له أية مصلحة أو منفعة في المجتمع البشري؛ لئلا يضحي بمصلحة المجتمع لحساب مصلحته الشخصية . وهذه الصفات جميعها لا تتوفر في غير ذات الله تعالى .^(١)
- فإن التشريع والتقنين حق لله سبحانه فلا مشرع ولا مقنن إلا الله وحده ، ولا يحق لأحد أن يشرع حكماً ، فكل ذلك موكل إلى الله وخاص به سبحانه. وتقتصر مهمة السلطة التشريعية المتمثلة بمجلس الشورى في التخطيط للبلاد ، عن طريق التشاور ومدارسة المقترحات ثم إبلاغ الحكومة بذلك لغرض التنفيذ ، بشرط أن يكون ذلك ضمن إطار القوانين الإسلامية . أي أن للحكم والقانون مراحل ثلاث هي:

- ١- مرحلة التشريع وهي الله خالصة بالأصالة .
 - ٢- مرحلة التشخيص وهي للفقهاء والعدول ، أي مرحلة اللجان المختصة لدراسة القوانين والتشريعات ومدى مناسبتها وفعاليتها ، وآثارها على المجتمع .
 - ٣- مرحلة التخطيط وهي للمجلس النيابي .^(٢)
- وكما نعلم أن الكلمة المقابلة للقانون هي كلمة الشرع ، ولكن شتان ما بين اللفظتين ، فالقانون من صنع الإنسان لتنظيم حياته السياسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها ، أما الشرع فهو من صنع الله ، ومن ثم فإن الشرع لا يدخله الخل والاضطراب والنقص بخلاف القوانين البشرية ، والقوانين لا تبلغ الإحكام والكمال كما قد بلغة الشرع .^(٣) ولهذه الأسباب تعد التشريعات الإلهية أفضل من التشريعات الوضعية .

(١) ظ: نفحات القرآن ، ١٠ / ٦٩ - ٧٠ .

(٢) ظ: مفاهيم القرآن ، ٢ / ٢٧٠ - ٢٧١ .

(٣) ظ: الأحكام الشرعية للنوازل السياسية ، عطية عدلان/ ط ١ ، دار اليسر/ القاهرة ، ١٤٣٢هـ / ١٢٧ .

وهناك فرق بين الحكومات الإسلامية وغيرها في تشريع القوانين:

إذ يتولى سن القوانين في الدولة الإسلامية المجتهدون وأهل الفتيا وفي كل مجال مختصوه . ذلك أن الدولة الإسلامية لها قانون شرعه الله في كتابه وعلى لسان رسوله فحيث يوجد نص في هذا القانون يجب إتباعه . وإذا لم يوجد نص في هذا القانون كان لرجال التشريع الاجتهاد واستنباط الأحكام من نصوص القانون الأساسي. أما الحكومات الحاضرة فإن أعضاء المجالس النيابية هم الذين يقومون بسن القوانين التي تقتضيها حاجات الزمن ومصالح الناس ويشرفون على تنفيذها.^(١) يتضح بعد كل هذا: إن السلطة التشريعية ليست لها وظيفة سوى التخطيط ، إلا أن الدولة لا تستغني عن وجود جهة تتبنى استخراج الأحكام الشرعية من مصادرها ، وهذا ما يقال له مقام الافتاء . فإن وظيفة فريق الافتاء لا تكون سن القوانين والتشريعات، بل استخراج الأحكام للموضوعات المتجددة من المصادر الأصلية، وعرض ما استنبطوه في صورة القوانين المحددة على المجتمع الإسلامي، وعلى فريق الشورى تنظيم مصوباتهم وفق هذه الأحكام المحددة . وباختصار فإن وظيفة فريق الافتاء تتحدد في أمرين:

١- بيان الوظائف الفردية وتكون في مجالات العبادة ، والأخلاق ، والمعاملات ، والأحوال الشخصية .

٢- بيان الضوابط والمناهج السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تكون نماذج يخطط فريق الشورى شؤون البلاد في السياسة والاقتصاد والاجتماع على ضوءها.^(٢)

وحتى في عصر النبوة لم يكن للتشريع سوى سلطتان: سلطة الله سبحانه وتعالى ، وسلطة النبي وأولي الأمر من المسلمين . وميدان السلطة الآلهية يصدر عنها المسائل الدينية ، والتحليل والتحرير الديني . وميدان السلطة البشرية- سلطة النبي وأولي الأمر - يصدر عنها المسائل الدنيوية، والمسائل السياسية، والاقتصادية والإدارية وغيرها.^(٣)

(١) ظ: السياسة الشرعية ، عبد الوهاب خلاف/ دار الأنصار/ القاهرة ، ١٣٩٧هـ / ٤٢ - ٤٣ .

(٢) ظ: مفاهيم القرآن ، ٢ / ٢٧٥ - ٢٧٦ .

(٣) ظ: القرآن والدولة ، محمد أحمد خلف الله/ مكتبة الأنجلو المصرية/ القاهرة / ٥٨ .

وسأذكر بعض الآيات القرآنية التي تشير إلى أن سن القوانين وتشريعها مختص بالله سبحانه وتعالى دون غيره .

١- قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ يوسف: ٤٠ تبين هذه الآية الكريمة " (إن الحكم) في أمر العباداة والدين (إلا لله) ثم بين ما حكم به فقال: (أمر ألا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم) الثابت الذي دلت عليه البراهين .^(١)

٢- قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ الأعراف: ٥٤ هذه الآية " إخبار منه سبحانه لعباده بأنهما له، والخلق: المخلوق، والأمر: كلامه، وهو كن في قوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ النحل: ٤٠ ، أو المراد بالأمر ما يأمر به على التفصيل، أو التصرف في مخلوقاته.^(٢)

٣- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ الشورى: ١٠ هذه الآية حجة على كونه تعالى ولياً لا ولي غيره ، وحكم الحاكم بين المختلفين هو إحكامه ، والاختلاف قد يكون في عقيدة وقد يكون في عمل أو ما يرجع إليه . والله سبحانه هو المالك لكل شيء وحده فله الحكم والقضاء بالحق . وحكمه تعالى إما تكويني، أو تشريعي، أو حكمه يوم القيامة بين عباده فيما اختلفوا فيه . وإن اختلف الناس في عقائدهم وأعمالهم اختلف تشريعي لا يرفعه إلا الأحكام والقوانين التشريعية ولولا الاختلاف لم يوجد قانون .^(٣)

٤- قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ المائدة: ٥٠ " والمراد أن هذا الحكم الذي يبغيه إنما يحكم به حكام الجاهلية ، فأرادوا بشهيتهم أن يكون محمداً خاتم النبيين حكماً كأولئك الحكام .^(٤) وقيل: (أفحكم الجاهلية يبغيون) الذي هو الميل والمداهنة في الحكم ، والمراد بالجاهلية الملة الجاهلية التي هي متابعة الهوى . وقوله (ومن أحسن من الله حكماً

(١) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل / ٥١٦ .

(٢) فتح القدير / ٤٧٨ .

(٣) ظ: الميزان في تفسير القرآن ، ١٨ / ٢٢-٢٣ .

(٤) مفاتيح الغيب ، ١٢ / ١٧ .

لقوم يوقنون) إن هذا الاستفهام لقوم يوقنون فإنهم هم الذين يتدبرون الأمور ويتحققون الأشياء فيعلمون أن لا أحسن حكماً من الله سبحانه وتعالى .^(١)

٥- قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ المائدة: ٤٨ ، تؤكد هذه الآية على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ضرورة الحكم بتعاليم وقوانين القرآن بين الناس ، ثم تؤكد عليه أن يبتعد عن أهواء وميول أهل الكتاب ، الذين يريدون أن يطوعوا الأحكام السماوية لميولهم ورغباتهم . وإن اطلاق كلمة (الشريعة) على الدين؛ لأن الدين ينتهي بحقائق وتعاليم هدفها تطهير النفس الإنسانية وضمان الحياة السليمة للبشرية ، أما كلمة النهج أو المنهاج فتطلق على الطريق الواضح .^(٢)

٦- قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ جَاءَكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ المائدة: ٤٢ ، هذا تخيير للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا تحاكموا إليه بين الحكم والإعراض . وأن الله يعصمك من الناس لإعراضك عنهم . (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) أي بالعدل الذي أمر الله به و(إن الله يحب المقسطين) فيحفظهم ويعظم شأنهم .^(٣)

(١) ظ: أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، ناصر الدين أبو الخير عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي الشافعي البيضاوي ،

تح: محمد عبد الرحمن المرعشلي/ ط ١ ، دار إحياء التراث العربي/ بيروت ، ١٤١٨هـ / ٢ / ١٣٠ .

(٢) ظ: الأمل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٣ / ٥٣١ .

(٣) ظ: أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، ٢ / ١٢٧ .

المبحث الثاني:

صفات الدولة في القرآن الكريم

المطلب الأول: التداول السلمي للسلطة

المطلب الثاني: الحكم بالعدل

المطلب الثالث: الالتزام بالتشريعات والقوانين القرآنية

المطلب الرابع: الإعداد والعدد للحفاظ على قوتها

المطلب الخامس: الثبات في الحرب وذكر الله تعالى

المطلب السادس: الجنوح للسلم مادام المخالف مسالماً

المطلب الأول: التداول السلمي للسلطة

الفرع الأول: مفهوم تداول السلطة

يمثل انتقال السلطة مشكلة تواجه النظم السياسية في الماضي والحاضر، وقد طرحت في أكثر من شكل منها: تحديد الشخص الذي ينبغي أن يتولى السلطة ، أو في الأسلوب الذي يتم به ولاية هذا الشخص ، أو الآثار المترتبة على تغيير الحكام .^(١)

وقد ذكر أهل القانون تعريفات متعددة لتداول السلطة منها:

تداول السلطة يقصد به التعاقب أو التناوب وهو حركة متأرجحة . فكل حزب يمر من المعارضة إلى الحكم ثم من الحكم إلى المعارضة .^(٢)

"وانتقال السلطة قد يُشار إليه بأكثر من مصطلح مثل: نقل أو تداول السلطة ، وراثته العرش أو الحكم ، الخلافة (في معنى إسلامي) ، أو الخلافة السياسية ."^(٣)

وقيل: إن تداول السلطة " يقصد به انتقال أو تداول السلطة بين الحكام الأفراد، أو بين الحكومات المتعاقبة، أو بين الأحزاب السياسية أو بين النخب السياسية المتتالية ، أو على أكثر من مستوى : على مستوى الجهاز الحكومي ، أو الجهاز الإداري أو الجيش أو الحزب أو على كافة المستويات التنظيمية في الدولة ."^(٤)

كما قيل: إن " التداول السلمي للسلطة عن طريق الانتخابات العامة أساس لتجسيد مبدأ الشعب مصدر السلطات وإشراك الجميع في تقرير مسألة السلطة، والسماح بتجديد المصالح وتعديلها ومنع الصدام بين الأطراف الاجتماعية ."^(٥)

(١) ظ: أنماط الاستيلاء على السلطة في الدول العربية ، صلاح سالم زرتوقة/ ط ١ ، مكتبة مدبولي / القاهرة ، ١٤١٢ هـ / ٧ .

(٢) ظ: الأحزاب السياسية ، موريس ديفرجيه ، تح: علي مقلد و عبد المحسن سعد/ الهيئة العامة لقصور الثقافة / القاهرة، ١٤٠٩ هـ / ٣٠٤ .

(٣) أنماط الاستيلاء على السلطة في الدول العربية / ٨ .

(٤) المصدر نفسه / ٨ .

(٥) المسألة الديمقراطية في الوطن العربي ، علي خليفة الكواري وآخرون / ط ١ ، مركز دراسات الوحدة العربية/ بيروت ، ٢٠٠٠ م / ٢٣٩ .

ويبدو مما تقدم: أن المقصود بتداول السلطة هو نقل السلطة وتحويلها من جهة إلى جهة أخرى نهائياً ، ولابد في هذا من مراعاة الطريقة السليمة في نقلها إلى جهة تستحقها وتعطيها حقها ؛ تجنباً للآثار السلبية التي تنشأ من نقلها إلى جهة غير صالحة ، ويكون هذا في دولة غير المعصوم حتماً .

الفرع الثاني: ضمانات التداول السلمي للسلطة

إن "الإسلام يقيس نوع السلطة بنوع قيمه ومبادئه ، فهو لا يقبل أي سلطة تفرضها ظروف مجافية لمبادئه . بل لابد أن يتوفر لهذه السلطة من العدل واحترام الشريعة ما يجعلها جديرة بكونها سلطة إسلامية ."^(١) وإن "اختيار الدولة لولايتها يجب أن يتم وفق مقاييس الإسلام . المتمثلة في أن يكون الوالي كفؤاً وعدلاً وصادقاً وأميناً.. ولاية ينصحون الدولة ولا يغشونها ، يواجهون الحاكم ولا يتملقونه. يخلصون للحق ويجعلون ولاءهم له من دون الناس ."^(٢)

إذ إن الأمة هي صاحبة السلطة الأصلية وهي المخاطبة بتنفيذ القانون الإسلامي ، ولكن الأمة لكثرة أفرادها لا تستطيع بمجموعها القيام بوظائف الدولة ، وهنا تحتم ظهور النيابة عن الأمة فتنتخب الأمة رئيساً وكيلاً عنها في ممارسة سلطاتها وتحت إشرافها المستمر ، فإن أحسن أعانته، وإن زاغ قومته ، فإن لم يتقوم خلعه .^(٣) "فعلاقة الرئيس بالأمة، أو ممثليها في مجلس الشورى، ذات صبغة تعاقدية، تلتزم فيها الأمة طاعة الرئيس طالما التزم أحكام الشريعة وقرارات الشورى، وقام بالوظائف الملحق بمنصبه ."^(٤)

(١) الدولة في الإسلام ، خالد محمد خالد / ط ١ ، دار ثابت / القاهرة ، ١٩٨١ م / ٢٩ .

(٢) المصدر نفسه / ٤٨ .

(٣) ظ: النظام السياسي الإسلامي مقارناً بالدولة القانونية ، منير حميد البياتي/ ط ٤ ، دار النفائس/ الأردن ، ١٤٣٤ هـ / ٣٢٧ .

(٤) العقيدة والسياسة ، لؤي صافي/ ط ١ ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي/ الولايات المتحدة الأمريكية ، ١٤١٦ هـ / ٢٢٩ .

فإن " نظام الحكم في الإسلام يستمد شرعيته من مصدرين:

الأول: سيادة الشرع الذي قرر بأحكامه وتشريعاته وتوجيهاته المبادئ والحريات وحقوق الإنسان،
الثاني: سلطان الأمة التي يربها الشرع المطهر على إقرار المبادئ وصيانة الحريات ورعاية حقوق الإنسان.^(١)

وعليه فإن جماع السياسة العادلة ، والولاية الصالحة ، هو أداء الأمانات ، والحكم بالعدل . ومن أنواع الأمانات هي الولايات ، فعلى ولي الأمر أن يولي على كل عمل من أعمال المسلمين أصلح من يجده لذلك العمل . فلا يقدم الرجل لكونه طلب الولاية ، أو سبق في الطلب ، بل ذلك سبب المنع . ولا يعدل عن الأحق الأصلح إلى غيره ، لأجل مصلحة ؛ لأنه بذلك فقد خان الله ورسوله والمؤمنين ، ودخل فيما نهي عنه في قوله تعالى: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ الأنفال: ٢٧ . وقوله تعالى: ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ أَمْوَالَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ فَتَنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ الأنفال: ٢٨ .^(٢)

ويرى الشيعة الإمامية عدم مشروعية تولي غير المسلم الأعمال الحكومية في الدولة الإسلامية واستدلوا على هذا بأمور:

أولاً: القرآن الكريم

١- قوله تعالى: ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ النساء: ١٤١ . والسبيل هو السلطة .
وحيث أن تولي الأعمال الحكومية يتضمن سلطة على المسلمين ، فإنه يكون ممنوعاً شرعاً بمقتضى الآية المباركة .

٢- قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ المنافقون: ٨ . فالآية تقضي بعدم تسلط الكافر على المسلم ، وحيث أن تولي الكافر السلطة ينافي كون العزة للمؤمنين .

(١) الأحكام الشرعية للنوازل السياسية / ١٠٠ .

(٢) ظ: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية ، تح: علي بن محمد العمران / ط ١ ، دار ابن حزم/ بيروت ، ١٤٤٠هـ / ٥-١٠ .

ثانياً: السنة النبوية

"((الإسلام يعطو ولا يعلى عليه)) . والكفار بمنزلة الموتى ، لا يحجبون ولا يورثون ."^(١) وحيث إن تولي الكافر الأعمال الحكومية يجعله عالياً وهو منافي لكون الإسلام لا يعلى عليه .
ثالثاً: الإجماع على عدم مشروعية تولي الكافر .^(٢)
وهذا هو الصحيح فعدم جواز تولي الكافر السلطة الإسلامية ثابت بالنص القرآن والسنة والإجماع، حتى لا يضر بالإسلام والمسلمين .

الفرع الثالث: التداول السلمي للسلطة في القرآن الكريم

لقد أولى القرآن الكريم هذا الموضوع اهتماماً كبيراً. فنجد تارة يحذر من إعطاء السلطة إلى غير أهلها، وتارة نجده يضع شروطاً ينبغي توفرها في من يتولى السلطة، وتارة نجده يذكر عواقب الاختيار السيء للولاة، وتارة أخرى يشير إلى الطريقة السليمة في اختيار الولاة.
إن الحكم الإسلامي قام ويقوم على دعامة قوية وهي حسن اختيار الولاة والإشراف عليهم . وهناك صفات ينبغي توفرها في الإنسان ليكون صالحاً لولاية عمل من أعمال المسلمين وهي : القوة والأمانة ونعني بالقوة القدرة على القيام بما يتطلبه العمل الذي ولي عليه ، ونعني بالأمانة أن تكون عن خوف من الله تعالى لا أن تكون خوفاً من عقاب الإمام ، فتكون أمانة ثابتة لا تتحرف ﴿فَلَا تَخْشَوُا الْكَاسَ وَأَخْشَوْنَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾
المائدة: ٤٤.^(٣)

" وثمرة ذلك أن يحصل خضوع تلقائي اختياري من الإدارة للقانون الإسلامي لأن جهاز الإدارة إذا كان مكوناً من ذوي الكفاءة الأمانة فإنهم لن يتصرفوا إلا بمقتضى أحكام الشريعة وهو القانون

(١) من لا يحضره الفقيه ، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، تح: حسين الاعلمي / ط ١ ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات/ بيروت ، ١٤٠٦هـ / ٤ / ٢٤٧ .

(٢) ظ: نظام الحكم والإدارة في الإسلام ، محمد مهدي شمس الدين / ٤٩٠-٤٩١ .

(٣) ظ: نظام الحكم في الإسلام ، محمد يوسف موسى ، تح: حسين يوسف موسى / دار الفكر العربي/ القاهرة/ ١٥٩-١٦٠ .

الإسلامي وتنفيذاً له فلن يصدر عنهم قرار إداري أو عمل مادي، إلا أن يكون بمقتضى أحكام القانون الإسلامي وبذلك يتحقق خضوع الإدارة للقانون .^(١)

تناول القرآن الكريم صفات رئيس الحكومة الإسلامية وخصائصه وجميع العاملين في تلك الحكومة. فقد عد القرآن صفتي العلم والقوة الشرطين الأساسيين لرئيس الحكومة وجميع العاملين فقال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ البقرة: ٢٤٧ . كما أشار القرآن الكريم إلى شرطين آخرين فيما يتعلق بالعاملين في بيت المال قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ يوسف: ٥٥ . وأيضاً أشار القرآن إلى شرطين آخرين بخصوص العمال اللاتقيين ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَبَاطُتُ اسْتَفْجِرُهُ إِنَّكَ خَيْرٌ مِّنْ اسْتَجَرْتَ الْقَوَى الْأَمِينُ﴾ القصص: ٢٦ بناءً على ذلك أشرط القرآن الكريم: العلم والوعي والعقل والقوة والقدرة والأمانة والاستقامة بدءاً برئيس الدولة ومروراً بالوزراء والعاملين .^(٢)

وقد تمت الإشارة أيضاً إلى هذا في العديد من الآيات القرآنية منها: اجتناب التعاطي مع المسرفين ﴿وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ﴾ الشعراء: ١٥١ . والسفهاء ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ النساء: ٥ واجتناب المضلين ﴿وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا﴾ الكهف: ٥١ والمكذبين ﴿فَلَا تُطِيعِ الْمُكَذِّبِينَ﴾ القلم: ٨ واجتناب أصحاب الصفات المذكورة في قوله تَعَالَى: ﴿وَلَا تُطِيعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ هَمَّا زَمْشَاءَ بَنِي سَمِ مَنَاجٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ عُثِلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾ القلم: ١٠ - ١٣ وعدم اتباع هوى النفس ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَّ أَن تَعْدِلُوا﴾ النساء: ١٣٥.^(٣)

كما نهى الله سبحانه وتعالى المؤمنين من التعاطي مع غير المسلمين ووضعهم في السلطة فقال سبحانه: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾ أي: دخلاً وخواصاً من غير ملتكم.^(٤)

(١) النظام السياسي الإسلامي مقارناً بالدولة القانونية / ٩٧ - ٩٨ .

(٢) ظ: نفحات القرآن ، ١٠ / ١٠٥ - ١٠٦ .

(٣) ظ: المصدر نفسه ، ١٠ / ١٠٦ .

(٤) ظ: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي ، تح: صفوان عدنان داوودي/ ط ١ ، دار

القلم/ دمشق ، ١٤١٥هـ/ ٢٢٨ .

"فلا تفسحوا لهم المجال ليكونوا في المواقع المتقدمة من الساحة الإسلامية في الوظائف التي توظفونهم فيها، والأماكن التي تضعونهم فيها".^(١)

وتتابع الآية الشريفة سياقها في بيان علة هذا النهي: ﴿لَا يَأْتِيَنَّكُمْ خَبَالٌ مَّا عَنِتُّمْ قَدَ بَدَتْ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ آل عمران: ١١٨ . معناه لا يقصرون في أمركم وأحبوا إدخال المشقة عليكم، وقد ظهر من أفواههم ما يدل على البغض (وما تخفي صدورهم أكبر).^(٢) "ولم يقل من كلامهم، لأن ظاهر كلامهم لا تبدوا منه البغضاء. ولكن ما يصدر من أفواههم من الغلط، أو أسلوب الكلام، أو حتى ملامحهم أثناء الكلام، هي التي تدل على حقيقة ما في قلوبهم".^(٣)

كما أشار الله سبحانه في آية أخرى إلى عاقبة ونتيجة طاعة الكافرين فقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ آل عمران: ١٤٩ . فلا بد إذن من توخي الحذر الشديد في تداول السلطة من شخص إلى آخر ، واختيار الأنسب فالأنسب . ولا شك إن المسلمين أنسب من غيرهم قال تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْجُرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ القلم: ٣٥-٣٦.

وقد يحدث وتقع السلطة في الأيدي الخطأ فإن هذا امتحان للمؤمنين يختبر به الله سبحانه قوة إيمانهم . قال تعالى: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ آل عمران: ١٤٠ .

قيل في تفسير هذه الآية المباركة: "إنما نجعل الدولة للكفار على المؤمنين ليميز المؤمن المخلص ممن يرتد عن الدين إذا أصابته نكبة".^(٤) فإن الله سبحانه جعل الدنيا متقلبة ؛ لكيلا يطمئن المسلم إليها ، ولتقل رغبته فيها وحرصه عليها ، وليسعى للأخرة . وجعل الدولة مرة للمؤمنين ومرة عليهم؛

(١) تفسير من وحي القرآن ، ٦ / ٢٣٧ .

(٢) ظ: التبيان في تفسير القرآن ، ٢ / ٥٧١ - ٥٧٢ .

(٣) من هدى القرآن ، ١ / ٤٥٢ .

(٤) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / ٢٣٤ .

ليدخل الناس في الإيمان على الوجه الذي يجب الدخول فيه وهو قيام الحجة، وليعلم الله الذين آمنوا متميزين بالإيمان من غيرهم .^(١)

وقيل: الأيام: الدول والظفر والسلطنة والقهر . نداولها: نصرناها ونداورها ونحولها . أي: نصرناها مرة لفرقة ومرة عليها . وتلك هي سنة الله في الأرض وإن هذه المواقف الصعبة تكشف الإيمان المزيف من الإيمان الخالص الصحيح الثابت .^(٢)

كما يجب على المسلمين إذا وقعت السلطة في الأيدي الخطأ ألا يياسوا أن تتقلب الحال وتصبح الدولة لهم . قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ ﴾ المائدة: ٥٢ .

قيل: " (نخشى أن تصيبنا دائرة) أي دولة تدور لأعداء المسلمين على المسلمين فنحتاج إلى نصرتهم." ^(٣) "والمعنى : فعسى الله أن يأتي بالفتح لرسول الله على أعدائه وإظهار المسلمين على أعدائهم ، أو أمر من عنده يقطع أصل اليهود . أو يخرجهم عن بلادهم فيصبح المنافقون نادمين على ما حدثوا به أنفسهم ، وذلك لأنهم كانوا يشكون في أمر الرسول ويقولون : لا نظن أنه يتم له أمره ، والأظهر أن تصير الدولة والغلبة لأعدائه." ^(٤)

وتبين الآية الكريمة لذوي النفوس المريضة أنهم كما يحتملون أن يمسك اليهود والنصارى يوماً بزمام القدرة والسلطة ينبغي أن يحتملوا أيضاً أن تقع القدرة بأيدي المسلمين واستلامهم لمقاليد الأمور ، ولأن القدرات المادية والحكومات في حالة دوران دائم لذلك يقال لها (دائرة) .^(٥)

وعليه: فإن هذه الآيات المباركة دليل واضح على أن تداول السلطة حالة دائمة تمر بها الدول ، فإن وقعت السلطة بأيدي صالحة فنعماً هي ، وإن وقعت بأيدي طالحة فإنها لن تدوم . وبناءً على الآيات القرآنية السابقة فإنها تعد اختباراً يكشف حقائق إيمان الناس ﴿ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي

(١) ظ: مجمع البيان في تفسير القرآن ، ٢ / ٣٢٠ - ٣٢١ .

(٢) ظ: تفسير من وحي القرآن ، ٦ / ٢٨٠ - ٢٥٨ .

(٣) مجمع البيان في تفسير القرآن ، ٣ / ٢٩٢ .

(٤) مفاتيح الغيب ، ١٢ / ١٩ .

(٥) ظ: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٣ / ٥٣٨ .

بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾ البقرة: ٢٦ . ولكن يجب أن يتم هذا التداول بعيداً عن النزاعات والخلافات الداخلية والتدخلات الخارجية ، ويجب أيضاً أن تمنح السلطة للأكفاء ، مع مراعاة الطريقة السليمة في تداولها . كما ويتضح مما سبق أن الشورى هي الوسيلة السليمة لتداول السلطة ؛ ليكون للأمة الحق في تعيين الولاة ، وحتى لا تقع السلطة في أيدي الفاسدين .

المطلب الثاني: الحكم بالعدل

أولاً: مفهوم العدل

العدل لغة:

الْعَدَالَةُ وَالْمُعَادَلَةُ يَعْنِي الْمُسَاوَاةَ . والعدل ضربان: مُطْلَقٌ يَقْتَضِي الْعَقْلُ حُسْنَهُ وَلَا يَكُونُ مَنْسُوخاً فِي الْأَزْمَنَةِ وَلَا يوصفُ بِالْإِعْتِدَاءِ ، وَعَدْلٌ يُعْرَفُ كَوْنُهُ عَدْلًا بِالْشَّرْعِ وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مَنْسُوخاً فِي بَعْضِ الْأَزْمَنَةِ .^(١)

والعدل هو " الْقَصْدُ فِي الْأُمُورِ وَهُوَ خِلَافُ الْجَوْرِ " .^(٢) وقيل : " (الْعَدْلُ) : الْإِنْصَافُ ، وَهُوَ إِعْطَاءُ الْمَرْءِ مَالَهُ وَأَخْذُ مَا عَلَيْهِ " .^(٣)
العدل اصطلاحاً:

لم يتفق العلماء على تعريف محدد للعدل فقد وردت له تعريفات عدّة منها:

- ١- العدل: " عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط " .^(٤)
- ٢- العدالة هي " الإستقامة . وعند أهل الشرع هي الإنزجار عن محظورات دينية " .^(٥)
- ٣- العدالة هي " عبارة عن الاستقامة على طريق الحق باجتناب ما هو محظور في دينه " .^(٦)

(١) ظ: المفردات في غريب القرآن / ٣٢٥ .

(٢) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير / ٣٩٦ .

(٣) المعجم الوسيط / ٥٨٨ .

(٤) كتاب التعريفات ، علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني ، تح: محمد صديق المنشاوي/ دار الفضيلة / القاهرة /

١٢٤ . وينظر: التوقف على مهمات التعاريف / ٢٣٧ .

(٥) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ، ٢ / ١١٦٦ .

(٦) التعريفات الفقهية / ١٤٤ .

٤- العدل " عبارة عن إيصال الحق إلى صاحبه من أقرب الطرق إليه ."(١)

٥- العدل هو " تحقيق المساواة بين المواطنين أمام القانون ."(٢)

٦- " العدالة في أبسط مفاهيمها تعني العدل في إصدار الأحكام وعدم المحاباة والتحيز لشيء معين ."(٣)

والمفهوم المضاد للعدل في الفكر السياسي الإسلامي هو مفهوم الطاغوت والبغي والظلم والعلو والفساد وغيرها من المرادفات ، قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّالِمِينَ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ النساء: ٦٠ .(٤)

ويظهر بعد هذا أن العدل يقصد به تطبيق الحق ، والحكم بالعدل هو إعطاء كل ذي حق حقه بعيداً عن الظلم .

ثانياً: أهمية الحكم بالعدل

" بالعدل استقام الدين، وتألقت النفوس، وعمرت البلاد، وتمهدت الأحوال، وأخصبت الأرض، وأثمرت الأموال، وكثر النسل، وعظمت المواساة، واتصل التواصل، وأمنت السبل، ودرت الأرزاق، ونمت المتاجر، وعم الصلاحُ الخاصة والعامة، كما أنه لا شيء أسرع من فساد الأحوال وخراب العمران واقتران الأهواء وتشنت الضمائر، وتقلص الأموال، وظهور الاختلال من الجور ."(٥)

(١) القرآن والدولة / ١٧٩ .

(٢) معجم المصطلحات القانونية ، عبد الواحد كرم / ط ١ ، مكتبة النهضة العربية / ١٤٠٧ هـ / ٣٢٦ .

(٣) معالم الفكر السياسي ونظرية الدولة في الإسلام / ٧٥ .

(٤) ظ: المصدر نفسه / ٧٨ .

(٥) الذخائر والأعلاق في آداب النفوس ومكارم الأخلاق ، أبو الحسن سلام بن عبد الله بن سلام الباهلي الإشبيلي ، تح: إحسان ذنون الثامري/ ط ١ ، دار صادر/ بيروت ، ١٤٣٢ هـ / ١٧٠ .

"وقد اتفقت شرائع الأنبياء وآراء الحكماء والعقلاء أن العدل سبب لنمو البركات ومزيد الخيرات ، وأن الظلم والجور سبب لخراب الممالك ، واقتحام المهالك ولا شك عندهم في ذلك ."(١)

"وهو من القيم الإسلامية العالمية التي تُشيع الطمأنينة في النفوس وتنتشر الأمن بين العباد وتقوي علاقات الأفراد بينهم وبين بعض كما أنها تقوي الثقة بين المحكوم والحاكم ، وفي ظل العدل يزداد الرخاء وتُتَمي الثروة، فلا نتعرض لخلخلة أو اضطراب ، وبه يستقر نظام الحكم لأن المحكوم يمضي إلى غايته في العمل والإنتاج وخدمة الدولة ."(٢)

وحين يطمئن الأفراد في المجتمع إلى أن القانون الذي يحكمهم هو من صنع إلههم العادل. وأن الحاكم الذي يدير شؤونهم يطبق هذا القانون . وأن القاضي الذي يتولى القضاء يستمد حكمه من قانون الله . عندئذ تطمئن نفوسهم ويقوم السلام الاجتماعي على أحد أركانه السليمة . ركن الضمانات العادلة في الحكم والقضاء ."(٣)

"والحكم بين الناس له طرق، منها: الولاية العامة ، والقضاء ، ومنها تحكيم المتخاصمين لشخص في قضية خاصة . فكل من يحكم يجب عليه أن يعدل ."(٤) " فلا ينبغي الغفلة عن مبدأ العدالة مطلقاً؛ لأن الغفلة عنها تستلزم تدمير المجتمع وقيمه، وقد أوصى القرآن الكريم بها إلى درجة أنه أوجب احترامها حتى في مقام الكلام والتواصل الكلامي؛ يقول تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ وَالْمِيزَانِ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَّيْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ الأنعام: ١٥٢. ويقول أيضاً: ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجَاءَ بِالنَّبِيِّنَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ الزمر: ٦٩ ."(٥)

(١) تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام / ٧٠.

(٢) القيم السياسية في الإسلام ، إسماعيل عبد الفتاح/ ط ١ ، الدار الثقافية للنشر/ القاهرة ، ١٤٢١ هـ / ٧٩ .

(٣) ظ: السلام العالمي والإسلام / ١١٨ .

(٤) القرآن والدولة / ١٧٨ .

(٥) التفسير السياسي للقرآن دراسة في المبادئ المعرفية / ١٣٥ - ١٣٦ .

ثالثا: الحكم بالعدل في القرآن الكريم

ورد في القرآن الكريم الأمر بالعدل ومحاربة الظلم ، فنجد الكثير من الآيات القرآنية التي تمنع الظلم وتحذر منه . فالله تعالى يقول: ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴾ آل عمران: ٥٧ ، ﴿ وَسِعَعُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ الشعراء: ٢٢٧ ، ﴿ وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ الفرقان: ٣٧ . وكذلك نجد الآيات التي تدعو إلى العدل . وقد عبر القرآن عن العدل بكلمتين هما: (العدل) و(القسط) ، وهما بمعنى الانصاف والاعتدال .^(١)

كما بين الله تعالى في القرآن الكريم أن من مهمات النبي (ص) هي مهمة القضاء ، وأن شريعة الله هي أساس القضاء قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ﴾ المائدة: ٤٨ . وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴾ النساء: ١٠٥ ، وقد بين الله تعالى للمسلمين ، أن من يتولى القضاء يجب أن يتحرى العدل بحسب مقاييس الشريعة الإسلامية وذلك في قوله تَعَالَى: ﴿ إِنْ اللَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ النساء: ٥٨ .^(٢)

"والحكم بين الناس بالعدل تسوية القريب والبعيد في العطاء والبذل، وألا تحملك مخامرة حقدٍ على انتقام لنفسٍ".^(٣)

ولأن العدل والمساواة أساس الأحكام وميزان التشريع أمر الله به في السور المكية والمدنية. قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ النحل: ٩٠ ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوْا أَوْ نَعَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ النساء: ١٣٥ . في هذه الآية أمر

(١) ظ: المجتمع الإسلامي في ظل العدالة ، صلاح الدين المنجد/ ط٣ ، دار الكتاب الجديد / بيروت ، ١٩٧٦م / ١٥ .

(٢) ظ: في الاجتماع السياسي الإسلامي / ١٣٢ .

(٣) لطائف الإشارات ، أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري ، تح: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن / ط٢ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤٢٨هـ / ١ / ٢١٢ .

الله سبحانه المؤمنين بالمبالغة في القيام بالقسط أي العدل؛ لأن القوام صيغة مبالغة للقيام بالأمر وعدم التهاون فيه ، وبأن تكون شهادتهم في المحاكمات وغيرها لله تعالى لا لهوى أو مصلحة ، حتى لو كانت على أنفسهم أو أهلهم ، وأن لا يحابوا فيها غنياً تقريباً إليه ولا فقيراً شفقة عليه، وأنذرهم عقابه إن مالوا عن الحق.(١)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾ الشورى: ١٧ ، وقوله تَعَالَى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ الحديد: ٢٥ فالميزان هو العدل في هذه الآيات . فقوام صلاح الناس الإيمان بالكتاب الذي يُحرم الظلم والمفاسد ، فيجتنبها المؤمن خوفاً من عذاب الله ورجاء ثوابه ، وبالعدل في الأحكام الذي يردع الناس عن الظلم بعقاب السلطان، وبالحديد ، والمراد به القوة التي تصد الثورات والفتن وتحفظ الأمن .(٢)

"وألزم القرآن الولاية والحكام أن يحكموا بالعدل . ولا يتبعوا الهوى والأغراض بل لا بد أن يكون الحكم الصادر منهم مبعثه العدل والواقع قال تعالى : ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ النساء: ٥٨ ويقول تعالى : ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ص: ٢٦.(٣) يقول الطبري: (فاحكم بين الناس بالحق) أي: بالعدل والإنصاف ، ولا تؤثر هواك عند القضاء بين الناس على العدل والحق فيميل بك اتباع الهوى عن طريق الله ، فتكون من الهالكين بضالك عن سبيل الله .(٤)

وقد صرح القرآن الكريم بأن أساس الأحكام الإسلامية التي تنظم علاقات الناس مع بعض هو العدل ، وأن العدل هو الشريعة التي قامت عليها رسالة النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ، والنبوات السابقة ، وجميع الكتب المنزلة .(٥)

(١) ظ: الوحي المحمدي ، محمد رشيد رضا / ط ١ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤٢٦هـ / ٢٠٣ - ٢٠٤ .

(٢) ظ: المصدر نفسه / ٢٠٤ - ٢٠٥ .

(٣) النظام السياسي في الإسلام ، باقر شريف القرشي / ط ٢ ، دار التعارف / بيروت ، ١٤٠٨هـ / ٥٨ - ٥٩ .

(٤) ظ: جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، ٢٠ / ٧٧ .

(٥) ظ: العلاقات الدولية في الإسلام ، محمد أبو زهرة / ٣٦ .

وإن الحكم الإسلامي يستمد عدالته من عدالة القانون ذاته. فهو ليس من صنع فرد، ولا من صنع طائفة، حتى تظن به الظنون، ويخشى أن يميل مع الهوى، أو أن يتلبس بالخطأ، فيفوته تحقيق العدالة المطلقة . فالعدل الذي يتطلبه الإسلام هو العدل المطلق الذي لا يتأثر بالمحبة والشنآن، ولا بالمال والجاه والحكم . فأيات العدل في القرآن صارمة حازمة: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ءَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ المائدة: ٨ ، ﴿وَأِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ المائدة: ٤٢ ، ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ البقرة: ١٨٨ .^(١)

المطلب الثالث: الالتزام بالتشريعات والقوانين القرآنية

إن الإنسان كائن اجتماعي لا يمكنه العيش منعزلاً ، ولطول عهده على الأرض، نجد أنه كان بحاجة إلى قواعد ونظم لترتيب الحياة الفردية والاجتماعية والأسرية وبفقدان هذه النظم تصبح هذه العلاقات قائمة على الفوضى والتنازع ، وارتباط هذه النظم والقوانين بالتشريع الإلهي يضمن لها الثبات والاستقرار ؛ لأن مصدرها الله سبحانه العليم بخلقه المدرك لمصالحهم .^(٢)

فالقرآن لم ينزل على الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ليتعبد به المؤمنون فحسب بل وليكون منهجاً للحكم يحكم به الرسول أمته المسلمة بما رسم الله له في هذا القرآن من قانون قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأِنْ أَحْكَمُ بَيْنَهُمْ يَمَّا أُنْزِلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ ، ثم يؤكد سبحانه للرسول الأكرم ضرورة الالتزام بحكم الله فيقول: ﴿وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أُنْزِلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ المائدة: ٤٩ ، وهذا الخطاب هو دعوة مفتوحة لكل مسلم يلي أمر المسلمين.^(٣) لأن الدين الإسلامي لا تنحصر تعاليمه في علاقة

(١) ظ: السلام العالمي والإسلام / ١١٥ - ١١٦ .

(٢) ظ: الأصول النظرية للدولة والمواطنة في القرآن الكريم وتطبيقاتها عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، محمد رضا مطر الشريفي/ ط ١ ، دار الكفيل / كربلاء المقدسة ، ١٤٣٧ هـ / ٥٩ .

(٣) ظ: الدولة في الإسلام / ٣٤ - ٣٥ .

الإنسان بربه فحسب ، بل شرع نظاماً سياسياً محكماً ، ونظاماً اجتماعياً كاملاً ، إذ يهدف الإسلام إلى تكوين المجتمع المثالي وذلك بتوفير العنصر الأخلاقي في نفس الإنسان .^(١)

فإن حاجتنا إلى النظام الإسلامي ضرورية ، وذلك:

أولاً: لإيجاد الانسجام بين التشريع والعقيدة .

وثانياً: لإيجاد التوافق بين الجانب الروحي والجانب الاجتماعي من حياة الإنسان المسلم .

وثالثاً: إن تبني الأمة للنظام الإسلامي المرتبط بعقيدها وتاريخها بدلاً من الأنظمة والمذاهب الاجتماعية الأخرى، يساهم بدرجة كبيرة في المعركة التي تخوضها الأمة ضد الكافر المستعمر، ويحررها من التبعية الفكرية لمذاهب المستعمرين، ويؤكد للأمة شخصيتها العقائدية الخاصة .^(٢)

أثر الالتزام بالأحكام القرآنية على الدولة:

كما عرفنا سابقاً: إن " مهمة الدولة التي تتبنى الإسلام في سياستها الداخلية، فهو ليس وضع الأنظمة وسن القوانين فإنها ليس لها مجال في ذلك أصلاً فإن الشارع المقدس قد سن لها الأنظمة الأصلية وأغناها عن وضع القوانين واستيراد المبادئ ، وعلى الدولة تنفيذ ذلك وتطبيقه على مسرح الحياة فمهمة الدولة التنفيذ لا التشريع ."^(٣)

إن التسامي المعنوي والقيمي والمبدئي وما تنبئه التعاليم الدينية في الفرد ، مثل هذا ينعكس في السياسة الدينية وتكون متصلة بالقداسة الدينية وتتهل من معينها من غير أن تتلوث بالألوان المصلحية ، فالإسلام يدعو إلى الوسيلة والغاية السامية النظيفة بعيداً عن الانحطاط القيمي والضميري ، ولذا نجد في القرآن الكريم العديد من النصوص التأسيسية في إطار الحق في الوسيلة أو الغاية، ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَكَانَ الْحَقُّ وَانْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ البقرة: ٤٢ ، ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ البقرة: ٢١٣ ، ﴿لَا

(١) ظ: نظام الحكم والادارة في الإسلام ، محمد مهدي شمس الدين / ٤٣ .

(٢) ظ: ومضات / ١٠٠ - ١٠١ .

(٣) النظام السياسي في الإسلام / ٢١٣ .

تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ

السَّبِيلِ ﴿ المائدة: ٧٧. (١)

فإن " العلم بأحكام الدين، وضبط الشريعة، واجب على كل مسلم، وعلى الملوك أشد وجوباً؛ لافتقارهم إلى إقامة الحدود الشرعية، وأخذ الحقوق من وجوهها، وصرفها إلى أربابها وجهاتها؛ ليتحقق منهم العدل الذي قامت به السماوات والأرض، ومتى كان الملك جاهلاً من تدبيره، كان ذلك هدماً لقواعد المملكة. (٢)

فقد " كان العربي المسلم يتولى حكم بلد ، أو ولاية من الولايات ، وهو لا علم عنده بشيء من فنون الدولة ولا من قوانين الحكومة ، ولم يمارس أساليب السياسة ولا طرق الإدارة ، وإنما كل ما عنده من العلم بعض سور القرآن الكريم، فكان: يصلح من تلك الولاية فسادها. ويحفظ أنفسها وأموالها وأعراضها. ولا يستأثر بشيء من حقوقها . كل ذلك وكثير غيره يفعله بهدى من القرآن الكريم. (٣)

"هذا النظام الإسلامي كفيل باستقامة الرعاة ورضا الرعية، وإقرار السلام بينهما وتوطيده. لا بالعسف والجور؛ ولا بالكبت والإجبار، ولا بالقسوة والجبروت، ولا بالخوف والذل، ولكن بالرضا والقبول والطاعة المنبعثة من أعماق الضمير، لا رياء ولا نفاقاً ولا تظاهراً كذاباً . إنه وسيلة من وسائل الاستقرار، لا تفضلها وسيلة ولا تعدلها. (٤)

في حين نجد أن السياسة غير الإسلامية تهتم بإدارة الشؤون المادية للمجتمع ، حيث تعتني كثيراً بالمكاسب المادية التي تدرها السياسة أكثر من اعتنائها بالإنسان نفسه أو قيمه أو ضميره أو عقائده وأفكاره . ولذلك نجد أن الفكر الإسلامي يعتبر الدولة هي لإقامة الحق والدين ، لا لإشباع النزوات المادية أو التسلط . بحيث أن الحاكم الإسلامي الذي يسير على خط الإسلام ليس له أن

(١) ظ: الخطوط العامة للنظام السياسي الإسلامي ، ثامر الساعدي / ط ٢ ، مركز عين للدراسات والبحوث المعاصرة /

١٤٤٠ هـ / ١٠٩ - ١١٠ .

(٢) النهج المسلوك في سياسة الملوك / ٨١ .

(٣) القرآن والدولة / ١٨٥ .

(٤) السلام العالمي والإسلام / ١١٥ .

يلتمس من حظ الحكومة وحطامها، وليس له أن يكرسها لخدمته ، بل عليه حماية الحقوق والحريات وإقامة الحدود الإلهية ورعاية المظلومين .^(١)

وإن المثل الكريمة التي رفع شعارها الإسلام تتصادم مع أطماع النفعيين والمخربين والإنتهازيين فإنها تدعو إلى حماية الضعيف وبسط العدل والقضاء على الغبن الاجتماعي . وإن إقامة الدولة على ضوء نظام الإسلام إنما هو شأن من شؤون الحياة الإسلامية العامة وضرورة لا يمكن الاستغناء عنها، كما أن تقدم المسلمين وسيادتهم لا يمكن حصوله إلا بتطبيق أهداف الإسلام وتعاليمه على حياتهم وتبني حكوماتهم لصيانة الدين والتزامها بشؤونه وأحكامه .^(٢)

و"إن كل خروج عن تعاليم الدين الحنيف - في إقامة الدولة وفي غيرها- يُعد انحرافاً عن الشرع إلى طرف الإفراط والتفريط ."^(٣)

ويظهر بعد هذا: إن على الدولة الالتزام بالأحكام والقوانين الإلهية ؛ ليعيش المجتمع في حالة سلام دائم. فإن الله سبحانه ملأ كتابه بالأحكام والقوانين التي تقوم عليها الشعوب والأمم ، وإن الدولة إذا طبقت تلك القواعد والقوانين التي وضحها الله سبحانه ستكتسب الحسنين . فتطيع الله بما أمر به ، وتعيش حالة استقرار . إذ رسم القرآن الكريم طريقاً للأمة وجعل لكل فرد حقوقاً وواجبات ، وبين أن هذا الطريق هو الطريق الصحيح فقال تعالى: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ الإسراء: ٩ أي: "يدعو . ((للتي هي أقوم)): للطريقة التي هي أشد استقامة."^(٤)

وأمر الجميع بضرورة الاعتصام والتمسك به فقال: ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ آل عمران: ١٠٣ ،

(١) ظ: الخطوط العامة للنظام السياسي الإسلامي / ١١٠ - ١١١ .

(٢) ظ: النظام السياسي في الإسلام / ١١٠ - ١١٢ .

(٣) الخطوط العامة للنظام السياسي الإسلامي / ٢٥٥ .

(٤) تفسير المعين ، نور الدين محمد بن مرتضى الكاشاني ، تح: حسين دركاهي / ط ١ ، مطبعة يهمن / قم المشرقة /

أي: وتمسكوا جميعاً بكتاب ربكم وهدى نبيكم ، ولا تفعلوا ما يؤدي إلى فرقتكم ، واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء قبل الإسلام فجمع قلوبكم فأصبحتم بفضلته إخواناً . وكنتم على حافة نار جهنم فهذاكم الله بالإسلام وكما بين الله لكم تعاليم الإيمان كذلك يبين لكم كل ما فيه صلاحكم؛ لتَهْتَدُوا إلى طريق الرشاد فلا تظلوا عنها .^(١)

فهذه الآية الكريمة تبين أن الالتزام بتعاليم الإسلام هو السبيل لنجاة الأمة ، إذ جمع القلوب المتفرقة ووحّد الأمة ، ويجب على الأمة في المقابل أن تتمسك بهذا الحبل المتين لتنجوا من السقوط في الهاوية .

المطلب الرابع: الإعداد والعدد للحفاظ على قوتها

لأن الحرب لا تُبقي ولا تذر، تُهلك الحرث والنسل ينبغي على الدولة الاستعداد الكامل الشامل لها، من حيث السلاح وكافة وسائل القتال ومن حيث العدد بتعبئة الكثير من الجند ؛ حتى تستطيع مواجهة العدو بقوة ، وتحافظ على أمنها واستقرارها ، ولا تسمح للعدو بالتفوق عليها في كل المجالات.

إن الذي يجب أن تكون الدولة عليه قبل الحرب هو إعداد الأمة كل ما تستطيع من أنواع القوة الحربية ومن رباط الخيل والقصد الأول من ذلك هو إرهاب العدو وإخافته من عاقبة الاعتداء على بلادها أو مصالحها أو أفرادها أو متاعها ، لتكون آمنة في دارها على دماء أهلها ومصلحتها وأموالها ، مطمئنة في حريتها بدينها .^(٢)

قال الشيزري: إذا أراد الملك التوجه بجنوده إلى الأعداء، ينبغي له أن يتفقد خيلهم وأسلحتهم، وأن يراعي من معه من المقاتلة، أن يكون عارفاً بجميع أحوالهم، أن يتصفح الجيش عند مسيره فيخرج من كان به تخذيل للمجاهدين، تجنب النزاع الداخلي، حراسة الجيش، أن يتخير لهم موضع نزولهم، توفير الزاد للجيش، أن يتعرف أخبار عدوه بالجواسيس الثقاة، ترتيب الجيش، أن يحرض المؤمنين على القتال ويذكرهم بثواب الله لهم في الآخرة، أن يشاور أهل الخبرة بالقتال، أن يلتزم

(١) ظ: التفسير الميسر ، نُخبة من العلماء / ط ٦ ، مُجمع الملك فهد / المدينة المنورة ، ١٤٤١ هـ / ٦٣ .

(٢) ظ: الوحي المحمدي / ٢٢٩ .

بأحكام الله، وألا يترك أحداً من جيشه يشتغل بالتجارة أو الزراعة. ليتم بذلك مصلحتهم وينتظم أمرهم^(١).

إذ "جاءت سياسة الحرب ؛ لصيانة الأمة الإسلامية من بغي الطغاة ووثبات الجبارين ، وهي ليست بسياسة عدوان أو طغيان أو مغامرات للفتح والاستعمار ؛ إنها سياسة دفاعية وقوتها النامية للدفاع والحماية، وصيانة الفكر والرسالة ، فواجب الحاكم تحت ظلالها ، تحصين الثغور وتقوية الجيوش، بما يلائم الزمان والمكان، وتطورات الحياة وقفزات الحضارة، وفنون الآلات والاختراعات."^(٢)

حتى في عصر النبوة نجد أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كان قد نظم المدينة على أساس عسكري ، فقسم المسلمين في المدينة إلى عرافات ، وجعل على كل عشيرة عريفاً . وكون من جميع الذكور البالغين جيوشاً ، وعين القادة وأمراء السرايا ، ويبدو أن ما عرف بعد ب (ديوان الجند) والذي وضعت نواته في عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) . وكانت سجلات الجند تراجع باستمرار ، كما أهتم كثيراً بتوفير السلاح فكان يشتري السلاح ، ويستعيه ، ويستأجره^(٣). ويتضح بعد هذا أن الإسلام حث على إعداد ناحيتين :

١- القوة : تتناول العدد والعدة ، وتشمل آلات الحرب ومواد الإدامة والتموين وكافة القضايا الادارية الأخرى .

٢- الرباط : يشمل تحصين الحدود والثغور والأماكن الواهنة تجاه العدو .

والهدف من هذا تأمين السلم والاستقرار، وإرهاب العدو حتى لا تحدثه نفسه باستغلال نواحي

الضعف والتخاذل قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغَفَّلُوا عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْنَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً

وَاجِدَةً﴾ النساء: ١٠٢ ، كما يحث الإسلام على صنع الأسلحة وخص الحديد بالذكر للاستفادة

منه لأغراض حربية قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ

(١) ظ: النهج المسلوك في سياسة الملوك / ١٦٥ - ١٦٨ .

(٢) دولة القرآن / ٧٨ .

(٣) ظ: في الاجتماع السياسي الإسلامي / ١٩٢ - ١٩٣ .

بِالْعَبِيدِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾ الحديد: ٢٥. (١) " فليس المجاهد في سبيل الله إذن هو المقاتل وحده، بل صانع الأسلحة، ومصممها ومهيئها للقتال، فكل ذلك في سبيل الله. " (٢)
ومن الآيات القرآنية التي تشير إلى هذا:

١- إن الحرب لا بد لها من استعداد وإعداد على مستوى التعبئة ، والتجنيد ، والتسليح ، والتمويل . فخطب الله الأمة بلزوم إعداد أسباب القوة الكافية للحرب ، وتوفير كل الإمكانيات المتاحة للدفاع، بقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَالْآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ الأنفال: ٦٠ . وواضح من الآية أن الغاية من الإعداد هي إيجاد (الرهبة) الرادعة عن العدوان ، وعلى المسلمين أن يكونوا على استعداد لمقاومة العدو إذا لم يرتدع . وهذا يدل على أن الحرب المشروعة هي الحرب الدفاعية . كما يستفاد أن على المسلمين بناء قوة دفاعية ليتمكن تحقيق الرهبة ، فلا يكفي إعداد القوة للحرب بل يتعين بناء قوة رادعة تحول دون وقوع الحرب ليأس العدو من الانتصار فيها . (٣)

"وينبغي ان لا يغيب علينا ان مثل (رباط الخيل) قد لوحظ بنحو المثالية إلى القوة العسكرية التي يقاتل بواسطتها والتي تبدلت في زماننا هذا إلى السيارة وما شاكلها . " (٤)

٢- ونقرأ في القرآن الكريم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا ﴾ النساء: ٧١ فإن الحذر بمعنى اليقظة والاستعداد الدائم لمواجهة العدو ، وقد تأتي بمعنى الوسيلة لمواجهة. وجملة (فانفروا ثبات أو انفروا جميعا) تدل على أنه لا ينبغي للمسلمين الجلوس في البيوت بانتظار العدو ، بل عليهم أن يستعدوا لمواجهة ويهجموا عليه مستفيدين من الأساليب القتالية

(١) ظ: الرسول القائد ، محمود شيت خطاب / ٢ ط ، دار مكتبة الحياة ومكتبة النهضة / بغداد ، ١٩٦٠م / ٢٥ - ٢٦ .

(٢) أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية ، منير محمد الغصبان / ١ ط ، دار السلام / القاهرة ، ١٤٣١هـ / ٢٨ .

(٣) ظ: في الاجتماع السياسي الإسلامي / ١٢٤ - ١٢٥ .

(٤) دروس تمهيدية في تفسير آيات الأحكام من القرآن ، باقر الإيرواني / دار كميل / ١ / ٢٤٠ .

المختلفة . فتارة يهجمون بصورة مجاميع متفرقة، وأخرى بصورة حرب عصابات، وتارة بصورة جيش منظم، فيقاتلون في كل ظرف ما يتناسب معه .^(١)

أي: " ان يكون أبناء الامة على استعداد للانطلاق في معارك الدفاع عن قيمها الرسالية هو منتهى الجدية في الحياة والفاعلية والطاعة للقيادة. وليس المهم العمل حين تدق طبول الحرب، بل الاستعداد قبل ذلك في أيام السلم حيث يسترخي الناس، ويغلبهم نعاس الأمن، ويحسبون أن الحياة لهو ولعب ."^(٢) وهذا هو الاستعداد المعنوي للحرب والدفاع .

٣- ولأهمية الاستعداد المادي وعدم الدخول في الحرب بدون سلاح وعدة ، نجد أن الله سبحانه وتعالى تكفل بتعليم نبيه داوود (عليه السلام) الطريقة الصحيحة لإعداد وصناعة الدروع فقال سبحانه: ﴿ أَنْ أَعْمَلْ سَبِغَتٍ وَقَدَرٍ فِي السَّرْدِ وَأَعْمَلُوا صِلْحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ سبأ: ١١ .

قيل في بيان هذه الآية: إن (سابغات) هي الدروع الواسعة الضافية، وداوود(عليه السلام) أول من اتخذها وكانت قبل صفائح. (وقدر) لا تجعل المسامير دقاقاً فتقلق ، ولا غلاظاً فتقضم الحلق . والسرد نسج الدروع .^(٣)

أي " يقول تعالى لداوود: أن اصنع الدروع واسعة ومريحة، حتى لا تكون سجناً للمقاتل وقت إرتدائها... لا تجعل حلقاتها صغيرة وضيقة أكثر من اللازم فتفقد بذلك خاصية الإنثناء والتطوي، ولا كبيرة إلى درجة يمر منها حد السيف والخنجر والسنان، فكل شيء يجب أن يكون ضمن مقياس معين وتناسب محدد ."^(٤)

وقال الله سبحانه في آية أخرى إشارة إلى هذه الصنعة الدفاعية وفائدتها: ﴿ وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُؤْسٍ لَكُمْ لِنُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ ﴾ الأنبياء: ٨٠ .

قيل: اللبوس عند العرب السلاح كله درعاً كان أو جوشناً، أو سيفاً، أو رمحاً . والمراد في الآية: الدروع خاصة ، وهو بمعنى الملبوس ، كالركوب والحلوب . (لتحصنكم من بأسكم) أي من حريمكم،

(١) ظ: نفحات القرآن ، ١٠ / ٢٧٩ .

(٢) من هدى القرآن ، ٢ / ٧٩ .

(٣) ظ: الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل / ٨٦٩ .

(٤) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ١٠ / ٥٢١ .

أو من وقع السلاح فيكم (فهل أنتم شاكرون) لهذه النعمة ، والإستفهام بمعنى الأمر .^(١) " تلك هي صنعة الدروع حلقاً متداخلة ، بعد أن كانت تصنع صفيحة واحدة جامدة . والزرد المتداخل أيسر استعمالاً وأكثر مرونة ، ويبدو أن داود هو الذي ابتدع هذا النوع من الدروع بتعليم الله . والله يمن على الناس أن علم داود هذه الصناعة لوقايتهم في الحرب."^(٢)

ويظهر بعد هذا: إن القرآن الكريم اهتم بإعداد المسلمين معنوياً ومادياً للدفاع ضد الأعداء . وعلى المسلمين استلهم العبر والدروس من القرآن الكريم والاهتمام بإعداد الجيش معنوياً ومادياً ، تاماً لا ناقصاً ، حال السلم والحرب . ولكن ومع الأسف نجد أننا اليوم نفتقر إلى الإعداد المعنوي ، ونهتّم بالإعداد المادي أكثر من اهتمامنا بإعداد الجيش معنوياً . فلا بد من إعطاء هذه النقطة أولوية كبيرة فقد كانت هي السبب في انتصار المسلمين في بدء الدعوة الإسلامية . وإعداد الجيش معنوياً يكون بتقويتهم، ورفع عزيمتهم ، وتذكيرهم بفضل الجهاد في سبيل الله ، وحثهم على الثبات في الحرب والذي سيأتي الحديث عنه في المطلب التالي ، بدافع الإيمان الحق .

المطلب الخامس: الثبات في الحرب وذكر الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَجْرَرٍ تُجْرِكُونَ مِنْ عَذَابِ إِلَهِكُمْ تَوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ يَعْرِضُ لَكُمْ دُونُكُمْ وَيُدْخِلُكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَسَيُكَفُّ عَنْكُمْ فِي جَنَّاتٍ عَذْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ وَأُخْرَى يُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِيرٌ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ الصف : ١٠-١٣ . ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ آل عمران : ١٦٩ . ﴿وَلَكِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مِتُّمْ لَمَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٍ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ آل عمران : ١٥٧ .

هذه الآيات المباركة وغيرها الكثير تبين لنا فضل القتال في سبيل الله ، إذ المقاتل يكسب إحدى الحسينيين إما النصر أو الشهادة . ولكن قد يسأل سائل عن الأسباب التي من أجلها شرع الله عز وجل القتال ؟ وهل يتعين على المقاتل الثبات في الحرب مع كل الظروف ؟ وما هو مدى تأثير ذكر الله تعالى في الحرب ؟

(١) ظ: فتح القدير / ٩٤٢ - ٩٤٣ .

(٢) في ظلال القرآن ، ٤ / ٢٣٩٠ .

أما الأسباب التي من أجلها شرع الله القتال: فإن الغاية من القتال هي:

١- دفع الاعتداء والظلم .

٢- استتباب الأمن .

٣- حماية الأديان كلها من الاضطهاد والإكراه .

٤- عبادة المسلمين لله وحده، وإعلاء كلمته، وتأمين دعوته، وتنفيذ شريعته . وهي في مصلحة

البشر كلهم لا الاستعلاء عليهم . والشاهد قوله تعالى ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتِّلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الصَّوْمُغُ وَيَبِغُ وَصَلَاتٌ وَمَسْجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَكَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ الحج: ٣٩-٤١ .^(١) ذكر في تعليل إذنه لهم بالقتال ثلاثة أمور: كونهم

مظلومين معتدى عليهم وعلى أوطانهم وأموالهم ، ولولا إذن الله لهم بالقتال لهدمت جميع المعابد التي يُذَكَّرُ فيها اسم الله ، وأن يكون غرضهم من التمكين في الأرض والحكم فيها إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.^(٢)

وفي هذه الآية نلاحظ أن الإذن بالقتال ليس للنبي (ص) وإنما هو للأمة التي توجه إليها الخطاب بوجوب القتال، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَتِّلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ... فَإِنْ أَنْهَوْا فَلَا عُدُونِ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ البقرة: ١٩٣-٩٠ . تدل الآيات الكريمة على أن

القتال المشروع هو القتال الدفاعي، والخطاب بوجوب القتال موجه إلى الأمة .^(٣)

(١) ظ: الوحي المحمدي / ٢٢٧-٢٢٨ .

(٢) ظ: المصدر نفسه / ٢٢٨-٢٢٩ .

(٣) ظ: في الاجتماع السياسي الإسلامي / ١٢٦-١٢٧ .

"ولعل من أبرز ما يكشف لنا عن هدف الإسلام من الجهاد والقتال والنشاط العسكري هو قوله

تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ

هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ النساء: ٧٥. (١)

أما ثبات الجيش في الحرب أمام هجمات العدو فإنه من أهم دعائم الحرب ، وركائز النصر. وقد

أمر الله عز وجل بملازمة الثبات في المعركة فقال الله تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَهِ وَأَنْتُمْ

الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَرَكَكُمْ أَعْمَلَكُمْ﴾ محمد: ٣٥ . لأن الرضا بالاستسلام يعد تخاذلاً، وإقراراً

بالعدوان والتسلط والقهر. كما لا يجوز الفرار أمام العدو إلا إذا كان ذلك من أجل التدابير الحربية،

وترتيب الخطط الدفاعية والهجومية، والله سبحانه وتعالى رخص للمسلم أن يفر ليكر على عدوه مرة

ثانية، أو لينضم إلى بقعة أخرى من الجيش لتركيز الدفاع فيها مثلاً. (٢)

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبرُهُ إِلَّا

مُتَحَرِّقًا لِقَالٍ أَوْ مُتَحَرِّزًا إِلَى فِتْنٍ فَقَدْ بَكَءٌ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَا وَدَّ جَهَنَّمُ وَبَشَى الْمَصِيرُ﴾

الأنفال: ١٥- ١٦. ومعناه: ومن يولهم يومئذ دبره فقد باء بغضب من الله ومصيره جهنم إلا متحرفاً

لقتال أو متحيزاً إلى فئة يتوجه إليهم . واختلف أهل التفسير فقال بعضهم كان هذا يوم بدر خاصة،

وقال أكثرهم أن هذا الحكم لم ينسخ والفرار من الحرب من الكبائر. وكان الحكم في الابتداء أنهم لا

يحل لهم الفرار إذا كانوا مثل عشر المشركين كما قال الله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَبِيرُونَ

يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ الأنفال: ٦٥ . ثم خفف الأمر عنهم فقال: ﴿أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ

ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ الأنفال: ٦٦ . وهذا إذا كان معهم الأسلحة، فأما من

لا سلاح له فلا بأس أن يفر ممن معه السلاح. (٣)

(١) مفاهيم القرآن ، ٢ / ٥٦٥ .

(٢) ظ: آثار الحرب في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة ، وهبة الزحيلي / ط ٣ ، دار الفكر / دمشق ، ١٤١٩ هـ / ٧٥٠ -

٧٥٢ .

(٣) ظ: شرح كتاب السير الكبير ، محمد بن الحسن الشيباني - محمد بن أحمد السرخسي ، تح: أبو عبد الله محمد حسن

محمد حسن إسماعيل الشافعي / ط ١ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤١٧ هـ / ١ / ٨٨-٨٩ .

وكما أن الثبات في الحرب يكون سبباً للنصر ، كذلك فإن الإيمان بالله وذكره سبحانه يشكل الدور الأكبر للنصر، ومن الأمثلة التي تجسد تأثير الإيمان بالله في الحرب.

إن النبي محمداً (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يعتمد اعتماداً كبيراً على القوة الإيمانية للجند ، وغالباً كانت نسبة القوة المعنوية للجند أكثر من القوة المادية والعسكرية ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ

عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ الأنفال: ٦٥ . والمسلمون كانوا بدافع الإيمان المتأصل في قلوبهم يربحون في المعركة مع قلة عددهم، وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا بقوله تعالى : ﴿كَمْ مِنْ

فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ البقرة: ٢٤٩ .^(١)

فقد " كان سلاح الجيش الإسلامي في واقعة بدر جريد النخل في حين أن جيوش الشرك كانت تملك أحدث الأسلحة الحربية في ذلك الوقت ، وقد انهزمت تلك القوى الغادرة وولت الأدبار، لقد كان صمود المسلمين ، وتسليحهم بقوة الإيمان هو السبب في انتصارهم في تلك الواقعة الخالدة في دنيا الإسلام."^(٢)

ويتبين: أن القوة المعنوية أشد وقعاً من حد السيف والخنجر . وعلى المسلمين التسليح بقوة الإيمان قبل التسليح بالحديد ، ويثبتوا في الحرب ولا يغفلوا عن ذكر الله وطلب النصر منه سبحانه وتعالى فما النصر إلا من عند الله .

ومن الآيات القرآنية التي أشارت إلى الثبات في الحرب وذكره سبحانه فيها:

١- قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَصُرُوا اللَّهَ يَصْرُكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ محمد: ٧ . قيل: " «إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ» أي: دين الله بالجهاد. « يَنْصُرُكُمْ» على عدوكم « وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ» أي: يقوي قلوبكم لتثبتوا."^(٣)

(١) ظ: أول حكومة إسلامية في المدينة المنورة ، محمد الحسيني الشيرازي ، تح: مركز الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) / ط ٢ ، مركز الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) / بيروت ، ١٤٢٠ هـ / ٨٣ .

(٢) النظام التربوي في الإسلام / ٣٩٨ .

(٣) عقود المرجان في تفسير القرآن ، نعمة الله الجزائري ، تح: مؤسسة شمس الضحى الثقافية / إحياء الكتب الإسلامية / قم المشرقة / ٤ / ٥١٢ .

٢- أمر الله المؤمنين بالصبر والثبات في الحرب فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ آل عمران: ٢٠٠ . قيل في تفسير هذه الآية: " (اصبروا) على الدين وتكاليفه، (وصابروا) أعداء الله في الجهاد. أي: غالبوهم في الصبر على شدائد الحرب، لا تكونوا أقل صبراً منهم وثباتاً. والمصابرة باب من الصبر ذكر بعد الصبر على ما يجب الصبر عليه تخصيصاً لشدته وصعوبته. (ورابطوا) وأقيموا في الثغور رابطين خيلكم فيها مترصدين مستعدين للغزو ."(١)

٣- قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ الأنفال: ٤٥ . فهنا (إذا لقيتم فئة) قضية الإيمان والمسؤولية الإيمانية حيث ترون لقاء العدو أمراً من الله (فاثبتوا) أي: ثباتاً دون فرار، (واذكروا الله كثيراً) في هذا اللقاء وسواه (لعلكم تفلحون) فتفلجون عدوكم إن شاء الله . ولأن ذكر الله سبحانه يُطمئن القلوب ، والمؤمن في الأخطار بحاجة ماسة إلى اطمئنان حتى لا يتزعزع ، لذلك افترض الله ذكره عند الطراب بالسيوف . والثبات لا ينافيه تولي الدبر لأشخاص من الجيش لإثبات أكثر مما كان . وعلى أية حال فإن الثبات في اللقاء والإكثار من ذكر الله هما من مجالات الإفلاح .(٢)

٤- ولأن ذكر الله سبحانه والثبات في الحرب من أسباب النصر ، نقرأ في قصة طالوت وجيشه إذ تضرعوا لله بالدعاء أن يثبت أقدامهم من الزلل في الحرب قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا مَبْرَأً وَكُنْتَ أَقْدَامُنَا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ البقرة: ٢٥٠ .

قيل في بيان هذه الآية: ولما برزوا في ميدان الحرب وتهيأوا لقتال جالوت وجنوده مع ما رأوا من قلة عددهم ، وكثرة عدوهم ، تضرعوا لله عز وجل في طلب النصر . فقالوا ربنا اصعب علينا صبراً

(١) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل / ٢١٤ .

(٢) ظ: الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن والسنة ، ١٢ / ٢٥١ .

في مُنَارَلَتِهِمْ ، وَأَعْطَانَا قُوَّةَ تَحْمِلِ الْآلَامِ فِي مُقَاتَلَتِهِمْ، وَثَبَتَ أَقْدَامَنَا فِي مُزَاوَلَةِ الْقِتَالِ ، وَانْصَرْنَا بِتَأْيِيدِكَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ . وَلَقَدْ أَجَابَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ دَعْوَتَهُمْ وَنَصَرَهُمْ عَلَى عَدُوِّهِمْ (١).

٥- كما نجد أن القرآن الكريم قد شبه الثابتين في الحرب بالبنيان الثابت القواعد الذي يشد بعضه بعضاً قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُورٌ﴾ الصف: ٤ .
 قيل: صافين أنفسهم أو مصفوفين (كأنهم بنيان مرصوص) أي مشبهين في ترابطهم من غير فرجه وخلل ببنيان رص بعضه إلى بعض ورصف إلى أن صار شيئاً واحداً (٢).

" وهذا يدل على وجوب الثبات في الجهاد في سبيل الله ، ولزوم المكان كثبوت البناء . " (٣)

المطلب السادس: الجنوح للسلم مادام المخالف مسالماً

الفرع الأول: مفهوم الجنوح للسلم

معنى الجنوح: جَنَحَتِ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ ، وَجَنَحَ اللَّيْلُ: مَالَ لِلذَّهَابِ أَوْ الْمَجِيءِ . وَجَنَحَ الطَّائِرُ: كَسَرَ جَنَاحِيهِ لِلْوُقُوعِ . وَاجْتَنَحَ عَلَى الشَّيْءِ: انْكَبَّ عَلَيْهِ وَمَالَ . وَمِنْ الْمَجَازِ حَفَظَ لَهُ جَنَاحَهُ (٤).
 وقيل: " (جَنَحَ) مَالَ وَبَابَهُ خَضَعَ وَدَخَلَ وَ (جُنُوح) اللَّيْلُ إِقْبَالُهُ " (٥).

معنى السلم: وهو الصلح ، يفتح ويكسر ، ويذكر ويؤنث . وهو ضد الحرب (٦). وقيل: " السلم مصدر بمعنى التوافق ورفع الخلاف والخصومة . " (٧)

(١) ظ: نفحات الرحمن في تفسير القرآن ، محمد بن عبد الرحيم النهاوندي ، تح: قسم الدراسات الإسلامية / ط ١ ، مؤسسة البعثة / قم المشرقة ، ١٤٢٩ هـ / ١ / ٥٠١ - ٥٠٢ .

(٢) ظ: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ، ٨ / ٢٤٣ .

(٣) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، ١٤ / ٥٤٢ .

(٤) ظ: أساس البلاغة ، ١ / ١٥١ - ١٥٢ . مادة (جنح) .

(٥) مختار الصحاح / ١١٣ .

(٦) ظ: الكليات / ٥٠٧ .

(٧) التحقيق في كلمات القرآن الكريم ، حسن المصطفوي / ط ١ ، مركز نشر آثار العلامة المصطفوي/ طهران ، ١٣٩٣ هـ / ٥ / ٢٣٠ .

أما الجنوح للسلم بوصفه مركباً: فهو بمعنى الميل إلى الصلح .^(١) وجنحوا للسلم مالوا للصلح ، والإستسلام.^(٢)

ويبدو لي أن الجنوح للسلم هو الاتجاه نحو الصلح والاتفاق وتجنب الحرب مادام العدو مسالماً ، ويجب أن لا نبدأ بالسلم والصلح قبل أن يبدووا به لقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا ﴾ الأنفال: ٦١ .

الفرع الثاني: نظرة الإسلام إلى السلم

يعدُّ القرآن أن أصل العلاقات البشرية هو السلم ، ولذلك يخاطب النبي(ص) قائلا: ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا ﴾ الأنفال: ٦١ . وكانت القاعدة قبل القتال هي الدعوة إلى الإسلام أو الجزية ، والحرب هي الخيار الأخير وحرّم القرآن الحرب العدوانية إذ جاء في التنزيل: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ البقرة: ١٩٠.^(٣) فالحرب ليست هي أصل العلاقة بين المسلمين والدول الأخرى، وأن الدعوة الإسلامية سلكت طريقها بالحكمة وقوة الحجة وبالأسوة الحسنة، ولم تقم على الحديد والنار، كما حرم القرآن الكريم حروب التفشي والانتقام للإساءات الأدبية فقال: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا ﴾ المائدة: ٢ . وأنكر حروب التخريب والتدمير وحروب التوسع والاستغلال والتنافس فقال: ﴿ تِلْكَ أَلْدَارُ الْأُخْرَىٰ ۚ يَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ﴾ القصص: ٨٣.^(٤)

ولما حرم الإسلام حرب الاعتداء والظلم ، حلل الحرب التي تقتضيها الضرورة من درء المفسد وتوطيد المصالح ، وأما السلام الصحيح لا يمكن تمتع العالم به إلا بهداية الإسلام ، ووضع قوانين

(١) ظ: مفاتيح الغيب ، ١٥ / ١٩٣ . وينظر: تفسير المعين ، ١ / ٤٦٣ .

(٢) ظ: الصافي في تفسير كلام الله الوافي ، محمد محسن الكاشاني ، تح: محسن الحسيني الأميني / ط ١ ، دار الكتب الإسلامية/ طهران ، ١٤١٩ هـ / ٣ / ٣٥٥ - ٣٥٦ . وينظر: تفسير كنز الدقائق وبحر الغرائب ، محمد بن محمد رضا القمي المشهدي ، تح: حسين دركاهي / ط ١ ، مؤسسة شمس الضحى / ١٤٣٠ هـ / ٥ / ٣٦٦ .

(٣) ظ: مدخل الى القانون الدولي الانساني ، عامر الزمالي / ط ٢ ، المعهد العربي لحقوق الانسان / تونس ، ١٩٩٧ م / ١٠ .

(٤) ظ: الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام ، علي منصور / القاهرة ، ١٣٩٠ هـ / ٢٨١ - ٢٨٢ .

الحرب على قواعده. والإسلام في هذا لم يسبقه دين ولا قانون ، ولا إرشاد فلسفي أو أدبي ، ولا تبعته بها أمة بتشريع ولا عمل عرفي .^(١)

و"لا ريب أن الإسلام ، الذي جعل السلم أصلاً في تعامله مع الجماعات والدول ، قد وضع الآداب والقواعد التي يتطلبها السلم حتى يُكتب له البقاء ، وحتى يتحقق المجتمع الدولي الفاضل الذي ينشده من خلال مفهومه لفكرة التعايش السلمي المشترك . وتظهر آداب الإسلام في حالة السلم في الآتي:

١- تشجيع التبادل الدبلوماسي والتقنصلي .

٢- تنمية العلاقات التجارية الدولية .

٣- احترام المعاهدات الدولية .

٤- اعتماد التحكيم والوساطة كحل للمنازعات الدولية ."^(٢)

إن نظرة الإسلام في تدعيم السلم نظرة عالمية ، تقوم على أساس مثالي وطابع خلقي رفيع . فالإسلام في جوهره شريعة السلام والرحمة العامة بجميع الأمم . أما الحرب فهي مشروعة لغايات محددة بينها سابقاً . والسلم الذي هو أساس العلاقة الدولية في الإسلام ليس معناه إلقاء السلاح وسبات الأمة ، وإنما الواجب إعداد العدة وشنح الثغور في سبيل الله ؛ حتى يرهب العدو الذي تحدثه نفسه بالاعتداء على المسلمين ."^(٣)

و"يجب على العاقل أن يكون متأهباً للحرب في حال سلمه، خائفاً من العدو في حال صلحه، فإن العدو الذي يصالحك لأمر يضطر إليه، لا يخرج بالصلح عن طبعه، وإنما مثله الحكماء بالماء الجاري الذي تضطره النار إلى حرارته، فإذا زایلته رجع إلى طبعه، وما كان عليه من برده ."^(٤)

إذ عرفت لدى الأمم الغربية نظريتان:

إحداهما: السلم المسلح .

(١) ظ: الوحي المحمدي / ٢٣٣ .

(٢) نظرية الدولة وآدابها في الإسلام / ١٦٩ .

(٣) ظ: آثار الحرب في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة / ١٩٣ - ١٤٠ .

(٤) كتاب السياسة أو الإشارة في تدبير الإمارة ، أبو بكر محمد بن الحسن المرادي الحضرمي ، تح: محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، أحمد فريد المزيدي/ ط ١ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤٢٤هـ / ٦٢ .

وثانيتها: الحياد المسلح .

فأما الأولى فنقرأ في الكتب أن واضعها هو بطرس الأكبر ، ويقصد بها أن الدولة التي تتقن تسليحها ، تفرض على غيرها احترام سلمها . وبمعنى آخر إن الذي يفكر في الاعتداء عليها ، يعلم أن الحرب معها ضررها أكبر من نفعها ولذلك يستقر السلم . أما القاعدة الواردة في القرآن الكريم ﴿ تَرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ الأنفال: ٦٠ . وهي قبل نظرية بطرس بعشرة قرون .^(١)

الفرع الثالث: قبول دعوة السلم

" السلم والاستقرار أساس كل تقدم حقيقي ورخاء في العالم ، وعلى أرضيته تنمو العلاقات الطيبة بين أفراد المجتمع الإنساني ، والإسلام أحرص الأنظمة في العالم على إقامة سلم وطيّد قائم على الحق والعدل ."^(٢) والسلم بعد الحرب أمر مشروع ومستحب ، فلو طلب المقاتلة من الأعداء السلم فلاستجابة إليه أمر مستحب إن لم يكن واجباً ، مع مراعاة أحوال الحرب ومصلحة الدولة وتحقيق المصالح العليا للدولة على اختلاف مواطنيها . فبمجرد أن يكون هناك ميل للسلم حتى من قبل العدو المحارب فالجنوح واللجوء إليه أمر مأمور به في القرآن الكريم .^(٣) قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَإِنْ أَعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُفْعِلْوْكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ النساء: ٩٠ .

فإن قبول دعوة السلم إذا كان عادلاً مبدءاً من مبادئ التشريع الدفاعي العسكري في الإسلام . قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنتُ الْأَوَّلِينَ وَقَدْ نُلُوهُمْ حَتَّى لَا تُكُونَ فَتْنَةً وَيَكُونُوا لِلَّذِينَ كَفَرُوا قَاتِلَةً فَإِنَّ اللَّهَ فَاتِكُ اللَّهِ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ نَعَمْ الْمَوْلَى وَنَعَمْ النَّصِيرُ ﴾ الأنفال: ٣٨ - ٤٠ . والآيات دلت على أن كف الكفار عن حرب المسلمين يجعل من الممكن إقامة حالة سلام بين المسلمين وبينهم ، وإن عادوا إلى العدوان فإنهم سيقابلون بالحرب . كما يتضح أيضاً من الآيات أن الخطاب في قبول

(١) ظ: الجهاد والحقوق الدولية العامة في الإسلام ، ظافر القاسمي / ط ١ ، دار العلم للملايين / بيروت ، ١٩٨٢م /

(٢) العلاقات الدولية في الإسلام ، وهبة الزحيلي / ١١ .

(٣) ظ: السلام في فلسفة الإسلام ، إسماعيل أبابكر البامرني / ط ١ ، مطبعة خاني / دهوك ، ٢٠١٤م / ٥٤ - ٥٥ .

دعوة السلم موجه إلى النبي(ص) خاصة ، والخطابات المشروعة للحرب موجهة إلى الأمة . ويمكن أن يستفاد من ذلك أن إبرام معاهدات السلم ونبذها هو حق خاص للقيادة العليا للدولة الإسلامية، وليس لأحد دونها .^(١)

إلا " إن هناك سلماً رخيصة دنية، هي السلم التي تقام على حساب البشرية، وعلى حساب المبادئ العليا للإنسانية، كما أرادها الله في الأرض لبني الإنسان، وهذه هي السلم التي يحذر الله المسلمين منها: ﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ ﴾ محمد: ٣٥، الأعلون لأنكم تمثلون الصورة العليا للحياة، والتي لا بد لها من النصر حين يؤمن الناس بها لأنها من كلمة الله: ﴿ إِنْ تَضَرُّوا اللَّهَ يَضُرَّكُمْ وَيُئَيِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ محمد: ٧ .^(٢)

ويتبين: إن السلم يمثل جانباً من جوانب الرحمة ، فالقرآن الكريم حتى في خضم المعارك فتح للعدو باب السلم إن أراد الرجوع والميل عن الحرب . وأمر المسلمين بقبول دعوة السلم ؛ ليقطع طرفاً من النزاع وليعم الأمن والسلام . وفي الوقت ذاته نبه المسلمين أن يأخذوا حذرهم وأسلحتهم في حال السلم ؛ حتى لا يميل العدو عليهم ميلاً واحدة .

(١) ظ: في الاجتماع السياسي الإسلامي / ١٢٨ - ١٢٩ .

(٢) السلام العالمي والإسلام / ١٥٥ .

الخلاصة

ويبدو من كل ما تقدم: أن القرآن الكريم يمثل نظاماً شاملاً كاملاً للدولة ، وعندما تتبنى الدولة العمل بما دعا إليه فإنها حتماً ستصل إلى بر الفلاح . إذ نظم القرآن الكريم علاقة الأفراد مع بعضهم البعض داخل الدولة الواحدة ، فوضع لكل حقوقاً وواجبات . كما نظم علاقة الدولة مع الدول الأخرى . وصدق الله إذ قال: ﴿ وَزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ النحل: ٨٩ ، فنجد القرآن الكريم لم يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ، وعلى الدولة ألا تغادر صغيرة ولا كبيرة أشار إليها القرآن الكريم إلا وطبقها إن أرادت الاستقرار . ولعل سائل يسأل: إن المسلمين طبقوا القواعد والقوانين التي رسمها القرآن الكريم للدولة ولم يكتب لهم التقدم والرخاء والسعادة ؟

إن الباحثة ترى أن الجواب على هذا التساؤل يتمحور حول امعان النظر ، والتأمل الدقيق في هذا السؤال . وهو هل أن المسلمين طبقوا جميع تعاليم القرآن ؟ وهل أن الراعي والرعية التزموا بجميع ما أمرهم القرآن به ؟

وللسائل أن يتأمل ذلك .

الفصل الثالث

معالم الدولة في القرآن الكريم

المبحث الأول: الدولة العادلة

المبحث الثاني: الدولة الظالمة

المبحث الأول: الدولة العادلة

المطلب الأول: معالم الدولة العادلة

المطلب الثاني: عاقبة الدولة العادلة

المطلب الثالث: نماذج الدول العادلة

المطلب الأول: معالم الدولة العادلة

قَالَ تَعَالَى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾^(١) آل عمران: ١١٠ .

الدولة العادلة هي التي أوجبها القرآن الكريم ورفع شعارها وحدد معالمها ووضح أهميتها ، وهي لا تقتصر على الإمام (الحاكم) فحسب فليس هو وحده المأمور بالعدل والصلاح بل يشمل ذلك الرعية أيضاً. فلا تقوم الدولة العادلة الصالحة على الإمام العادل وحده ، بل لابد من وجود رعية عادلة تؤمن بالله تعالى وبرسله ، ومصلحة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر . فكما أرسل الله تعالى أنبياءه ورسله، وأمرهم بالحكم بين الناس بالعدل، وإرشادهم ؛ لئلا يضلوا السبيل ، كذلك أمر سبحانه الأمة بالعدل والصلاح وتجنب الظلم .

يقول أمير المؤمنين علي (عليه السلام): " الذليل عندي عزيز حتى آخذ الحق له، والقوي عندي ضعيف حتى آخذ الحق منه ".^(١) ويقول أيضاً: " وإنما هم أهل دنيا مقبلون عليها، ومهطعون إليها، وقد عرفوا العدل ورأوه، وسمعوه ووعوه، وعلموا أن الناس عندنا في الحق أسوة، فهربوا إلى الأثرة فبعداً لهم وسحقاً!! إنهم - والله - لم ينفروا من جور، ولم يلحقون بعدل، وإنا لنطمع في هذا الأمر أن يذلل الله لنا صعبة ".^(٢)

وعليه فإن الدولة العادلة لابد فيها من:

١- إمام عادل: تقوم سياسته في الحكم على العدل و" السياسة العادلة لأي أمة هي تدبير شئونها الداخلية والخارجية بالنظم والقوانين التي تكفل الأمن لأفرادها وجماعاتها والعدل بينهم، وتضمن تحقيق مصالحهم وتمهد السبيل لرفيهم وتنظم علاقتهم بغيرهم ".^(٣)

فقد نص القرآن الكريم على " الدعائم الثابتة التي ينبغي أن تعتمد عليها نظم كل حكومة عادلة ولا تختلف فيها أمة عن أمة فقرر العدل في قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾

(١) نهج البلاغة / ٧٧ .

(٢) المصدر نفسه / ٦٤٠ - ٦٤١ .

(٣) السياسة الشرعية / ١٩ .

النساء: ٥٨ والشورى في قوله عز شأنه: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ آل عمران: ١٥٩ والمساواة في قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ الحجرات: ١٠. (١)

كما بين الله تعالى في قوله: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ ولله عِقَبَةُ الْأُمُورِ ﴿الحج: ٤١ أن أولياء الله إذا أعطوا الحكم فإنهم سيقومون الصلاة؛ لأنها من مظاهر التقرب لله تعالى ، ويؤتون الزكاة ؛ لأنها الطريق المؤدية إلى العدالة الاجتماعية ، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ؛ لاشاعة الفضائل والقضاء على المنكرات. (٢)

٢- رعية عادلة: تقوم بالإيمان ، وتستضيء بشريعة الله ، وتحكم بكلماته ، وتستظل بقرآنه ، وتنفذ حدوده، وتحمل رايته ، وتعبد عباداً لا شرك فيها من هوى ونفاق ورياء ، ومن جبايرة وطغاة وأصنام الشهوات والرغبات قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ النور: ٥٥. (٣)

" فالأمة الاسلامية تمتاز عن غيرها من الأمم بأنها أمة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتؤمن بالله، وإنها أمة وسط وشهيدة على العالم على المستوى الخارجي قال تعالى ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ البقرة: ١٤٣. (٤)

ويبدأ إصلاح الرعية من التزامها بالعبادات ؛ لأن " العبادات تمهد للأخلاق ، والأخلاق تهيء للتشريع، والتشريع يمكن للدولة ، والدولة تيسر الحياة للعبادات والأخلاق والتشريع . وقبل أن نقيم الحدود يجب أن نوجد المجتمع الصالح الذي يكون الخلق الاسلامي ، ونوجد الفرد المطمئن إلى

(١) السياسة الشرعية / ٢٠ .

(٢) ظ: نفحات القرآن ، ١٠ / ٢٣ .

(٣) ظ: دولة القرآن / ٤٨ .

(٤) فلسفة الدولة عند الشهيد الصدر / ٣١٧ .

أرزاقه تحت ألوية النظم الاقتصادية الإسلامية التي تتكفل بالفرد مسكناً وملبساً وتعليماً ودواءً وعملاً".^(١)

يقول أمير المؤمنين علي (عليه السلام): " واعلم أن الرعية طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض، ولا غنى ببعضها عن بعض: فمنها جنود الله، ومنها كتاب العامة والخاصة، ومنها قضاة العدل، ومنها عمال الإنصاف والرفق، ومنها أهل الجزية والخراج من أهل الذمة ومسلمة الناس، ومنها التجار وأهل الصناعات ومنها الطبقة السفلى من ذوي الحاجة والمسكنة، وكل قد سمى الله له سهمه، ووضع على حده فريضة في كتابه أو سنة نبيه - صلى الله عليه وآله وسلم - عهداً منه عندنا محفوظاً. فالجنود، بإذن الله، حصون الرعية، وزين الولاة، وعز الدين، وسبل الأمن، وليس تقوم الرعية إلا بهم ".^(٢)

الأسس القرآنية للدولة

إن الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) "وضع الأسس الكبرى لنظام الحكم وشروط ومعالم الدولة والمواطنة كما وجدها في القرآن الكريم فنحن عندما نتحدث عن نظام أسسه محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) نتحدث عن نظام جاء به القرآن الكريم ".^(٣)

ومعالم هذا النظام هي:

١ - الاستخلاف والتكريم

إن الله تعالى استخلف بني آدم في الأرض ، وجعل كلاً منهم خليفة على نفسه قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ﴾ فاطر: ٣٩ ، وهذه الخلافة تعطيه خصائص تميزه عن غيره ، وتمنحه حقوقاً تمكنه من العيش الكريم، كما أنه تعالى كرمه وفضَّله على كثير من خلقه تفضيلاً.

وإن عملية الاستخلاف الإلهي للجماعة البشرية على الأرض تعني:

أولاً: انتماء الجماعة البشرية إلى محور واحد وهو المُستخلف (الله) قَالَ تَعَالَى: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾ البقرة: ١٣٨ .

(١) دولة القرآن / ٦٢ .

(٢) نهج البلاغة / ٥٩٦ .

(٣) الأصول النظرية للدولة والمواطنة في القرآن الكريم وتطبيقاتها عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) / ٥٠ .

ثانياً: إقامة العلاقات الاجتماعية على أساس العبودية لله ، وتحرير الإنسان من عبودية الطاغوت
 قَالَ تَعَالَى: ﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِي إِلَّا أَسمَاء سَمَيْتُمُوهَا ﴾ يوسف: ٤٠ .

ثالثاً: تجسيد روح الأخوة العامة في كل العلاقات الاجتماعية بعد محو ألوان التسلط والاستغلال .

رابعاً: إن الخلافة استئمان ، والأمانة تفرض المسؤولية والإحساس بالواجب ، فعلى الإنسان أن
 ينهض بأعباء هذا الواجب .^(١)

وبهذا المعنى تتحدد علاقة الإنسان بالله (القائمة على العبودية المطلقة له تعالى) ، وعلاقة
 الإنسان بأخيه الإنسان (القائمة على الأخوة) وهذه هي واجبات المستخلف .

و"يتجلى مفهوم الاستخلاف في الخطاب السياسي التشريعي، حيث ستكون الخلافة هي النظام
 الذي تقوم عليه الدولة الإسلامية، وليس الملك والوراثة الجبرية، ولا الغصب والسلطة القهرية."^(٢)

إن الخلافة العامة للإنسان في الأرض ليست مطلقة، بل هي مشروطة بأصل التوحيد وإعمار
 الأرض، إذ أخذ الله تعالى عهداً موثقاً من البشر قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي ءَادَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ

ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾
 الأعراف: ١٧٢ ، ويتضمن هذا الميثاق الإيمان بالله، وبناء العلاقات الإنسانية على العدل، وإعمار
 الأرض، وعلى أساس هذا الميثاق تقوم الخلافة العامة للإنسان على الأرض.^(٣)

و"الإنسان في القرآن مخلوق مكرم، له من الخصائص ما يميزه عن سائر الخلق، فهو الذي صرح

القرآن بتكريمه وتفضيله، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي ءَادَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ

الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ الإسراء: ٧٠ ، والآيات الدالة على هذا كثيرة
 ومتنوعة . وهذا التكريم كان له صدها الواسع في مجال تقرير حقوق الإنسان في الإسلام .^(٤)

(١) ظ: خلافة الإنسان وشهادة الأنبياء ، محمد باقر الصدر ، تح: أحمد ماجد / ط ١ ، دار المعارف الحكيمة / ١٤٣٥هـ /

٥٥ - ٥٦ .

(٢) تحرير الإنسان وتجريد الطغيان ، حاكم المطيري / المؤسسة العربية للدراسات والنشر / ٢٠٠٩م / ٩٧ .

(٣) ظ: في الاجتماع السياسي الإسلامي / ٣٢٥ - ٣٢٦ .

(٤) الأحكام الشرعية للنوازل السياسية / ١٠٠ - ١٠١ .

ويظهر تكريم الإنسان واستخلافه من خلال إمكانيات وخصائص منحها الله تعالى له من دون خلقه وأهمها:

- ١- خلقه على هيئة تمكنه من التصرف فيما استُخلف فيه .
- ٢- تعليم الإنسان وتزويده بوسائل وأدوات معرفية .
- ٣- منحه القوة والعزيمة لتسخير المواهب العقلية والبدنية للتصرف فيما حوله .
- ٤- تسخير الأشياء لخدمته وقضاء وطره منها .
- ٥- تسديد الإنسان وتزويده بالمعلومات ؛ لتنفيذ شرع الله في الأرض من خلال الرسل والكتب السماوية.
- ٦- خلق الرغبة لديه بمواصلة الحياة والطمع فيها .
- ٧- اختصاص الإنسان بالمبدأ الأخلاقي^(١).

٢- التوحيد والوحدة

"الإيمان ب ((الله)) - عزّ وجلّ- هو أساس الاعتقاد ومحوره في القرآن الكريم، فالاعتقاد بالله (عزّ وجلّ) هو الحدّ الذي يجعل صاحبه مؤهلاً للانتساب إلى مجتمع المعتقدين والمتدينين الإلهيين، والرجوع إلى القرآن الكريم يثبت هذه الادعاء بشكل واضح^(٢) .

وتترتب على هذا الاعتقاد الكثير من الثمار الخيرة التي لا تُجبي في المجتمعات غير التوحيدية ، فالحياة الاجتماعية التي تقوم على مبدأ التوحيد هي البيئة المناسبة لتحقيق السعادة والتقدم ، فكل نوع من العلاقات الإنسانية في الحياة الاجتماعية قد نُظمت على أساس هذا المبدأ . والمفهوم المقابل للتوحيد هو اجتتاب الطاغوت قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ النحل: ٣٦ ، كما اعتبر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أن التوحيد هو

(١) ظ: الأصول النظرية للدولة والمواطنة في القرآن الكريم وتطبيقاتها عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) / ٥٣

(٢) التفسير السياسي للقرآن دراسة في المبادئ المعرفية / ٦٥ - ٦٦ .

الذي يؤمن السعادة لكل الناس ، وكان يعدّ الدعوة إلى التوحيد دعوةً تحريرية ، وإخراجاً للناس من الاستعباد للناس إلى العبودية لله .^(١)

والوحدة من أهم أسس الدعوة والسياسة في القرآن الكريم . أما الدعوة فإن الله تعالى أرسل رسوله لجميع الناس من دون استثناء قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ يَتَايَهُمَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ الأعراف: ١٥٨ ، بمعنى أن الدين لجميع الناس ، وليس ديناً قومياً أو إقليمياً . والوحدة السياسية إزالة القومية والإقليمية التي تفرق الأمة قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ ﴾ الأنبياء: ٩٢ والمقياس الذي وضعه الله تعالى للتقييم هو التقوى قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ الحجرات: ١٣ .^(٢)

فإن " الإسلام يعتبر الناس جميعاً أمة واحدة لا تفرقها الألوان، ولا الأقاليم ولا الجنسية، وإذا اختلفت الأديان فإن أهل كل دين لهم أن يدعوا إلى دينهم بالحكمة والموعظة، من غير تعصب يصم عن الحقائق، ولا إكراه ولا إغراء بغير الحجة والبرهان ."^(٣)

فجميع الناس يعتبرهم الإسلام أمة واحدة والذي يجمعها هو الإنسانية ؛ لأن الأصل واحد قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَتَايَهُمَا النَّاسُ أَتَقُولُ الَّذِينَ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾ النساء: ١ ، ويذكر القرآن أن اختلاف اللغات والألوان ليس بمانع من الوحدة الإنسانية الشاملة ، بل إن هذا الاختلاف من سنن الله في خلق البشر بل هو آية من آياته قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْلَفَ الْأَسْنِينَكُمْ وَالْوَنُكُزُ ﴾ الروم: ٢٢ ، وإن اختلاف الناس شعباً وقبائل لم يكن ليقاقلوا بل للتعارف والتعاون .^(٤)

يتضح: أن التوحيد هو الذي يحقق السعادة للإنسان ، ويضمن له التحرر من استعباد الإنسان ؛ لأن العبودية أصالةً لله تعالى . أما الوحدة فهي من الركائز المهمة التي دعا إليها القرآن الكريم ،

(١) ظ: التفسير السياسي للقرآن دراسة في المبادئ المعرفية / ١٣٣ - ١٣٤ .

(٢) ظ: ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة / ١٥٨ - ١٥٩ .

(٣) العلاقات الدولية في الإسلام ، محمد أبو زهرة / ٤٤ .

(٤) ظ: المصدر نفسه / ٢١ - ٢٢ .

الذي يعد الجميع أمة واحدة ، لا اختلاف بينهم إطلاقاً ، ولا فضل لأحدهم على الآخر عند الله إلا (بالتقوى) . نعم ، التقوى التي غُيبت أفضليتها وقياس الناس على ضوئها في عصرنا الحالي ! التقوى التي كانت أشهر من نار على علم وهُجرت ! التقوى التي بات أصحابها غُرباء لا يُعتد بهم ! ولكن تبقى هي مقياس الله تعالى لعباده وهذا هو الأهم . قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَى ﴾ الحجرات: ١٣ .

٣ - العدالة

قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَنِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ النحل: ٩٠ ، ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ النساء: ٥٨ ، ﴿ وَلَنْ طَافِئَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَفَعِلُوا الْبَغْيَ حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ ت فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ الحجرات: ٩ ، ﴿ وَمَنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴾ الأعراف: ١٨١ .

" العدل - بصفة عامة - كما وضعه وعرفه الفقهاء والمفسرون ، هو . تنفيذ حكم الله : أي أن يحكم الناس وفقاً لما جاءت به الشرائع السماوية الحقة . كما أوحى بها الله إلى أنبيائه ورسله ."^(١) والعدل من صفات الله تعالى ، وله ميزة اجتماعية ، ميزة القدوة ؛ لأنه الصفة التي تمنح للمسيرة الاجتماعية التي هي بحاجة إلى العدل أكثر من أي صفة أخرى ، فالعدل له مدلوله الأكبر بالنسبة إلى توجيه المسيرة البشرية .^(٢)

كما أن " العدل هو المسؤولية الملقاة على عاتق الملك والسلطان، فحين يُطالب السلطان بالعدل وسيادة القانون، فلأن ملاك هذه الوظيفة هو تطبيق القانون وحفظ وصيانة الحقوق ."^(٣) فالعدالة " كمعيار مهني يحدد مدى إنسانية وكفاءة أي جماعة سياسية، فإن لم يتحلل الحاكم أو الرئيس أو

(١) النظريات السياسية الإسلامية ، محمد ضياء الدين الرئيس / ط٧ ، دار التراث / القاهرة / ٣٢٨ .

(٢) ظ: المدرسة القرآنية ، محمد باقر الصدر / ط٢ ، دار الكتاب الإسلامي / ١٤٣٤هـ / ١٤٨ .

(٣) معالم الفكر السياسي ونظرية الدولة في الإسلام / ٨٠ .

النائب البرلماني أو حتى ممثل الناحية والحي الشعبي، بصفة العدالة لا يؤتمن على عمله ولا يمكنه أن يؤدي رسالته بشكل صحيح، وهنا تستبد به شهواته ونزواته، ويتعثر في الأداء السياسي".^(١)

ومن وصية أمير المؤمنين علي (عليه السلام) إلى الأسود بن قطبة: " أما بعد ، فإن الوالي إذا اختلف هواه منعه ذلك كثيراً من العدل، فليكن أمر الناس عندك في الحق سواءً؛ فإنه ليس في الجور عوض من العدل، فاجتنب ما تُكر أمثاله، وابتذل نفسك فيما افترض الله عليك، راجياً ثوابه، ومتخوفاً عقابه".^(٢)

ويرتبط بالعدل العدل الاجتماعي ويقصد به " أن تتاح لكل مواطن فرص التعليم والعمل والانتاج وفرص الحياة الكريمة وهو ما ينشده الإسلام في عدالته الاجتماعية ويلزم الدولة التي تتبناه بتحقيقه على مسرح الحياة العامة بين المسلمين ".^(٣) " فلا يصلح العالم إلا إذا كانت العدالة ميزان العلاقات الإنسانية في كل أحوالها، فلا يبغي قوي على ضعيف، ولا يضيع حق ".^(٤)

وفي كلام أمير المؤمنين علي (عليه السلام) لأحد عماله: " فإذا أنت فيما رقي إلي عنك لا تدع لهواك انقياداً، ولا تبقي لآخرتك عتاداً. تعمّر دنياك بخراب آخرتك، وتصل عشيرتك بقطيعة دينك. ولئن كان ما بلغني عنك حقاً، لجمل أهلك وشسع نعلك خير منك، ومن كان بصفتك فليس بأهل أن يسد به ثغر، أو ينفذ به أمر، أو يعلى له قدر، أو يشرك في أمانة، أو يؤمن على جباية".^(٥) وعلى هذا فإن للعدالة معنيان: معنى نظامي ومعنى وظيفي .

" أولاً: فالعدالة النظامية تلك المجموعة من القواعد والنصوص التي تحكم النظام القضائي بحيث يكون أداة لتمكين مرفق العدالة .

(١) معالم الفكر السياسي ونظرية الدولة في الإسلام / ٨٤ .

(٢) نهج البلاغة / ٦٢٣ .

(٣) النظام السياسي في الإسلام / ٦٤ .

(٤) العلاقات الدولية في الإسلام ، محمد أبو زهرة / ٣٧ .

(٥) نهج البلاغة / ٦٤١ - ٦٤٢ .

ثانياً: العدالة الوظيفية: بمعنى أن العدالة تصير إحدى الأهداف أو المهام التي تسعى الجماعة السياسية إلى تحقيقها، وبحيث تمثل هدفاً ثابتاً للنظام السياسي.^(١)

وما أوجبنا اليوم لتطبيق العدالة بجميع معانيها ، وفي شتى مناحي الحياة ، ولا بد أن يسعى لتحقيقها ليس فقط النظام السياسي بل جميع أبناء الأمة ، فلا نلقي باللوم فقط على الحاكم إذا لم يكن يطبق العدل ، ولم يحكم بيننا بالعدل ، ونحن لا نطبقه فيما بيننا فيصدق علينا قوله تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ البقرة: ٤٤ ، فلا نرجو من الحاكم الخير وتطبيق العدل بيننا ، وننسى أنفسنا بتطبيقه .

إن العدل الذي حث عليه القرآن الكريم يشمل ما يلي:

١- العدل في الحكم: قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا حُكِمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ النساء: ٥٨ ، إذ أمر الله الحكام بإقامة العدل بين الناس في القضاء والخصومة .

٢- العدل في الشهادة: قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُوفُوا قَوْمِينَ بِالْأَيْسِطِ شَهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوْا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ النساء: ١٣٥ ، وبهذا أمر الله بالعدل قولاً وفعلاً ، والصدق في الشهادة ولو على النفس أو الأقربين .

٣- العدل في القول: قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ﴾ الأنعام: ١٥٢ ، وفيها حث على العدل في كل المجالات حتى في القول .

٤- إقامة صروح العدل: قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُوفُوا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ المائدة: ٨ ، وبهذا أمر الله المسلمين بإقامة العدل بين الأمم والشعوب.^(٢) ففي هذه الآية نهى الله تعالى عن أن يكون البغض

(١) معالم الفكر السياسي ونظرية الدولة في الإسلام / ٧٥ .

(٢) ظ: النظام السياسي في الإسلام / ٥٨ - ٦٠ .

سبباً لترك العدل، فصرح بالأمر بالعدل؛ تأكيداً وتشديداً، وعلة هذا الأمر بالعدل أن العدل أقرب للتقوى^(١).

وقد يتصور البعض أن العدالة أمر مثالي وخيالي ، ولا يمكن تحقيقها في المجتمع ، ولكن العقل يقر بأن خلاف العدل هو الظلم وهو أمر قبيح ، وإن الله تعالى أمر أنبياءه ورسله وجميع الناس بالحكم بالعدل والحق، فالحاكم من أهم شروطه العدالة ؛ لكي يطبق العدل في المجتمع وإلا سادت الفوضى وعم الظلم ، وهذه العدالة لا يمكن تحقيقها بنظام وقوانين ظالمة ، وعليه فالأحكام الإلهية هي أحكام عادلة وبها يصبح المجتمع عادلاً، بشرط أن يتصدى لتطبيق القانون حاكم عادل ، وهذه العدالة تتحقق في أعلى مراتبها في الحكومة الإلهية حيث القوانين تتصف كل فرد^(٢).
فما دامت الأحكام الإلهية عادلة والإمام عادلاً والرعية عادلة تكون الدولة عادلة صالحة ، إلا أن المسؤولية الكبرى تقع على عاتق الإمام العادل ؛ لأنه الذي يطبق القوانين الإلهية العادلة على الرعية .

٤- الحرية

ولد الناس أحراراً وهذه هبة من الله تعالى للبشر ، وكلمة حرية ضد كلمة العبودية أو الاستعباد ، والإسلام ينظر إليها على أنها النجاة والخلاص ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾^(٣) الأعراف: ١٥٧ ، ومصطلح الحرية يحمل عدة معاني أهمها:
حرية الإرادة ، حرية الإنسان ، حرية التعلم ، رفض العبودية ، التحرر من عبودية إنسان آخر ، حرية الحياة الشخصية ، الاستقلال في الحياة ... إلخ^(٣).

(١) ظ: مفاتيح الغيب ، ١١ / ١٨٥ .

(٢) ظ: النظام السياسي عند المسلمين بين الخيال والواقع ، محمد شمس / ط ١ ، دار الهادي / بيروت ، ١٤٣٠هـ / ١٢٣ - ١٢٤ .

(٣) ظ: المصدر نفسه / ١٩٢ .

" فالأغلال والقيود تمنع الإنسان من الحركة، بل من التفكير القويم واتخاذ القرار الصائب. ولذلك خرج الحسين (عليه السلام) ليعلن ميثاق الحرية والإرادة الذي به زلزل عروش الطغاة، وما زال هذا الميثاق مصدر إلهام واستنكار للحرية والكرامة والإرادة".^(١)

ومع أن الإسلام منح الفرد التمتع والعيش في الحياة بحرية ، إلا أن الإسلام يرفض الحرية المطلقة، فإن الحرية في نظر الإسلام لا تعني " إعطاء الفرد الحرية المطلقة في التصرفات الحقوقية الفردية وعدم وضع القيود عليها لما لها من نتائج سلبية على الفرد والمجتمع معاً".^(٢) بل " إن تحرير الإنسان يعني انطلاقه من عبودية الصنم داخل نفسه، ليتبع عبودية الله تعالى التي ترشده على الدوام لما فيه خيره وصالحه".^(٣)

إن الحرية الحقيقية تبدأ بتحرير الإنسان من الأهواء والشهوات ، وجعله خاضعاً لسلطان العقل والإيمان، وهذا ما دعا إليه الإسلام ، وندد بالذين يتبعون أهواءهم ، وعبر عن هؤلاء الذين يخضعون لأهوائهم بأنهم يتخذون إلههم هواهم . فليست الحرية هي الانطلاق وراء الهوى من غير حكم العقل والإيمان ، وإنما الحرية هي التحرر من أغلال الأهواء.^(٤)

وعليه فإن حرية الإنسان تبدأ من تحرره داخلياً ، ليتحكم في طريقه ، فما دام الإنسان يؤمن بالتوحيد لله سبحانه فهو يرفض العبودية لأي إنسان وأي قوة في الأرض ، فعبودية الإنسان لله تعالى تجعل جميع الناس يقفون أمام الله على صعيد واحد بين يديه ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ يَأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ۚ آل عمران: ٦٤. ^(٥)

وهذا هو هدف الأنبياء (عليهم السلام) فقد كانت ثورتهم من أجل تحرير الإنسان من الداخل وهذا هو الجهاد الأكبر ، وتحرير الكون من الخارج وهذا هو الجهاد الأصغر ونجم عن ذلك:

(١) معالم الفكر السياسي ونظرية الدولة في الإسلام / ١٣٩ .

(٢) فلسفة الدولة عند الشهيد الصدر / ٣٠٨ .

(٣) المصدر نفسه / ٣٠٨ .

(٤) ظ: العلاقات الدولية في الإسلام ، محمد أبو زهرة / ٢٩ .

(٥) ظ: فلسفة الدولة عند الشهيد الصدر / ٥٦٨ - ٥٦٩ .

١- تحرير الإنسان من الاستغلال ومنابعه في نفسه ، فلم تضع مستغل وطغيان جديد في موضع

مستغل وطغيان سابق قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ ﴾ القصص: ٥ .

٢- إن صراع الأنبياء مع الظلم والاستغلال لم يتخذ طابعاً طبقياً ؛ لأنه كانت ثورة إنسانية .^(١)

بعد هذا يمكن القول: إن الحرية من معالم الدولة العادلة الصالحة قبال الاستبداد الذي هو من معالم الدولة الظالمة الطالحة كما سيأتي الحديث عنه لاحقاً ، والحرية تعني أن يكون الإنسان حراً فلا يخضع لعبودية إنسان آخر، وإنما العبودية لله تعالى فقط ، وأيضاً التمتع والعيش في الحياة بحرية، إلا أن هذه الحرية ليست مطلقة بل لابد أن تخضع لقاعدة (لا ضرر ولا ضرار).

وبعد كل هذا فإن الدولة التي بينها الإسلام تتصف بمعالمها ، وأهدافها ، ومقوماتها ، وخصائصها، ومناهجها وهي:

١- دولة مرجعها الإسلام .

٢- دولة عالمية .

٣- دولة شرعية دستورية .

٤- دولة شورية .

٥- دولة هداية .

٦- دولة لحماية الضعفاء .

٧- دولة الحقوق والحریات .

٨- دولة مبادئ وأخلاق.^(٢)

(١) ظ: الإسلام يقود الحياة / ٢٧ - ٢٩ .

(٢) ظ: من فقه الدولة في الإسلام / ٣٠ - ٥٠ .

المطلب الثاني: عاقبة الدولة العادلة

إن دولة الإسلام تمثل الدولة العادلة الصالحة التي تقوم على العقيدة والشريعة ، وصالحها يتمثل في نظام حكم شرعي ، ورعية صالحة ملتزمة بشرع الله ، وحاكم صالح يسهر ويجتهد من أجل تحكيم شرع الله .^(١)

فإن هذه الأركان (إمام عادل صالح ، والأحكام الصالحة ، ورعية عادلة صالحة) هي التي تقوم عليها الدولة العادلة .

إن المثل الأعلى الحق يوحد الجماعة البشرية ، ويستوعب ويلغي كل الفوارق والحدود بينهم ، ويهضم كل الاختلافات ، ويصهر البشرية في وحدة متكافئة فلا يوجد ما يفرق بعضهم عن بعض ، لا من دم ولا جنس أو قومية أو طبقية أو حدود إقليمية قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ﴾ الحجرات: ١٣ .^(٢)

لقد استعمرنا الله تعالى في الأرض ؛ لإعمارها . وعمران الأرض يكون بإحيائها وعمرانها تكويناً ، وإجراء العدل فيها قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ هود: ٦١ فتشمل الآية الحكومة العادلة؛ لأن العمران التكويني لا يحصل عادةً إلا في ظل حكومة عادلة صالحة حافظة للحقوق وممانعة عن الفساد .^(٣)

فمناط استعمارنا في الأرض هو لإعمارها، وإعمارها يتحقق في الدولة العادلة لا الظالمة. وفي ظل الدولة العادلة يستتب الأمن والاستقرار ، وتزدهر البلدان والممالك ، ويتحقق الكمال السياسي، وتستقر أمور البلاد ، وتنظم حياة الناس ومعاملاتهم وشؤونهم ، ويفقدونها تتضعع الدولة وتنهار مؤسساتها. وقد أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بطاعة الإمام العادل.^(٤)

(١) ظ: تبصير المؤمنين بفقہ النصر والتمكين في القرآن الكريم ، علي محمد الصلابي / ط ١ ، دار التابعين / القاهرة ، ١٤٢٢ هـ / ٥١٦ .

(٢) ظ: التفسير الموضوعي والفلسفة الاجتماعية في المدرسة القرآنية ، محمد باقر الصدر ، تح: جلال الدين علي الصغير / ط ١ ، الدار العالمية / بيروت ، ١٤٠٩ هـ / ١٧٨ - ١٧٩ .

(٣) ظ: دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية ، ١ / ٥٠٢ .

(٤) ظ: معالم الفكر السياسي ونظرية الدولة في الإسلام / ٨٥ .

فقال: " (السلطان ظلُّ الله في الأرض يأوي إليه كل مظلوم ، فمن عدل كان له الأجر وعلى الرعية الشكر)" (١) .

وقال (صلى الله عليه وآله وسلم) أيضاً: " (أحبُّ الناس يوم القيامة وأقربهم إلى الله مجلساً إمام عادل)" (٢)

فإن الرسول الأكرم هنا يبين لنا عاقبة الإمام العادل في الآخرة من نيل الأجر ، ونيل حب الله تعالى له ، وقربه منه وذلك هو الفوز العظيم ؛ لأن الإمام العادل ملأ الأرض عدلاً والرعية سعادةً واستقراراً فمن البديهي ألا يضيع عند الله أجره ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا جَزَاءُ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَنْقُوتُونَ ﴾ يوسف: ٥٧ .

فلما " كان خطر السلطان جسيماً ، ونفعه عميماً ، كان أجره عند الله عظيماً ، ومقامه في الجنة كريماً ، ولو لم يكن في أجر العدل ما فيه ، لكانت مصالح الملك وعمارة الممالك تقتضيه ." (٣) ويظهر أثر السياسة العادلة في أنها لا تفرق بين الناس ، بل تقام بميزان الحق الذي لا يميل ولا يختل مع الهوى ، وهذا يؤثر في النفوس فيجعلها مطمئنة ، ويدخل على النفس الغافلة صحتها ، ويقيم النظام على جسور متينة من الحب والثقة ووحدة الأمة وتماسكها وتطبيق سياستها بمتانة وهدى . (٤)

و"الإسلام قد تبنى السياسة العادلة التي تنعش الشعوب ، وتحقق في ربوعها العدل الاجتماعي ، وتفتح لها الآفاق الكريمة لعيشها وأمنها وسلامتها ، فلا يضام فيها فرد ، ولا تهدر في ظلها الوارف كرامة أحد، انها تبسط العدل على القريب والبعيد ، وتنشر المساواة على الجميع فلا تميز قوماً على آخرين ." (٥)

(١) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ، محمد باقر المجلسي / ط ٣ ، دار إحياء التراث العربي / بيروت ، ١٤٠٣ هـ / ٧٥ / ٣٥٤ .

(٢) المصدر نفسه ، ٧٥ / ٣٥١ .

(٣) تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام / ٧٠ .

(٤) ظ: دور الرأي العام في النظام السياسي الإسلامي ، ميثم حسين حمزة ، مجلة أهل البيت عليهم السلام العدد ٨ ، ٢٥٩ - ٢٧١ .

(٥) النظام السياسي في الإسلام / ٥٦ .

فإن "الحاكم إذا كان صالحاً، مستوفياً للصفات الشرعية، فإنه يكون أحد الدعائم القوية التي تشد أزراً دولة الإسلام، وتعينها على القيام بوظائفها السامية خير قيام، استجاباً للخير، ودفعاً للشر".^(١)

كما أن "عدل الحاكم أو ولي الأمر ، فيما يتعلق بما للناس من حقوق في أموالهم ، أو حقوق مترتبة على أعمالهم ، هو الذي يؤدي إلى أن تشعر الرعية بالاطمئنان ، ويحفزهم على الإقبال على العمل ، والجد فيه ، فينتج عن ذلك نماء العمران واتساعه ، وتوجد الأموال وتكثر الخيرات ، والمال والعمل يؤديان إلى تقوية الدولة، وبقاء الحكم واستمراره".^(٢)

وكما كانت علاقة الإنسان مع أخيه الإنسان قائمة على العدل ، وإبعاد أي لون من ألوان الظلم والاستغلال بينهما ، كلما زادت علاقة الإنسان مع الطبيعة، وتفتحت الطبيعة عن كنوزها ، وأخرجت ثرواتها ، ونزلت البركات من السماء ، وتفجرت الأرض بالنعمة والرخاء.^(٣)

والدليل على ذلك كتاب أمير المؤمنين علي (عليه السلام) إلى بعض عماله: "أما بعد، فقد بلغني عنك أمرٌ، إن كنت فعلته فقد أسخطت ربك، وعصيت إمامك، وأخزيت أمانتك، بلغني أنك جردت الأرض فأخذت ما تحت قدميك، وأكلت ما تحت يديك، فأرفع إلي حسابك، واعلم أن حساب الله أعظم من حساب الناس".^(٤)

إن في دولة الإمام العادل لا مجال للرأسمالية ولا للاستبداد ، ولا مكان للرغبات المنحرفة في المجتمع ، وعلى هذا فإن الدولة الوحيدة التي يمكن قبولها هي دولة الله ، ودولة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والأئمة (عليهم السلام) وأولئك الذين يمتلكون الشروط الخاصة لخلافتهم ، ولا نرى الدولة في حالة من العدل والصلاح والسعادة الكاملة إلا في ظل الحكومات الإلهية.^(٥)

وقد وعد الله تعالى عباده المؤمنين الصالحين بالنصر **قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ**

(١) الحكم والتحاكم في خطاب الوحي / ٤٧٩ .

(٢) النظريات السياسية الإسلامية / ٣٢٩ .

(٣) ظ: التفسير الموضوعي والفلسفة الاجتماعية في المدرسة القرآنية / ١٧٧ .

(٤) نهج البلاغة / ٥٦٥ - ٥٦٦ .

(٥) ظ: نفحات القرآن ، ١٠ / ٣٥ .

وَلْيَعْبُدُوهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾

النور: ٥٥ ، هذه الآية الكبرى هي الميثاق الأعظم الذي ارتضاه الله تعالى ليكون الميزان القسط بينه وبين الأمة، فإن وفيت بالميثاق منحها تعالى تأييده القوي المنتصر، وأسلمها زمام الأرض، واستخلفها في ملكه وعباده، وأفاض عليها أمنه وسلامه، ومكن لها دينها مهيمناً سيداً.^(١)

ولا شك أن هذا (الاستخلاف) و(التمكين) و(الأمن) لا يمنح للظالمين سواء أكانوا حكاماً أم شعباً . يتبين بعد هذا أن الدولة بأركانها - الإمام ، والدستور (القوانين) ، والرعية - إذا كانت عادلة ، فإنها ستعيش حالة من الاستقرار والأمن والسعادة في الدنيا ، ولها عظيم الأجر في الآخرة ، وتكون الدولة عادلة بتطبيق تعاليم الكتاب ؛ لأن تعاليمه تهدي إلى الرشد .

ومن آيات القرآن الكريم التي تكشف لنا عن عاقبة الدولة العادلة المؤمنة في الحياة الدنيا وفي الآخرة:

١- قَالَ تَعَالَى ﴿لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَادْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ . وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكْلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ المائدة: ٦٥ - ٦٦ .

" والمعنى لو آمنوا لأقاموا في أوطانهم ، وأموالهم وزروعهم ، ولم يجلوا عن بلادهم . "(٢) " وقوله: (لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم) عبارة عن التوسعة، وفيه ثلاثة أوجه: أن يفيض عليهم بركات السماء وبركات الأرض، وأن يكثر الأشجار المثمرة والزروع المغلة، وأن يرزقهم الجنان الياينة الثمار يجتنون ما تهدل منها من رؤوس الشجر ويلتقطون ما تساقط على الأرض من تحت أرجلهم. "(٣)

وقيل: " المراد به كل ما دل الله عليه من أمور الدين (لأكلوا من فوقهم) بإرسال السماء عليهم مدراراً (ومن تحت أرجلهم) بإعطاء الأرض خيرها وبركتها . "(٤)

(١) ظ: دولة القرآن / ٤٨ .

(٢) التبيان في تفسير القرآن ، ٣ / ٥٨٥ .

(٣) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل / ٣٠٠ .

(٤) مجمع البيان في تفسير القرآن ، ٣ / ٣١١ .

وذكرت هاتان الآيتان جزاء الذين آمنوا واتقوا بنيل سعادات الآخرة المحصورة في نوعين هما: (رفع العقاب) و(إيصال الثواب) ، ونيل سعادات الدنيا ووجدوا طيباتها وخيراتها .^(١) وفي قوله تعالى: (لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم) " ذكر فوق وتحت للمبالغة في تيسير أسباب الرزق لهم وكثرتها، وتعدد أنواعها ."^(٢)

وتدل الآية الأخيرة على أن إيمان الإنسان وأعماله الصالحة لها تأثير في صلاح الكون ، من حيث ارتباطه بالإنسان ، فلو صلح الإنسان صلح نظام الحياة من دفع النقم ونزول النعم .^(٣) وفي هاتين الآيتين " يجمع الله بين بركات الآخرة والدنيا على ضوء الإيمان والتقوى لأهليهما كتابيين أو مسلمين ، فلآخرة « كفروا عنهم سيئاتهم ولأدخلناهم جنات النعيم» وللدنيا كما تلائم الآخرة : «لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم» ."^(٤)

كما تؤكد الآية الأخيرة على أن اتباع تعاليم الأنبياء ليس لإعمار الحياة الآخرة فحسب ، بل إن لها انعكاسات على الحياة الدنيا ، فهي تقوي الجماعات ، وتعزز صفوفها ، وتكثف طاقاتها ، وتغدق عليها النعم ، وتضمن لها الحياة السعيدة والأمن والاستقرار .^(٥)

والتقوى تشمل الالتزام بما يوجب الإيمان من العمل الصالح ، والسلوك الحسن ، وأن تطبيق تعاليم الله سوف يحقق الرفاه والرخاء ، إذ ترسل السماء بركاتها عليهم ، والأرض خيراتها ، وسلطاتهم ستكون عادلة ، ولا تشيع بينهم الطبقية ولا الطغيان .^(٦)

يتبين من هاتين الآيتين أن الرعية إذا سارت على نهج الكتاب فإن السماء والأرض ستفتح أبوابها، وتُخرج خيراتها لهم في الدنيا ولأجر الآخرة أكبر ، وتقدم فيها جزاء الآخرة على جزاء الدنيا؛ لأن الآخرة هي أهم وأدوم وهي دار القرار .

(١) ظ: مفاتيح الغيب ، ١٢ / ٤٩ .

(٢) فتح القدير / ٣٨٣ .

(٣) ظ: الميزان في تفسير القرآن ، ٦ / ٣٨ - ٣٩ .

(٤) الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن والسنة ، ٩ / ٨٨ .

(٥) ظ: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٣ / ٥٧٤ .

(٦) ظ: من هدى القرآن ، ٢ / ٢٥٤ - ٢٥٥ .

٢- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا

فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ الأعراف: ٩٦

أي: "(ولو أن أهل تلك القرى) الذين كذبوا وأهلكوا (ءامنوا) بدل كفرهم (واتقوا) الشرك والمعاصي (لفتحننا عليهم بركات) أي: خيرات نامية (من السماء والأرض) بإنزال المطر وإخراج النبات، والمعنى: لآتيناهم بالخير من كل وجه".^(١)

وقيل: لو أنهم آمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، واتقوا ما حرم الله ، لفتحنا عليهم بركات السماء بالمطر ، بركات الأرض بالنبات وكثرة المواشي ، وحصول الأمن والسلامة .^(٢) و"ذكر هنا لأهل مكة ولسائر الناس ما كان يكون من إغداق نعمه تعالى عليهم لو آمنوا بالرسول واهتدوا بهديهم واعتبروا بسنة الله في الأمم من قبلهم ، فإن سنته تعالى في الأمم واحدة لا تبدل فيها ولا تحويل".^(٣)

وفي " الآية دلالة على أن افتتاح أبواب البركات مسبب لإيمان أهل القرى جميعاً وتقواهم أي أن ذلك من آثار إيمان النوع الإنساني وتقواه لا إيمان البعض وتقواه فإن إيمان البعض وتقواه لا ينفك عن كفر البعض الآخر وفسقه".^(٤)

(ولكن كذبوا) أي: ابتعدوا عن خط الخير والصلاح ، وارتبطوا بخط الشر والفساد ، فانفصلوا عن رضا الله ، وكان نتاج ذلك أن ابتعدوا عن الحق والعدل والسلام ، فحق عليهم عذاب الله (فأخذناهم بما كانوا يكسبون) في ما يستحقونه من العقاب ؛ بسبب عصيان أوامر الله ونواهيه .^(٥)

فإن الإيمان ضماننة فكرية وثقافية واجتماعية لبقاء الحضارة ، بينما التقوى ضماننة تشريعية وسياسية واقتصادية وسلوكية لبقاء الحضارة ، والبركات هي كل ما يكمل ويطور حياة البشر نحو الأفضل ، بمعنى أن الحضارة تبقى مع الإيمان والتقوى ، وتكون قادرة على تجاوز السقوط .^(٦)

(١) تفسير جوامع الجامع ، ١ / ٦٨٠ .

(٢) ظ: مفاتيح الغيب ، ١٤ / ١٩٣ .

(٣) تفسير المراغي ، ٩ / ١٤ .

(٤) الميزان في تفسير القرآن ، ٨ / ٢٠٥ .

(٥) ظ: تفسير من وحي القرآن ، ١٠ / ١٩٣ - ١٩٤ .

(٦) ظ: من هدى القرآن ، ٣ / ٨٠ - ٨١ .

وعليه فإن هذه الآية المباركة تشير إلى أن إيمان الرعية وتقواهم ، يكون سبباً لجعل عاقبتهم في الدنيا حسنة، فتنزل عليهم بركات السماء والأرض ، ومما لا ريب فيه أن عاقبتهم في الآخرة تكون حسنة أيضاً قال تعالى: ﴿وَلَا جُرْأَلْآخِرَةَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ يوسف: ٥٧ .

٣- قال تعالى: ﴿وَالْوِاسْتِقَامُ عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَّاءً غَدَقًا﴾ الجن: ١٦

روي "عن مقاتل في قوله : ﴿وَالْوِاسْتِقَامُ عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَّاءً غَدَقًا﴾ قال: نزلت في كفار قريش حين مُنعوا المطر سبع سنين ."(١)

"والمعنى - ههنا- في قول أكثر المفسرين: إنه لو استقام العقلاء على طريقة الهدى واستمروا عليها وعملوا بموجبها لجازاهم على ذلك بأن اسقاهم ماء غداً ."(٢) وإن "الاستقامة على الطريقة تقتضي إكمال النعمة وإكثار الراحة . والإعراض عن الله يوجب تنغص العيش ودوام العقوبة ."(٣) وقيل: "لو استقام الإنس والجن على طريقة الإيمان لأنعمنا عليهم وأوسعنا رزقهم، وذكر الماء الغدق لأنه أصل المعاش وسعة الرزق. (لنفنتهم فيه) ولنختبرهم كيف يشكرون ما خولوا منه، ومثله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ إلى قوله: ﴿لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ المائدة: ٦٦ ."(٤)

وضرب مثلاً بالماء الغدق ؛ لأن الخير والرزق كله بالمطر، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَنَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ الطلاق: ٢ - ٣ ، وقوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا . يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيُنِيزَ﴾ نوح: ١٠ - ١٢ .(٥)

وقيل: "المراد بالطريقة طريقة الإسلام ، والاستقامة عليها لزومها والثبات على ما تقتضيه من الإيمان بالله وآياته ."(٦)

(١) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، ١٥ / ١٨٢ .

(٢) التبيان في تفسير القرآن ، ١٠ / ١٥٤ .

(٣) لطائف الإشارات ، ٣ / ٣٥٧ .

(٤) تفسير جوامع الجامع ، ٣ / ٦٥٦ .

(٥) ظ: فتح القدير / ١٥٤٠ .

(٦) الميزان في تفسير القرآن ، ٢٠ / ٥٠ .

إن هذه الآية ذكرت الثواب الدنيوي للمؤمنين ، فإن الإيمان والتقوى ليست فقط منبعاً للبركات المعنوية ، بل إنها تؤدي إلى البركة المادية من قبيل: زيادة الأرزاق ، والنعم ، والعمران ، وإن زيادة النعمة سببها الاستقامة والاستمرار على الإيمان والتقوى .^(١)

على الرغم من أن هذه الآية الكريمة نزلت في كفار قريش إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فإن هذه الآية شاملة لكل رعية استقامت على الطريقة ، وإن هذا الثواب الدنيوي يشملها إن حققت شرط الاستقامة ، وهذه هي عاقبة الرعية العادلة الصالحة في الدنيا .

المطلب الثالث: نماذج الدول العادلة

" ظل الأنبياء يواصلون بشكل أو بآخر دورهم العظيم في بناء الدولة الصالحة، وقد تولى عدد كبير منهم الإشراف المباشر على الدولة؛ كداوود وسليمان (عليهما السلام) وغيرهما. وقضى بعض الأنبياء كل حياته وهو يسعى في هذا السبيل؛ كالنبي موسى (عليه السلام)، واستطاع خاتم الأنبياء (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يتوج جهود سلفه الطاهرة بإقامة أنظف وأطهر دولة في التاريخ، شكلت بحق منعطفاً عظيماً في تأريخ الإنسان، وجسدت مبادئ الدولة الصالحة تجسيداً كاملاً ورائعاً ."^(٢)

إذ تعد حكومة المعصوم هي الأنموذج الاسلام للدولة ، والتي تمثلت في دولة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) التي أسسها في المدينة المنورة بعد انتقاله إليها ، وقاد تلك الدولة حتى وفاته ، ووصى الإمام علي (عليه السلام) أن يتكفل بها بعده فتسلم السلطة الفعلية .^(٣) و" احتاط الإمام (عليه السلام) في أمور سياسته أشد ما يكون الاحتياط ، فكان المثل الأعلى لكل حاكم تجرد من جميع المحسوبيات، وأخلص للعدل أعظم ما يكون الإخلاص ."^(٤)

فعلى الرغم من أن هذه الدولة بعد وفاة الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) ، قد تولاهما في كثير من الأحيان حكام لا يعيشون أهدافها ورسالتها العظيمة ، إلا أن الإمامة التي كانت امتداداً

(١) ظ: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ١٤ / ٤٩٢ .

(٢) نظرية الدولة في الإسلام / ١١ .

(٣) ظ: فلسفة الدولة عند الشهيد الصدر / ٣١٦ .

(٤) أضواء على السياسة العادلة والظالمة ، باقر شريف القرشي ، تح: مهدي باقر القرشي / ط ١ ، مؤسسة الإمام الحسن لإحياء تراث أهل البيت عليهم السلام / النجف الأشرف ، ١٤٣٢هـ / ٤١ .

للنبوة ، مارست دورها في محاولة تصحيح مسار هذه الدولة ، وقدّم الأئمة (عليهم السلام) من أجل هذا زخماً هائلاً من التضحيات ، توجهوا استشهاد الحسين بن علي (عليهما السلام) مع أهل بيته وأصحابه في كربلاء المقدسة .^(١)

وعليه: فإن الإمام إذا كان عادلاً صالحاً لا شك في أن الدولة ستكون عادلة صالحة ، كما أن العكس صحيح أيضاً ، وما أشد حاجتنا إلى إمام عادل صالح في زمان ظهر فيه الفساد في البر والبحر ، يلم شعثنا ، ويوحد صفوفنا ، ويحيي تعاليم القرآن ويطبّقها ، وينشئ دولة عادلة صالحة . وبالرجوع إلى القرآن الكريم نقرأ قصصاً لأنبياء تولوا زمام الحكم والسلطة ، فكانت دولتهم تبعاً لذلك عادلة ، توفرت فيهم من الشروط ما جعلتهم مؤهلين لقيادة دولة ، ومن هؤلاء الأنبياء: يوسف ، داوود ، وسليمان بن داوود . وإليك تفصيل معالم حكمهم .

النموذج الأول: دولة يوسف (عليه السلام)

بدأت رحلت نبي الله يوسف (عليه السلام) لحكم مصر من تفسيره لرؤيا الملك ، إذ لم يكن مفسراً يسيراً بل كان قائداً عظيماً ، يخطط لمستقبل البلاد ، فقدم مقترحاً كان فيما بعد سبباً لإنقاذ أهل مصر من القحط القاتل ، وكان سبباً لخروجه من السجن ، وتخليص البلاد من أيدي الطغاة ، مما جعل الملك ينجذب إليه ويفهم أن يوسف شخص ذو مقام وليس إنسان عادي قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُؤْتِي بِهٖ﴾ يوسف: ٥٠ .^(٢)

رفض يوسف الخروج من السجن بعفو ملكي ؛ لأنه أراد الخروج بريئاً عفيفاً عزيزاً ، لذلك طلب من الملك إعادة النظر في قضيته ، فثبتت براءته باعتراف امرأة العزيز ونسوة مصر بذلك ، الأمر الذي جعل الملك يزداد إعجاباً به ، وعرف أنه الرجل المؤهل لقيادة البلاد في سنوات الخصب والجذب ، فأمره بإحضاره إليه: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُؤْتِي بِهٖ أَسْتَخْلَصُهُ لِنَفْسِي﴾ يوسف: ٥٤ .^(٣)

(١) ظ: نظرية الدولة في الإسلام / ١٢ .

(٢) ظ: قصص القرآن مقتبس من تفسير الامثل ، ناصر مكارم الشيرازي ، تح: حسين الحسيني / مؤسسة أنصاريان / قم المشرقة / ١٥٠ .

(٣) ظ: القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث ، صلاح الخالدي / ط ١ ، دار القلم / دمشق ، ١٤١٩ هـ / ٢ / ١٧٧ - ١٧٨ .

أمر الملك بإحضار يوسف ؛ لكي يجعله مستشاره ونائبه الخاص ، يستفيد من علمه ومعرفته وخبرته لحل مشاكل البلاد ، وعندما التقى الملك بيوسف ازداد إعجابه به وقال له: ﴿ إِنَّكَ أَلْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴾ يوسف: ٥٤ أي لابد أن تتصدى للمناصب الهامة في البلاد ، وتصلح ما فسد من الأمور ، وتتغلب على الأزمة الاقتصادية التي ستحل بالبلاد ، فاختر يوسف الإشراف على خزائن البلاد قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ يوسف: ٥٥. (١)

ولكن ما السبب الذي جعل الملك يُمكن يوسف من الحكم ؟ وما الأسباب التي جعلت يوسف (عليه السلام) يختار الإشراف على خزائن الدولة ؟

إن السبب الذي جعل الملك يُمكن يوسف من الحكم هو: أنه حفيظ فهو قد حافظ على نفسه وهو في عنفوان شبابه ، وكذلك عليم فهو الوحيد الذي استطاع تفسير رؤيا الملك ، كما إن الملك عندما كلمه اكتشف فيه راحة العقل ، والقدرة على التفكير السليم ، لذلك قال الملك: ﴿ إِنَّكَ أَلْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴾ ، ولذا يتحتم على أهل الحكم ألا يفضلوا أهل الثقة على أهل الخبرة. (٢) إذ توفر في يوسف مجموعة من الصفات التي تؤهله أن يقيم ملكه على دعائم قوية وهذه الصفات هي:

١- سداد الرأي .

٢- صدق النصح .

٣- حسن التدبير. (٣)

ولذلك " قال الملك: ﴿ أَتُؤْتِي بِدَاءٍ ﴾ مرتين:

المرة الأولى: بعدما عبر له رؤياه، ونحس من كلامه هناك رغبته في الإنعام عليه بالإفراج والعفو فقط!

(١) ظ: قصص القرآن مقتبس من تفسير الأمل / ١٥٢ .

(٢) ظ: قصص الأنبياء ومعها سيرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، محمد متولي الشعراوي ، تح: محمد سامح / ط١ ، دار القدس / ١٤٢٦هـ / ٢٠٩ .

(٣) ظ: القصص القرآني في منطوقه ومفهومه ، عبد الكريم الخطيب / ط٢ ، دار المعرفة / بيروت ، ١٣٩٥هـ / ٤٥٥ .

المرّة الثانية: بعد هذا الموقف الكبير ليوسف، فهو الآن لا يريد له العفو عنه فقط، ولكنه يريد له ليستخلصه لنفسه!!^(١) و"لقد رأى عليه السلام الفرصة سانحة لتحقيق رسالة الأنبياء في إقامة العدل وإزالة مظاهر الظلم في أهم جوانب الحياة، وذلك من خلال حفظ الأموال العامة وتحقيق مصالح المجتمع وتوفير العيش الكريم لهم. وهو عليه السلام يمتلك من الصفات والقابليات ما يؤهله للنهوض بهذا العبء الفادح."^(٢)

قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ يوسف: ٥٥

وصف يوسف نفسه بصفيتين هما: الحفظ، والعلم. الحفظ هو الضبط في تنفيذ العمل، والعلم به يرى الأمور واضحة، فلا يضل الطريق. والصفتان مطلوبتان، ولكن يوسف (عليه السلام) قدم الحفظ على العلم؛ لأن الحفظ أولى وأهم من العلم، واجتماعهما اجتماع الخير كله.^(٣) كما يتبين من قفل الآية - ذيلها - أن صفتا (الحفظ) و(العلم) واجبة التوفر فيمن يتولى الإشراف على شؤون الدولة، ولذلك نرى يوسف (عليه السلام) عندما تولى الإشراف على الدولة مع توفر هذه الصفات لديه، فإنه قد أعطى هذه المهمة حقها، وكان حافظاً لها عليمًا بها. وقد أختار يوسف منصب الإشراف على خزائن الدولة للأسباب التالية:

- ١- لعلمه أن الاضطراب الحاصل في المجتمع المليء بالظلم والجور يكمن في القضايا الاقتصادية .
- ٢- لسيطره على اقتصاد الدولة .
- ٣- لمساعدة المستضعفين ، والتخفيف عنهم ، واسترداد حقوقهم من الظالمين .
- ٤- لترتيب الأوضاع المتردية في الدولة .
- ٥- لجعل الزراعة هدفه الأول؛ للتخلص من القحط القادم، فيدعو الناس إلى الزراعة، وزيادة الإنتاج ، وعدم الإسراف في المنتجات الزراعية، وتخزين الحبوب والاستفادة منها في القحط.^(٤)

(١) القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث ، ٢ / ١٧٨ .

(٢) القصص القرآنية دراسة ومعطيات وأهداف ، جعفر السبحاني / ط ١ ، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام / قم المشرقة ، ١٤٢٧ هـ / ١ / ٣٩٨ .

(٣) ظ: القصص القرآني في منطوقه ومفهومه / ٤٥٦ - ٤٥٧ .

(٤) ظ: قصص القرآن مقتبس من تفسير الأمثل / ١٥٣ .

وبهذا يظهر أهمية هذا المنصب ، إذ إن في صلاحه صلاح نظام الدولة كله ، وإن السيطرة على الجانب الاقتصادي في الدولة يمثل السيطرة على الدولة كلها، ويوسف (عليه السلام) عندما أصبح اقتصاد الدولة تحت حاكميته، استغله استغلالاً سليماً لتحقيق التوازن بين طبقات المجتمع، ولذلك أصبح عزيزها .

فبأمر نبي الله يوسف مهمته ، وأصبح له نفوذ واسع ، وسلطة ممتدة في الدولة ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُوا مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ﴾ يوسف: ٥٦ ، وهذه مشيئة الله تعالى في مجازاة المحسنين في إيمانهم وسلوكهم .^(١)

فقد منح الله يوسف عليه السلام في منصبه الجديد من رحمته ما شاء: ﴿فُصِّبَ بِرَحْمَتِنَا مِنْ شَاءٍ﴾ وكان هذا جزاءً وثواباً دنيوياً من الله ليوسف في الدنيا، لإحسانه وإيمانه وعبادته وتقواه: ﴿وَلَا تُضِيعْ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ يوسف: ٥٦ .^(٢) ولا شك أن له أجر أعظم في الآخرة .

إن يوسف عليه السلام بالإضافة إلى كونه نبياً مرسلًا من الله تعالى ، فإنه يمثل نموذجاً للإمام العادل، الذي جعل الله عاقبته حسنة في الدنيا ، إذ مكنه في الارض ، وله أجر أعظم في الآخرة لإحسانه ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ يونس: ٦٤ .

"وقد اجتهد النبي يوسف عليه السلام في الدعوة إلى الله تعالى وتوحيده ، في بيئة كانت عاكفة على عبادة الأصنام ، موقظاً فيهم الفطرة ، ومستثيراً فيهم العقل بأسلوب حكيم ، وموعظة حسنة ، فاستطاع أن يحولها الى بيئة توحيد لله تعالى ، وأقام حكم الله تعالى فيها على شريعة النبي إبراهيم عليه السلام."^(٣)

يتضح مما تقدم: أن يوسف اتخذ من حكمه وسيلة للدعوة إلى الله ، والتخلص من كل أشكال الظلم في الدولة ، وإقامة العدل الذي هو الهدف الأهم لكل دولة صالحة . وتحلى عليه السلام بصفات كانت هي السبب في وصوله إلى الحكم ، ومن ثم تحقيقه للأهداف السامية ، ومن هذه الصفات:

(١) ظ: القصص القرآنية دراسة ومعطيات وأهداف ، ١ / ٣٩٨ - ٣٩٩ .

(٢) القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث ، ٢ / ١٨٥ .

(٣) قصص الأنبياء عليهم السلام في القرآن الكريم ، مركز المعارف للمناهج والمتون التعليمية / ط ١ ، دار المعارف الإسلامية الثقافية / بيروت ، ٢٠١٩م / ١٥٦ .

الحفظ والعلم والحكمة ، وكذلك الإحسان والصدق والإخلاص ، وعلى الحكام أن يتحلوا بهذه الصفات فإن فيها نجاتهم ونجاة دولتهم .

النموذج الثاني: داوود (عليه السلام)

أصبح داوود حاكماً لدولة كبيرة ، وكان يتمتع بقوة جسدية مكّنته من أن يقتل الطاغية جالوت بضربة واحدة ، أما من حيث قدرته السياسية ، فقد كانت دولته قوية ومستعدة دائماً لمواجهة الأعداء بكل قوة وإقتدار ، ومن حيث قدرته الأخلاقية والعبادية ، فقد كان يقضي معظم الليل في العبادة ، ويصوم نصف أيام السنة ، وأما من حيث النعم الإلهية ، فقد أنعم الله عليه بالعديد من النعم الظاهرة والباطنة.^(١)

"وقد كان داوود عليه السلام هو المقتدى به في ذلك الزمان في العدل ، وكثرة العبادة وأنواع القربات ، حتى إنه كان لا يمضي ساعة من آناء الليل وأطراف النهار إلا وأهل بيته في عبادة ليلاً ونهاراً كما قال تعالى: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ سبأ: ١٣. ^(٢) " ولم يبعثه سلطانه العزيز، وحكمه النافذ، وملكه الواسع على الزهو والغرور، أو التكبّ عن طريق العدل، بممارسة الظلم، أو بخرس حقوق الناس ، أو وضع الأمور في غير مواضعها التي حددها سبحانه.^(٣)

فقد أوتي داوود الملك والحكمة؛ ليحكم المجتمع بالعدل، ويدبره تدبيراً لا عوج فيه قال تعالى: ﴿وَأَتَيْنَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ﴾ البقرة: ٢٥١ ، وقال تعالى: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ﴾ ص: ٢٠ ، أي قوينا ملكه بالحرس والهيبة وكثرة العدد والعدة ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ﴾ ص: ٢٠ ، أي النبوة ﴿وَفَصَّلَ الْخُطَابِ﴾ ص: ٢٠ ، أي العلم بالقضاء بين الناس ، والفصل في الخصومات على أساس العدل ، فكان ملكاً قديراً ، ونبيّاً عظيماً ، وقاضياً عدلاً.^(٤)

(١) ظ: قصص القرآن مقتبس من تفسير الأمثل / ٣٠٦ .

(٢) قصص الأنبياء ، أبو الفداء إسماعيل بن كثير ، تح: مصطفى عبد الواحد / ط ٣ ، مركز إحياء التراث الإسلامي / مكة المكرمة ، ١٤٠٨هـ / ٥٧٠ .

(٣) القصص القرآنية دراسة ومعطيات وأهداف ، ٢ / ٢٥٦ .

(٤) ظ: المصدر نفسه ، ٢ / ٢٣٩ .

"وبما أن الله آتى داوود عليه السلام الحكمة، فقد كان حكيماً في نفسه يتمتع بالفطنة والفهم والذكاء والفقه والعلم، وكان حكيماً مع قومه يقضي بينهم بالحكمة، ويحكم فيهم بالحق والصواب، وكان حكمه وقضاؤه يمنع الفساد، ويحقق الخير والصلاح".^(١)

كما آتى الله تعالى داوود عليه السلام منصب القضاء؛ لأهمية هذا المنصب فإن القاضي يتصرف في الأموال والنفوس، وليس لأحد التصرف فيها كيفما يشاء، فإن منصب القضاء منصب إلهي، فمثل داوود يليق به أن يكون خليفة الله في الأرض؛ ليقضي بين الناس بالحق ولا يتبع الهوى قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ﴾ ص: ٢٦. ^(٢)

ولقد حكى لنا القرآن الكريم قضاء داوود في قضيتين:

الأولى: قضية التنازع في النعاج قَالَ تَعَالَى: ﴿...إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةً وَاحِدَةً فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ . قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعِيكَ إِلَىٰ نَعِيجِهِ ...﴾ ص: ٢٣ - ٢٤ ، فتسرع داود في إصدار الحكم من دون أن يسمع المدعى عليه ، فاستغفر ربه فغفر له .

الثانية: قضية الحرث والغنم قَالَ تَعَالَى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾ الأنبياء: ٧٨ ، فأصدر كل من داوود وسليمان حكماً ، وتناظرا في ذلك، ثم وافق داوود على ما ذهب إليه ابنه سليمان ، مع أن كلا الحكمين هما حق ، ولكن الفارق أن حكم سليمان فيه رفق ولين .^(٣)

فعلى الرغم من أن " داوود كان ذا علم واسع ومهارة فائقة في أمر القضاء، أراد الله سبحانه وتعالى أن يمتحنه، فلذا أوجد له مثل هذه الظروف غير الاعتيادية، كدخول الشخصين عليه من طريق غير اعتيادي وغير مألوف، إذ تسوّرا جدران محرابه، وابتلاه بالإستعجال في إصدار الحكم قبل الإستماع إلى أقوال الطرف الثاني، رغم أن حكمه كان عادلاً".^(٤)

(١) القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث ، ٣ / ٤٤١ .

(٢) ظ: القصص القرآنية دراسة ومعطيات وأهداف ، ٢ / ٢٤٠ - ٢٤١ .

(٣) ظ: قصص الأنبياء عليهم السلام في القرآن الكريم / ٢٤٠ - ٢٤٢ .

(٤) قصص القرآن مقتبس من تفسير الأمل / ٣١٠ - ٣١١ .

وهذا يعطي درساً كبيراً لكل قاضٍ وحاكمٍ لدولة ، أن عليه ألا يتسرع في إصدار الحكم ، بل عليه أولاً أن يسمع أقوال جميع الأطراف قبل إصداره لحكم معين ، كما عليه أن يسلك أقرب الطرق وأسهلها للوصول إلى الحق والعدل قبل الوقوع في الظلم ، وعلى الحاكم ألا يغتر بنفسه ويتكبر ويتجبر ، وإنما عليه أن يأخذ بأصوب الآراء ؛ ليتحقق الهدف الأسمى من الخلافة وهو الحكم بالعدل.

"ومن عظمة شخصية داوود عليه السلام أنه كان يحرص على أن يعمل ويكد ويكسب، ليأكل من عمل يده، مع أنه ملكٌ خليفة، أنشأ أول مملكة إسرائيلية، وأسس أول خلافة إيمانية، ومع هذا لم يمنعه هذا الفضل من العمل والكسب، ليأكل من عمل يده".^(١)

وقد روي أن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) قال: "أوحى الله -عز وجل- إلى داوود عليه السلام: أنك نعم العبد لولا أنك تأكل من بيت المال، ولا تعمل بيدك شيئاً . قال: فبكى داوود عليه السلام أربعين صباحاً، فأوحى الله -عز وجل- إلى الحديد: أن لن لعبدي داوود، فألان الله -عز وجل- له الحديد، فكان يعمل كل يوم دراعاً، فبييعها بألف درهم، فعمل ثلاثمائة وستين درعاً، فباعها بثلاثمائة وستين ألفاً، واستغنى عن بيت المال".^(٢)

إن داوود بوصفه حاكماً للدولة لا شك أن له سهماً وحقاً من بيت المال ؛ كونه يدير شؤون الدولة ويسهر على خدمتها ، ولكن الله حبيب إليه عدم الأكل من بيت المال ، فاستغنى داوود عن بيت المال ، وعمل بيده ، وكسب بجهده ، فمدحه الله على هذا . ولكن كيف بالذي يأخذ حقه وزيادة من بيت المال ؟! لا شك أنه لا مفر له من عقاب الله في الدنيا والآخرة .

ولم تكن مهنة داوود عليه السلام فردية بقصد العمل والكسب ، بل كانت مهنته تخدم الأمة ، وتقوي الدولة ، ولقد ألان الله له الحديد فكان يصنع منه ما يشاء بدون جهد ومشقة ، واستخدمه في الصناعات الضرورية للدولة ، وكان هذه من مظاهر تقدم الدولة في عهده.^(٣) كما أعانه الله على

(١) القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث ، ٣ / ٤٣٤

(٢) الكافي ، ٩ / ٥٣٢ .

(٣) ظ: القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث ، ٣ / ٤٣٤ - ٤٣٥ .

عمل الدروع من الحديد ليحصن المقاتلة من الأعداء وأرشدته إلى صنعتها وكيفيةها فقال: ﴿وَقَدَّرَ فِي أَسَدٍ سَبَأً: ١١ أَي لَا تُدَقِّقِ الْمَسَامِرَ فَيُفْلَقَ وَلَا تُغْلَظْهُ فَيَفْصَمَ﴾.^(١)

" إن الله سبحانه وتعالى منح الحديد لداود عليه السلام، وعلمه كيف يليه، لأن الفائدة تتحقق بوجود الخام والقدرة على تشكيلة ، ولا شك أن ذلك ساعد على بناء حضارة عظيمة جمعت بين المنهج الرباني والتطور العمراني والصناعي ."^(٢) وقد أحسن داود الاستفادة من المنح الربانية التي وهبها الله له ، واستخدمها في تقديم الخير لقومه، وإسعادهم بتطبيق شرع الله فيهم . كما شد الله ملكه وقواه وثبته، واعطاه كل ما يحتاجه ملكه من وسائل القوة ، من المال والرجال والعتاد والسلاح والدروع والتشريع .^(٣)

و" في ظل المزايا والمواهب التي تحلى بها داود، والنصر والتأييد والتمكين الإلهي، أقام عليه السلام لبني إسرائيل دعائم دولة ذات هيبة وقوة (ترسخت وامتدت أكثر في عهد ولده سليمان)، تحكمها قوانين السماء العادلة ."^(٤)

إن المتأمل في قصة داود يتعرف على صفات الحاكم المؤمن الذي حقق سعادة الدنيا والآخرة ، ومن هذه الصفات:

- ١- الصبر قَالَ تَعَالَى: ﴿أَصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَادْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ ص: ١٧ ، فقد أمر الله نبيه محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) بالاعتداء بداود في صبره .
- ٢- العبودية والرجوع إلى الله في الأمور كلها في قوله: ﴿عَبْدَنَا﴾ وقوله: ﴿إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ .
- ٣- القوة على الطاعة والاحتراز عن المعاصي في قوله: ﴿ذَا الْأَيْدِ﴾ .
- ٤- قوة الملك في قوله: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ﴾ ص: ٢٠ ، أي قوينا ملكه بالجند وكل ما يحتاجه .
- ٥- الحكمة ﴿وَعَايَنَاهُ الْحِكْمَةَ﴾ ص: ٢٠ ، أي الفهم والعلم والعدل وإتقان العمل والحكم بالحق .

(١) قصص الأنبياء / ٥٦١ - ٥٦٢ .

(٢) تبصير المؤمنين بفقہ النصر والتمكين في القرآن الكريم / ١٤٩ .

(٣) ظ: القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث ، ٣ / ٤٣٩ - ٤٤٠ .

(٤) القصص القرآنية دراسة ومعطيات وأهداف ، ٢ / ٢٥٢ .

٦- حسن الفصل في الخصومات ﴿وَفَصَّلَ الْخِطَابَ﴾ ص: ٢٠. (١)

وكانت عاقبته في الدنيا حَسَنَةً ، فقد مكن الله تعالى له ملكه فيهم ، واستخلفه في الارض ، وأثنى عليه، فعده من الأوابين ، ومن المحسنين . وفي الآخرة قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَّكَابٍ﴾ ص: ٢٥. (٢) " أي إن له يوم القيامة لزلفى ، وهي القرية التي يقربه الله بها ويُدنيه من حضيرة قدسه بسببها. " (٣)

فكان داوود مثلاً للحاكم العادل ، الذي توفرت فيه القدرة السياسية ، والأخلاقية ، بالإضافة إلى التأييد الإلهي ، فأحسن استغلال كل هذا لخدمة دولته ، كما يعطي داوود درساً لكل حاكم ، أن عليه أن يحكم بين الناس بالحق، ولا يتبع الهوى ؛ لئلا يضل عن سبيل الله .

النموذج الثالث: سليمان (عليه السلام)

" لقد ورث سليمان عن داوود عليهما السلام خلافةً إيمانية، ودولةً قوية، ومملكةً متقدمة متكاملة. فحافظ عليها، وقواها، ووسع رقعتها، وضمَّ لها بقاعاً أخرى، وطبق فيها شرع الله، وأسعد الناس وسار بهم في طريق مرضاة الله. " (٤) فصار سليمان " ملكاً مع كونه نبياً رسولاً، وكانت رعيته من الإنس والجن والطير، وكانت سياسته فيهم تقوم على العدل والحزم والسهر الدائم على شؤونهم . " (٥) ولقد دعا سليمان (عليه السلام) ربه فقال: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ ص: ٣٥ ، واستجاب الله دعائه ، ومنحه ملكاً يتميز بإمميزات خاصة ، يمكن إيجازها بما يلي:

(١) ظ: تبصير المؤمنين بفقہ النصر والتمكين في القرآن الكريم / ١٤١ - ١٤٢ .

(٢) ظ: قصص الأنبياء عليهم السلام في القرآن الكريم / ٢٣٩ .

(٣) قصص الأنبياء / ٥٦٩ .

(٤) المصدر نفسه ، ٣ / ٤٨٢ .

(٥) المستفاد من قصص القرآن للدعوة والدعاة ، عبد الكريم زيدان / ط١ ، مؤسسة الرسالة / بيروت ، ١٤١٩ هـ / ١ /

١- سخر له الريح؛ لتفقد مناطق مملكته بسرعة قَالَ تَعَالَى: ﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ﴾ ص: ٣٦ .

٢- الجن في خدمة سليمان قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَعَوَّاصٍ﴾ ص: ٣٧، منشغلين في البناء ، والغوص في البحر؛ لاستخراج المواد الثمينة وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحْرِبٍ وَتَمَثِيلٍ وَحِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَتٍ﴾ سبأ: ١٣ ، وهؤلاء منشغلون في بناء المعابد ، وصناعة التماثيل ، والأواني والقصور الكبيرة للغذاء .

٣- الشياطين في الأغلال والاصفاد ؛ ليبقى المجتمع في أمان من شرورهم ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ ص: ٣٨ .

٤- إعطاؤه الصلاحيات الكاملة في منح العطايا لمن يريد ، ومنعها عن من يريد ، حسب ما تقتضيه المصلحة؛ لاتصافه بالعدالة قَالَ تَعَالَى: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ص: ٣٩ .

٥- ومن نعم الله عليه منحه المراتب المعنوية قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَكَابٍ﴾ ص: ٤٠. (١)
وقد يظن البعض أن سليمان كان بخيلاً في طلبه هذا ، فما هي غايته من هذا الطلب؟
إن غايته من طلبه هذا هو"النهوض بواجب قيادة الأمة وإرشادهم إلى طريق الله، وإنقاذهم من الجهل والضلال، وإقامة دعائم الحق والعدل، والقضاء على مظاهر الظلم والجور والاستغلال، ونشر الوئام السلام". (٢)

وهكذا فإن سليمان استغل هذا الملك الذي لا ينبغي لأحد من بعده ، لخدمة رعيته ، وتقوية دولته، وتنشيط ملكه ، ولم يطلبه لأهدافه الذاتية .

وقد تمتع بنو إسرائيل في فترة حكم سليمان بالرخاء والرفاهية ، وتمتعوا بعيشهم ، وأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم ، وانطبق عليهم قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ

(١) ظ: قصص القرآن مقتبس من تفسير الأمثل / ٣١٦ - ٣٢٠ .

(٢) القصص القرآنية دراسة ومعطيات وأهداف ، ٢ / ٣٢٤ .

لَا كَلُوا مِنْ قُوَّتِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ﴿المائدة: ٦٦﴾ ، وهذا الرخاء والرفاهية ثمرة الحكم الإيماني على

يد سليمان ، فلما حكمهم بشرع الله ، كانت النتيجة نزول الخيرات عليهم .^(١)

فإن الأمة التي تسير وراء قائد نزيه ، يطبق أمر الله ونهيه ، ويحكم بشريعة الله ، هي أمة سائرة على طريق صحيح ، نتيجه الأمن والاستقرار والرفق والبركة والخير ، وقد بلغت مملكة سليمان في ظل قيادته الرشيدة ، وسياسته على ضوء المنهج الرباني ، بلغت أوج ثروتها ومجدها وقوتها ؛ لأن تطبيق النظام الصالح ووجود الحاكم الصالح ، يؤديان إلى الحياة السعيدة ، إذا استجاب لهما الناس وآمنوا بقيادتهما .^(٢)

وهناك أربع مشاهد يذكرها القرآن الكريم في قصة سليمان عليه السلام .^(٣)

المشهد الأول: مشهد العرض العسكري الذي أقامه سليمان لخيوله المعدة للجهاد فقال حباً لها: ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ . رُدُّوْهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ ﴾ ص: ٣٢ - ٣٣ ، أي أنه أحبها حباً لله لا لدواعي الهوى .

ما يستفيده الإمام من هذا المشهد: إن سليمان كان يراقب الخيل ، ويشرف عليها ، ويمرنها على الجري؛ لتكون جاهزة للجهاد ؛ لأن سليمان كان رجل جهاد ، وكانت الخيل من أسلحة الحرب المعروفة، فكان محباً لهذه الخيل، وهدفه من حبه لها أنها صورة من صور ذكره لربه.^(٤)

وعلى هذا فإن" الملك العادل وصاحب النفوذ عليه أن يمتلك جيشاً قوياً ، والخيول السريعة إحدى الوسائل المهمة التي يجب أن تتوفر لدى ذلك الجيش ، فقد جاء هذا الوصف في القرآن بعد ذكر مقام سليمان باعتباره نموذجاً من أعماله إذ يقول: ﴿إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَنِيِّ الصِّفْنَتُ الْخِيَادُ ﴾ ص: ٣١.^(٥)

إذ إن على الإمام العادل الاهتمام بأسلحة الحرب ، وأن تكون كل أفعاله وأعماله خالصةً لله تعالى.

(١) ظ: القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث ، ٣ / ٥٠٠ .

(٢) ظ: القصص القرآنية دراسة ومعطيات وأهداف ، ٢ / ٣٢٣ .

(٣) ظ: المصدر نفسه ، ٢ / ٣١٥ - ٣١٧ .

(٤) ظ: القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث ، ٣ / ٤٨٦ - ٤٨٧ .

(٥) قصص القرآن مقتبس من تفسير الأمل / ٣٢٣ .

المشهد الثاني: مشهد الفتنة التي ابتلي بها قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ

أَنَابَ . قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي﴾ ص: ٣٤ - ٣٥ ، وقد وقف بعد هذه الفتنة موقف المستغفر .

ما يستفيده الإمام من هذا المشهد: " هذه الآية توحى بوجود فتنة واختبار في حياة سليمان، لتوجيه بعض أوضاعه التي يريد الله له أن يركزها على أساس من الاستقامة في الفكر والعمل ."^(١) و" أن الإنسان مهما امتلك من قوة وقدرة، فإنها ليست منه ، بل إن كل ما عنده هو من الله سبحانه وتعالى، هذا الموضوع يزيل حجب الغرور والغفلة عن عين الإنسان ، ويجعله يشعر بصغر حجمه قياساً إلى هذا الكون ."^(٢)

إذ إن على الإمام العادل أن يدرك أن الدنيا كلها بلاء وابتلاء ، وهذه سنة الله تعالى في خلقه ليميز الخبيث من الطيب منهم ، فإذا وقع في بلاء أو ابتلاء ما ، عليه أن ينجوا منه ويحذر ويتقاضى السقوط، وعليه أن يتخذ من ذلك سلماً يقربه إلى الله تعالى ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ الأنبياء: ٣٥ ولهذا رأينا أن سليمان بعدما ابتلي سارع إلى الاستغفار والرجوع الى الله تعالى ، فنال الزلفى لديه .

المشهد الثالث: مشهد الجيش الذي أعده، وضم ﴿الْجِنَّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ﴾ النمل: ١٧ ، فدخلوا وادي النمل قَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا أَتَوْا عَلَى وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَأَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسْكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ النمل: ١٨ ، ولما سمع سليمان كلام النملة شكر الله على هذه النعمة.

ما يستفيده الإمام من هذا المشهد: قوله تعالى: ﴿وَحُشِرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ النمل: ١٧ ، " في الآية دليل على اتخاذ الإمام والحكام (وزعة) يكفون الناس ويمنعونهم من تجاوز بعضهم على بعض، إذ لا يمكن أن يقوم الحكام بذلك بأنفسهم ."^(٣)

(١) تفسير من وحي القرآن ، ١٩ / ٢٦٣ .

(٢) الأمل في تفسير كتاب الله المنزل ، ١١ / ٤٠١ .

(٣) الاستفادة من قصص القرآن للدعوة والدعاة ، ١ / ٤٢٣ .

بينما "يدل كلام النملة على حرصها على أمتها من النمل، وإشفاقها عليهم، واهتمامها بهم، وتفكيرها في تخليصهم من الخطر، وإيصالهم إلى بر الأمان".^(١)

نملة بهذا الحجم الضئيل تهتم برعيّتها ، وتحذّرهم من الخطر ؛ لينجو قبل أن تتجو ، فما بال بني آدم وحكامهم لا تهتمهم إلا مصالحهم الشخصية ؟! مع أن الله تعالى كرّمنا وفضلنا على كثير من خلقه ! أنملة خيرٌ منا ؟! وهذا درس تقدمه النملة إلى كل إمام ورعية .

المشهد الرابع: مشهد الهدد ، والنبأ الذي جاء به من مملكة سبأ إلى سليمان قَالَ تَعَالَى: ﴿... إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ...﴾ النمل: ٢٠ - ٤٤ .

ما يستفيده الإمام من هذا المشهد: قوله تعالى: ﴿... وَتَقَفَّذَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهَدْدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ﴾ النمل: ٢٠ ، إن "تَقَفَّذَ سليمان للطير كما ورد في الآية الكريمة دليل على تفقد الإمام أحوال رعيّته، وأن هذا من واجبه نحوهم، فانظر إلى الهدد مع صغره كيف لم يخفَ على سليمان حاله والسؤال عنه وعن سبب عدم حضوره، فكيف بعظائم الأمور !".^(٢) وكان سليمان مثلاً للتواضع مع الهدد ، فعلى الرغم من أن الله آتاه علماً ، وملكاً واسعاً ، إلا أنه لم يغضب من قول الهدد: ﴿أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾ النمل: ٢٢ ، فاستمع إليه، ووعد بأنه سيتحرى الأمر ﴿قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ النمل: ٢٧.^(٣)

إن سليمان لم تفتنه النعمة ، ولم تغره القوة ، ولم يتحول بمظاهر الحكم إلى جبار متكبر متسلط ، ولم يطغ ويستبد ، وهكذا يجب أن يكون أصحاب السلطان والزعامة ، فلا تقودهم هذه الأمور إلى الاستبداد، وإنما عليهم أن يعتبروا هذه الأمور نعم من الله تعالى ، يشكرون الله عليها ، ويستخدموها في نفع الأمة ودفع الضرر عنها ، ويزدادون تواضعاً إلى الله تعالى كسليمان عليه السلام.^(٤)

(١) القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث ، ٣ / ٥١٩ .

(٢) الاستفادة من قصص القرآن للدعوة والدعاة ، ١ / ٤٢٦ .

(٣) ظ: القصص القرآنية دراسة ومعطيات وأهداف ، ٢ / ٣٢٥ .

(٤) ظ: القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث ، ٣ / ٥٥٨ .

وفي الآية دليل على أن الإمام العادل عليه أن يقبل عذر من اعتذر من رعيته ، إذا جاء بعذر مقبول ، ولكن لابد للإمام من التأكد من صحة ما اعتذر به المعتذر ، وهذا ما فعله سليمان فإنه لم يعاقب الهدهد على غيابه ، حين قدم إليه عذراً مقبولاً ، بعدما تأكد من صحته .^(١) كما يدل هذا " أن المرؤوس إن رأى خيراً يخدم فكرة رئيسه ويخدم الفكر العام، وكان الوقت ضيقاً لا ينتظر حتى يأخذ الإذن أو الأمر، بل ينصرف ثم يخبر رئيسه بها ."^(٢) ويدل أيضاً أن " على الدولة المسلمة أن تستفيد من المهارات والمواهب وإمكانات الخاصة في أفراد الرعية، ووضع الشخص المناسب في مكانه الصحيح، إن مملكة سليمان كان فيها من الإنس والجن وغيرهم ما كان يمكن أن يؤدي مهمة الهدهد، ولكن سليمان اختاره مع ضعفه وصغره لتأدية هذه المهمة."^(٣)

أما مملكة سبأ: فإن لقيام المقتضي ، وانتقاء المانع بين سليمان ، ومملكة سبأ ، أدى إلى إسلام ملكة سبأ دون تردد ، بعدما التقت بسليمان ، ورأت ما رأت من عجيب ملكه ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقِهَا قَالَتْ إِنَّهُ صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِنْ قَوَارِيرَ قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ النمل: ٤٤ .

ولقد اعتبر سليمان ملكه مفخرة على ملك (بلقيس). ليس لامتداده وسعته وتفوقه عليه فحسب، ولكن لأن ملك سليمان قام على العلم وأسس على الإيمان، فقال: ﴿ وَأَوْتَيْنَا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ ﴾ النمل: ٤٢."^(٤)

فإن العلم هو أساس الحكومة الصالحة القوية ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا ﴾ النمل: ١٥ والعلم هنا مفهوم واسع يشمل علم التوحيد، والإعتقادات المذهبية، والقوانين الدينية، وعلم القضاء،

(١) ظ: المستفاد من قصص القرآن للدعوة والدعاة ، ١ / ٤٣٠ .

(٢) قصص الأنبياء ومعها سيرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم / ٣٧٢ .

(٣) تبصير المؤمنين بفقہ النصر والتمكين في القرآن الكريم / ١٥٨ .

(٤) الحكم والتحاكم في خطاب الوحي ، ١ / ٥٨٥ .

وجميع العلوم الواجب توفرها لهذه الحكومة ؛ لأن تأسيس حكومة على أساس العدل دون الإفادة من العلم غير ممكن ، ولهذا يعد القرآن العلم أول حجر أساس لتشكيل حكومة صالحة .^(١)

وتدل مشاورة ملكة سبأ لحاشيتها ، على أن " المشورة في القيادة أمر راجح في اتخاذ القرارات المناسبة: ﴿ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ ﴾ النمل: ٣٢ ، ويعد الاستشارة، ينبغي أن يصدر الحكم من القائد .^(٢)

وأرادت ملكة سبأ تقديم هدية لسليمان ، إلا أنه عرف أن وراءها غاية غير نزيهة ، ولذا لم يقبلها ، وردّها عليهم، مؤكداً لهم أنه لن يتراجع عن تحقيق أهدافه الربانية ، وعن قتال الكافرين .^(٣) وهذا يشير أن على الإمام الترفع عن قبول الهدايا التي تكون نتيجتها الميل عن الصراط السوي .

" إن موقف النبي سليمان عليه السلام من ملكة سبأ وقومها ، وسعيه في تحقيق الأمن والرفاه لرعيته ، يدلان على أنه كان يستخدم الحكم وسيلة إلى الدعوة إلى الله تعالى ، وأداة لإقامة العدل ، ودفع الظلم."^(٤) وهذا ما يجب أن يسعى إليه كل إمام ، ويضعه نصب عينيه .

وبعد هذه المشاهد ، ومع كل القدرة والعظمة التي وهبها الله تعالى لسليمان ، كان ضعيفاً أمام الموت ، الذي لم يمنحه حتى فرصة الجلوس والاستلقاء على سريره ، وذلك حتى لا يتوهم المغرورون أنهم حينما يبلغون مقاماً أو منصباً أنهم قد أصبحوا مقتدرين حقيقة ، واتضح أيضاً كيف أن عصاً تافهةً ، أقامت جثمان سليمان مدة ، وجعلت الجن يعملون بجد وهم يلاحظونه ، ثم كيف أسقطته الأرضة ، واضطربت بسقوطه الدولة .^(٥)

أما عاقبته: " لما ذكر تعالى ما وهبه لنبيه سليمان عليه السلام من خير الدنيا نبه على ما أعده له في الآخرة من الثواب الجزيل والأجر الجميل والقرية التي تقربه إليه والفوز العظيم والإكرام بين يديه، وذلك يوم المعاد والحساب حيث يقول تعالى: ﴿ وَإِنَّ لَهُمُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَّكَامٍ ﴾ ص: ٤٠ ."^(٦)

(١) ظ: الأمتل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٩ / ٤١٢ .

(٢) قصص الأنبياء عليهم السلام في القرآن الكريم / ٢٥٢ .

(٣) ظ: القصص القرآنية دراسة ومعطيات وأهداف ، ٢ / ٣٢٢ .

(٤) المصدر نفسه ، ٢ / ٣٢٤ .

(٥) ظ: قصص القرآن مقتبس من تفسير الأمتل / ٣١٥ .

(٦) قصص الأنبياء / ٥٩٨ .

يتبين أن سليمان عليه السلام ، وبصرف النظر عن نبوته ، كان عليه السلام حاكماً عادلاً ،
أنصف حكمه بالتواضع ، والاهتمام بالرعية ، وتوظيف الطاقات والإمكانات التي وهبها الله له
لخدمة الدولة ، والدعوة إلى الله ، كما اهتم بالجهاد والعُدّة له ، ولو أن حُكامنا يقتدون بحكم
سليمان وسياسته مع الرعية ، لكان خيراً لهم ولرعيّتهم ، في الدنيا والآخرة .

المبحث الثاني: الدولة الظالمة

المطلب الأول: معالم الدولة الظالمة

المطلب الثاني: عاقبة الدولة الظالمة

المطلب الثالث: نماذج الدول الظالمة

المطلب الأول: معالم الدولة الظالمة

عند الحديث عن الدولة الظالمة ، يتبادر إلى الذهن أن الحاكم هو الظالم ، وأن الرعاية هي المظلومة المستضعفة ، وحتى الكتاب فإنهم اعتادوا على بيان معالم الإمام الظالم ومظاهره ، وسياسته مع الرعاية فحسب، ووضعوه تحت عنوان (السياسة الظالمة) ، إلا أنه وبعد النظر الشامل للآيات القرآنية التي تناولت الظلم والظالمين ، والقرية والمدينة - باعتبارها تمثل دولا صغيرة ذكرت في القرآن الكريم - بدا لي أن للدولة الظالمة حالتين:

الحالة الأولى: الحاكم الظالم .

الحالة الثانية: الرعاية الظالمة .

ولكل منهما معالمه الخاصة ، وعاقبته في الدنيا والآخرة ، وإليك تفصيل معالم كل منهما:

الفرع الأول: معالم السياسة الظالمة (الحاكم الظالم)

إن الحكومات الظالمة تفرز مفاصد عظيمة ، من قتل وتعذيب الأبرياء ، والحروب المدمرة ، والاستيلاء على أموال الأمة ، واستعباد الضعفاء ، وانتشار التعصب والتمييز العنصري ، وصرف أموال الأمة على الترف والبذخ ، وقد ذكر القرآن الكريم وصفاً لذلك حيث قال: ﴿ إِنَّا أَلْمُؤُكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ النمل: ٣٤. ^(١) "وفي هذا النوع من الحكومات لا تؤخذ آراء الشعب بنظر الاعتبار بل لا يُقام لها أي وزن على الإطلاق وكل شيء يدور حول محور الظلم والجبروت. ^(٢)"

ومن معالم السياسة الظالمة التي حرمها الإسلام ، وأوجب تحطيمها وإزالتها: ^(٣)

١- الاستبداد

الاستبداد هو صفة للسياسة الظالمة ، المطلقة العنان فعلاً وحكماً ، التي تتصرف في شؤون الرعاية كما تشاء من دون خوف من عقاب ، وصفة الاستبداد تشمل حكومة الحاكم الفرد المطلق الذي تولى الحكم بالغلبة أو الوراثة، وتشمل الحاكم المنتخب متى كان غير مسؤول ، وتشمل حكومة

(١) ظ: نفحات القرآن ، ١٠ / ٣٣ .

(٢) المصدر نفسه ، ١٠ / ٢٧ .

(٣) ظ: النظام السياسي في الإسلام / ٧٣ - ٨٢ .

الجمع ولو منتخباً ؛ لأن ذلك لا يدفع الاستبداد ، ويشمل أيضاً الحكومة الدستورية المُفَرَّقة فيها ، وأشد مراتب الاستبداد هي حكومة الفرد المطلق، الوارث للعرش ، القائد للجيش ، الحاصل على سلطة دينية .^(١)

والحكومات الاستبدادية "هي الحكومات المتشكلة على أساس الحكم الفردي أو حكم جماعة معينة حيث تدور حول المصلحة الفردية أو مصلحة تلك الجماعة، وطبيعي أن تخدم تلك الحكومة منافع ومصالح تلك الفئة فقط، ونتيجتها ستكون استعباد المجتمع وانتشار البؤس والحرمان فيه ."^(٢) و"الحكومة الإستبدادية لا يجتمع معها الشرف في نفوس المجتمع ، فإن الشعب نسبتهم إلى الملك المستبد نسبة العبيد إلى المولى ، بينما الشرف وإباء النفس يمنع عن ذلك ، ولا يستطيع الملك المستبد أن يتحمل من الشعب الشرف والإباء وعدم الهروب من الموت."^(٣)

وهكذا فإن الحكام المستبدين، وعشاق الحكم والدنيا، يمارسون ألواناً من التعذيب البشع بحق شعوبهم؛ لأنهم لا تهمهم من الدنيا والدين سوى مصالحهم وملذاتهم، وهذه الحالة المأساوية التي يعيشها المسلمون كل يوم من إنهيـار مادي ومعنوي، جاءت نتيجة حكم السياسات الظالمة المستبدة وما تمارسه من أساليب قمعية كابثة للشعب، وساحقة لقيمه ومبادئه وحقوقه.^(٤)

وبهذا يتضح أن صفة الاستبداد ليست محصورة بالإمام الظالم وحده ، بل إنها صفة لكل سياسة ظالمة سواء تولّاها حاكم ظالم ، أو فئة ظالمة من الشعب - الحزب المستبد- ، ومن الجدير بالذكر أن الدافع الذي يقف وراء ممارسة السياسة للاستبداد ، هو غفلة الرعية ، وتركها واجباً من واجباتها تجاه ولادة أمرها ، وهو التقويم والنصيحة ، فالرعية اكتفت بتطبيق واجب الطاعة للإمام ، وسكتت عن الواجبات الباقية ، مما أدى إلى تمادي ولاتها عليها .

وحتى الحكومة العادلة لا تخرج عن صفة الاستبداد ، مالم تكن تحت المراقبة الشديدة ، فما من حكومة عادلة تأمن المسؤولية والمواخذه بسبب غفلة الأمة ، إلا وتتلبس بصفة الاستبداد ، فإن

(١) ظ: طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد ، عبد الرحمن الكواكبي ، تح: محمد لطفي اليوسفي / ط١ ، دار الكتب

القطرية/ قطر ، ٢٠١١م / ٢٨ .

(٢) نفحات القرآن ، ١٠ / ٢٧ .

(٣) أساس الحكومة الإسلامية / ٦٥ .

(٤) ظ: الحرية بين الدين والدولة ، فاضل الصفار / ط٢ ، دار سحر / كربلاء المقدسة ، ١٤٢٤هـ / ٣٩٥ - ٣٩٨ .

تلبست به لا تتركه وفي خدمتها وسيلتان: جهالة الأمة ، والجنود المنظمة .^(١) " ثم إن الاستبداد محفوف بأنواع القوات التي فيها قوة الإرهاب بالعظمة وقوة الجند، لا سيما إذا كان الجند غريب الجنس، وقوة المال، وقوة الألفة على القسوة، وقوة رجال الدين، وقوة أهل الثروات، وقوة الأنصار من الأجانب ."^(٢)

وقد ذكر القرآن الكريم حكومة مستبدة فردية هي حكومة فرعون ، وحكومة النمرود الذي يخاطب إبراهيم بقوله: ﴿أَنَا أُخِي وَأُمِّيْتُ﴾ البقرة: ٢٥٨ ، ولكن إبراهيم واجهه باستدلال دامغ بقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾ البقرة: ٢٥٨ .^(٣)

وبهذا يعد الاستبداد من أبرز معالم السياسة الظالمة ، وبه تُعرف وتُميز ، وهو مفتاح كل ظلم تمارسه السياسة الظالمة بحق الرعية ، إذ تعتبر نفسها الإله وما سواها عبيد ، فتمارس بحقهم ألواناً من التعذيب والقمع ، كما أن هذا الاستبداد يبلغ ذروته في ظل الحكم الفردي .

٢- نهب الأموال

قر في أذهان القدامى أن الحكم أسهل طريق إلى المغنم الجمة ، وأن الحاكم تجبى إليه الأموال ، ويلتف حوله العبيد ، وترتبط مصالح الناس به ، وترتفع حظوظهم وتتخفض بإشارته ، وأن الخلافة مكسب مادي ، وجاء يناله الإنسان من غير عوض ، وهكذا فإن المناصب تغري النفوس الطامعة، وتجعل الكثيرين يتوقون إلى اعلائها .^(٤)

فمن خصائص الإمام الظالم السرف الشديد على نفسه، وعلى كل من يمت إليه بنسب أو يواليه بنصر، وعبء هذا السرف يقع على عاتق الخزانة العامة وحدها ، إذ إنه لا يبالي من أين يأخذ المال ، ولا أين يضعه ، وقد ابتلي المسلمون بحكام وقعت بأيديهم غنيمة الحكم فتقاسموها بينهم ،

(١) ظ: طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد / ٢٨ - ٢٩ .

(٢) المصدر نفسه / ١٣٩ .

(٣) ظ: نفحات القرآن ، ١٠ / ٣٠ .

(٤) ظ: الإسلام والاستبداد السياسي ، محمد الغزالي ، تح: داليا محمد إبراهيم / ط٦ ، دار نهضة مصر / القاهرة ،

٢٠٠٥م / ٦٦ .

ولم يعرفوا من المناصب إلا أنها منابع ثروة للشباب الجامح والإفراط ، أما مصالح الأمة فلا وزن لها. (١)

فإن أعظم الظلم وإفساد الدولة ، هو التسلط على أموال الناس ، بشراء ما في أيديهم بأبخس الأثمان ، وفرض البضائع عليهم بأعلى الأثمان على وجه الغصب والإكراه في الشراء والبيع ، والداعي لذلك هو حاجة الدولة والسلطان إلى الإكثار من المال بما يعرض لهم الترف في الأحوال. (٢)

أما موقف الإسلام من أموال الدولة ، فلقد احتاط الإسلام كثيراً بأموال الدولة ، وأوجب إنفاقها لمحاربة الفقر، وإنشاء اقتصاد متطور قائم على العدل ، وتخليص المسلمين من الفقر الذي هو أعظم كارثة اجتماعية ، وليس للحاكم ولا لأجهزته أن ينفقوا من أموال الدولة شيء لمصالحهم ، ولا أن يعطوا منها شيء لذويهم ، وقد سار على هذا المنهج أمير المؤمنين علي (عليه السلام) ، فلم يؤثر نفسه، ولا أهله، ولا حاشيته بأي شيء منها ، وعاش عيشة الفقراء. (٣)

يقول أمير المؤمنين علي (عليه السلام) إلى أحد عماله: " بلغني عنك أمرٌ إن كنت فعلته فقد أسخطت إلهك، وعصيت إمامك؛ أنك تقسم فيء المسلمين الذي حازته رماحهم وخيولهم، وأريقت عليه دماؤهم، فيمن اعتامك من أعراب قومك. فوالذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، لئن كان ذلك حقاً لتجدن لك عليّ هواناً، ولتخفن عندي ميزاناً، فلا تستهن بحق ربك، ولا تصلح دنياك بمحق دينك، فتكون من الأخسرين أعمالاً. " (٤)

"وروي أن شريح بن الحارث قاضي أمير المؤمنين (عليه السلام)، اشترى على عهده داراً بثمانين ديناراً، فبلغه ذلك، فاستدعى شريحاً، وقال له: بلغني أنك ابتعت داراً بثمانين ديناراً، وكتبت لها كتاباً، وأشهدت فيه شهوداً. فقال له شريح: قد كان ذلك يا أمير المؤمنين. قال: فنظر إليه نظر المغضب ثم قال له: يا شريح، أما أنه سيأتيك من لا ينظر في كتابك، ولا يسألك عن بينتك، حتى يخرجك منها شاخصاً، ويسلمك إلى قبرك خالصاً. فانظر يا شريح لا تكون ابتعت هذه الدار

(١) ظ: الإسلام والاستبداد السياسي / ٤٤ .

(٢) ظ: مقدمة ابن خلدون ، ٢ / ٧٠١ - ٧٠٣ .

(٣) ظ: أضواء على السياسة العادلة والظالمة / ٤٦ .

(٤) نهج البلاغة / ٥٧٠ .

من غير مالك، أو نقدت الثمن من غير حلاك! فإذا أنت قد خسرت دار الدنيا ودار الآخرة! أما إنك لو كنت أتيتني عند شرائك ما اشتريت لكتبت لك كتاباً على هذه النسخة، فلم ترغب في شراء هذه الدار بدرهم فما فوق".^(١)

فيا ليت لنا مثل أمير المؤمنين علي (عليه السلام) حاكماً ، يحافظ على أموال الدولة وينفقها في مواضعها ، فحُكَّامنا لا يعرفون من الحكم سوى الدينار والدرهم ، واتخذوا المال هدفاً لا وسيلة ، وأحبوا المال حباً جماً ، فأنسأهم حبهم له حال الفقراء الذين هم أحوج الناس إليه ، ولو أنهم طبقوا سياسة علي (عليه السلام) في إدارة أموال الدولة، لكانوا أهدى ولُكْنَا من السعداء .

"وبالعكس تكون عواقب الاعتداء على أموال الناس وحقوقهم ، أو غمطهم إياها ، هي إحجام الناس عن مزاوله الأعمال وركود النشاط ، لفقدتهم شعور الثقة ويؤدي ذلك إلى الكساد الاقتصادي، فتدهور العمران، فضعف الدولة أو فنائها".^(٢) و" القرآن الكريم يشير إلى إنفاق هذه الأموال في سبيل الله - أي في سبيل الصالح العام . ويشير القرآن الكريم أيضاً إلى أن الأمم أو الدول التي تقصر في الإنفاق في سبيل الله يكون مآلها الهلاك والدمار".^(٣)

٣- نشر الفقر

إن الظلم ليس فقط أخذ المال من يد صاحبه ، بل يشمل كل من أخذ ملك أحد ، أو طلبه أو غصبه بغير حق، أو فرض عليه حقاً لم يفرضه الشرع ، فجباة الأموال بغير حقها ظلمة ، والمعتدون والمنتهبون لها ظلمة ، والمانعون لحقوق الناس ظلمة ، وغصاب الأملاك ظلمة ، وكل ذلك مؤذن بخراب العمران ، وهذه هي الحكمة من تحريم الظلم ، وذلك مؤذن بانقطاع النوع البشري أيضاً.^(٤)

(١) نهج البلاغة / ٤٩٦ - ٤٩٧ .

(٢) النظريات السياسية الإسلامية / ٣٢٩ .

(٣) القرآن والدولة / ١٦٨ .

(٤) ظ: مقدمة ابن خلدون ، ٢ / ٦٩٩ .

فمن معالم السياسة الظالمة نشر الفقر ، والحرمان ، وتكديس الثروة عند طائفة معينة فقط ، وحرمان البقية منها ، مما يؤدي إلى إشاعة الفقر في الدولة ، ويفقد المجتمع في ظلها الرفاهية ، والدعة ، والاستقرار ، والأمن ، ويصاب بانتكاسات خطيرة .^(١)

ويصبح المجتمع مقسم إلى فئتين: فئة مترفة تملك كل شيء وهم قلة ، وفئة معدومة لا تملك أي شيئاً وهم كثرة، وقد ذم الترف في القرآن الكريم ، وحذر منه **﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أَتَرَفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ هود: ١١٦ ، والترف ينتج الضرر إذا يرسخ مفهوماً خاطئاً، وهو أن الغاية امتلاك المزيد من الأشياء ، وأيضاً حرمان الطبقات الفقيرة من امتلاك الأشياء ، مما يسبب المشاكل وعدم الاستقرار في الدولة ، كما أن المترف لا يريد الإصلاح والتغيير قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرِيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتَرَفُّوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ سبأ: ٣٤ .^(٢)**

وهذا ما تسعى إليه السياسة الظالمة من إشاعة الفقر والحرمان في الدولة ، وتقسيم المجتمع إلى طبقات؛ لتكون القوة والغلبة لها وحدها .

٤- إرهاب الرعية

إن " السياسة الظالمة تجرّ الويل ، والعطب للشعوب ، وتدمير حياتهم ، وقد عانى المسلمون في عصورهم الأولى المحن الشاقة من ملوكهم الذين عاثوا في الأرض فساداً ، وأرغموا المسلمين على الذل والعبودية ، وعلى ما يكرهون ، وكان من بينهم ملوك الأمويين والعباسيين ، فقد كانت سياستهم مجافية لقيم الإسلام ومبادئه ."^(٣)

فمن معالم السياسة الظالمة إرهاب واضطهاد الرعية ، واستنزاف أموالها بالضرائب ؛ لنشر الجوع في الدولة، وسلب مقوماتها لتفقد الحياة ، ولا يقتصر إرهاب الرعية بفرض الضرائب عليها ، بل يشمل أيضاً إهمال السلطة المشاريع الحيوية العامة ، وإهمال السلطة للأمن العام ، مما يؤدي إلى

(١) ظ: النظام السياسي في الإسلام / ٨٢ - ٨٤ .

(٢) ظ: الأصول النظرية للدولة والمواطنة في القرآن الكريم وتطبيقاتها عند الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام / ١٠٢ - ١٠٣ .

(٣) أضواء على السياسة العادلة والظالمة / ٤٥ .

شيوخ البؤس والحرمان والقلق والاضطراب في الدولة ، فإذا أهملت السلطة كل هذه الواجبات سادت الفوضى ، وتشرف البلاد على الخطر والهلاك .^(١)

وخلاف هذا والصحيح أن تراعي الدولة في سد نفقاتها مصالح الأفراد الخاصة من غير إرهاب لهم ، وتكون صالحة إذا تحقق فيها أمران: الأول أن يراعى في الحصول على الإيراد العدالة والمساواة ، فلا تفرض على الفرد أكثر مما أقره القانون ، ولا أكثر مما تحتمله طاقته . والثاني أن تراعى جميع مصالح الدولة عند تقسيم الإيراد حسب الأهمية .^(٢)

كذلك من الواجب عليها توفير الأمن في حياة الناس من العدوان الداخلي والخارجي ، وحماية حقوق الناس والدفاع عنهم ، ولا يمكن الاستغناء عن ذلك بأي حال من الأحوال ، سواءاً كانت الدولة رشيدة عادلة ، أو جائرة ظالمة .^(٣)

٥- نشر الجهل

فمن معالم السياسة الظالمة نشر الجهل ، وتشجيع الفساد ، والخرافات في المجتمعات ؛ ليسهل على الحكومات التحكم في مصير الرعية دون أي معارضة فكرية من الرعية ، بسبب جهلها ، كما فعل فرعون فقد نشر الجهل بين الرعية ، واستعبدهم ، وجعل من نفسه إلهاً ، وشجع السحرة والدجالين والفاستدين من أمثال قارون وهامان ، وكل ذلك بسبب جهل الرعية كما قال تعالى:

﴿ فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ ﴾ الزخرف: ٥٤ ، أي استخف عقولهم .

وبالجملة فإن الإمام الظالم يسعى في الأرض فساداً ، ويهلك النسل ، ولا ييسر وفق تعاليم الدين ، يريد من الرعية الطاعة له من دون المطالبة بحقوقهم ، إذ إن هدفه الاستعلاء في الأرض ، وقد وصف الله تعالى الحاكم الظالم فرعون بقوله: ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ مِنْهُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَذِخُّ أُنْثَاهُمْ وَيَتَكَبَّرُ عَلَيْهِمْ إِنََّّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ القصص: ٤ ، كما وصف الإمام الحسين بن علي (عليهما السلام) الحاكم الظالم يزيد بقوله: " وقد علمتم أن هؤلاء القوم قد لزموا

(١) ظ: النظام السياسي في الإسلام / ٧٩ - ٨٠ .

(٢) ظ: السياسة الشرعية / ١٠١ - ١٠٢ .

(٣) ظ: ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة / ٤٩ .

طاعة الشيطان ، وتولوا عن طاعة الرحمن ، وأظهروا الفساد ، وعطلوا الحدود ، واستأثروا بالفيء ، وأحلوا حرام الله ، وحرموا حلاله .^(١)

ومن الجدير بالذكر أن المجتمع في ظل سياسة الظالم مقسم إلى أقسام متعددة هي:

أولاً: جماعة الظالمين المستضعفين أي أعوان الظلمة وعندهم قال تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْفُوتُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴾ سبأ: ٣١ .

ثانياً: الحاشية المتملقون وعندهم قال تعالى: ﴿ وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَنْذَرْنَا مُوسَىٰ وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَآلِهَتَكَ قَالَ سَنُقْبِلُ أَبْنَاءَهُمْ فَتُسَاجِدُهُمْ فَجَاءَهُمْ فَهَرُوتُ ﴾ الأعراف: ١٢٧ .

ثالثاً: الهمج الرعاع وعندهم قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ﴾ الأحزاب: ٦٧

رابعاً: المظلومون المهادنون ويسميهم القرآن (ظالمي أنفسهم) وعندهم قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا ﴾ النساء: ٩٧ .

خامساً: الهاربون من مسرح الحياة: وهذه الطائفة تتهرب لتتربص ، وهي تتخذ صيغتين: الأولى صيغة جادة تريد التهرب وعندهم قال تعالى: ﴿ وَرَهَبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ ﴾ الحديد: ٢٧ ، والثانية صيغة مفتعلة للرهبانية وعندهم قال تعالى: ﴿ إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ التوبة: ٣٤ .

سادساً: المستضعفون كالذين استضعفهم فرعون قال تعالى: ﴿ وَإِذْ يَخِيفُكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴾ البقرة: ٤٩ .^(٢)

(١) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ، ٤٤ / ٣٨٢ .

(٢) ظ: التفسير الموضوعي والفلسفة الاجتماعية في المدرسة القرآنية / ١٨٠ - ١٨٤ .

الفرع الثاني: معالم الرعية الظالمة

إن الرعية ذات تأثير كبير في الدولة ، كيف لا وهي من أركانها التي تقوم عليها ، شأنها في ذلك شأن الإمام الذي صلاحه يعني صلاح الدولة وفساده فسادها ، إلا أن هذه الرعية قد تكون ظالمة، منغمسة في الظلمات ، خارجة عن الطريق المستقيم ، متعدية حدود الله ، فتصبح على أثرها الدولة ظالمة ، لا تصلح للعيش فيها ، وقد ذكر القرآن الكريم قُرَى أهلها كانوا ظالمين ، فحق عليها عقاب الله تعالى ، فدمرت تدميراً .

ومن معالم وصفات هذه الرعية الظالمة ما يلي:

١- الكفر بالأنبياء والرسول

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَايِنٍ مِّن قَرْيَةٍ عَنَّتْ عَن أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسِبْنَاهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَذَّبْنَاهَا عَذَابًا تَذَكُّرًا﴾ (الطلاق: ٨) .
 "وصف القرية بالعتو والمراد أهلها، كقوله (واسأل القرية) قال ابن عباس (عتت عن أمر ربها) أي أعرضت عنه، وقال مقاتل: خالفت أمر ربها، وخالفت رسله، فحاسبناها حساباً شديداً ."^(١) فإن القرية تطلق تارة على المجتمع ، وتارة على مسكن المجتمع ، وهنا يراد بالقرية نفس المجتمع ، وكأنه تعالى يقول: (وكم من مجتمع عتا عن أمر ربه ورسله) فعاقب هذا المجتمع العاتي .^(٢)
 وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الْقَرْيَةُ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِّنْ أَنْبَاءِهَا^٤ وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا^٥ مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ﴾ (الأعراف: ١٠١) .

أي لقد جاءتهم رسلهم بالبينات فكذبوا بها ، ولما دعاهم الأنبياء إلى الدين لم يؤمنوا أيضاً ؛ لأنهم كذبوا بها من قبل ، فطبع الله على قلوبهم ، فعدم إيمانهم أثر الطبع على القلوب ، والطبع على القلوب أثر تكذيبهم من قبل، ومن الدليل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ^٦ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا^٧

(١) مفاتيح الغيب ، ٣٠ / ٣٨ .

(٢) ظ: منية الطالبين في تفسير القرآن المبين ، جعفر السبحاني/ ط١ ، دار جواد الأئمة / بيروت ، ١٤٣٥هـ / ١ /

وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴿يونس: ١٣﴾. (١) فإن " هلاك الأمم ليس قدراً محتوماً عليها، إنما هو بسبب كفرهم وعدم التزامهم بالأوامر والتوجيهات. (٢) ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيِّنًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ الأعراف: ٤ . في هذه الآية يخبر الله تعالى بأنه أهلك كثيراً من القرى ؛ بسبب تكذيبهم الرسل ، ويحذر الكفار من تكذيبهم للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وأوضح هذا المعنى في قوله: ﴿فَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فِيهَا خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَيَبْعَثُ لَهَا مُعْطِلَةٌ وَقَصْرٌ مَشِيدٌ﴾ الحج: ٤٥. (٣) " أي: كم من قرية أهلكتها (وهي ظالمة) أي: مذبذبة لرسولها. (٤) وكقوله تعالى: ﴿كَرَّ أَهْلُكُنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ فَنَادَوا وَلَوْلَا حِينٌ مَنَّا﴾ ص: ٣ . فإن الله تعالى أهلك كثيراً من الأمم السالفة من أجل الكفر بالله وتكذيب الرسل ، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ﴾ الإسراء: ٧. (٥)

٢- الفساد

" ان صفة الفساد لا تختص بالملوك ، ولا هي من طبيعتهم ، وإلا استحال وجود العدل والصلاح فيهم ، وانما هي من طبيعة القوي المجرم ، سواء أجاغت قوته من المال أو الجسم أو العقل أو من منصب زمني أو ديني: ولا رادع للمجرم القوي إلا الدين. (٦) والمراد بالفساد المعاصي ، وصد الناس عن الإيمان ، والميل إلى الكفار، وتحريف الكتاب وغير ذلك ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ . أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ البقرة: ١١ - ١٢ ، والفساد في الأرض ليس مختصاً بالقتل والنهب وأمثالها ، وإنما هو على قسمين: فساد الأرض ، وفساد القلب أو فساد الدين. (٧)

(١) ظ: الميزان في تفسير القرآن ، ٨ / ٢٠٩ .

(٢) من هدى القرآن ، ٣ / ٧٩ .

(٣) ظ: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، ٢ / ٣٤٠ .

(٤) تفسير القرآن العظيم ، ٥ / ٤٣٨ .

(٥) ظ: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، ٧ / ١٥ - ١٦ .

(٦) التفسير الكاشف ، ٦ / ١٩ .

(٧) ظ: ضياء الفرقان في تفسير القرآن ، محمد تقي النقوي القايني / ط ١ / طهران ، ١٤٣٦هـ / ١ / ١٤٨ - ١٤٩ .

إذ أن هلاك الأمم سببه " الفساد الواقع الذي أفقدها مبرر الحياة، حيث تمردت على النظم الإلهية، كما قال الله تعالى: (عنت عن أمر ربها ورسله) والعنتو: هو المبالغة في العصيان والانحراف والتحدي".^(١)

وذكر الله تعالى قوماً عاثوا في الأرض فساداً ، فأهلكهم الله تعالى ، وهؤلاء هم قوم نبي الله لوط (عليه السلام) قَالَ تَعَالَى ﷻ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ آلَافِحَةً مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ . أَيُّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقَاطِعُونَ السَّيْلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمْ الْمُنْكَرَ ... قَالَ رَبِّ انصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ ... وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ إِنَّ أَهْلَهَا كَانُوا ظَالِمِينَ ... ﴿ العنكبوت: ٢٨ - ٣٤ .

إذ أرسل الله تعالى لوطاً إلى مجتمع سيء ، يأتون الرجال شهوة من دون النساء ، ويقطعون طريق المارة بالأذى والضرب والسلب وغيرها ، فحذرهم لوط ولم يستجيبوا له ، والتجأ إلى الله تعالى ؛ كي ينصره على هؤلاء القوم المفسدين ، فأنزل الله عليهم العذاب .^(٢) و " المراد بإتيان المنكر في النادي أن مجالسهم كانت تشتمل على أنواع المنكرات والقبائح مثل الشتم والسخف والقمار وخذف الأحجار على من مرَّ بهم وضرب المعازف والمزامير ."^(٣) ونحو ذلك .

(قال رب انصُرني على القوم المفسدين) " وقد عدَّهم مفسدين لعملهم الذي يفسد الأرض ويقطع النسل ويهدد الإنسانية بالفناء ."^(٤) وقوله: (إن أهلها كانوا ظالمين) " والتعبير بالظالمين هو لأجل كونهم يظلمون أنفسهم باتخاذهم سبيل الشرك والفساد الأخلاقي وعدم العفة، وظلمهم الآخرين حتى شمل العابرين والقوافل التي كانت تمر على طريقهم ."^(٥)

فأجري الفساد مجرى الظلم ؛ لأنهم بفسادهم ظلّموا أنفسهم وظلموا غيرهم ، ولم ينفع معهم النصّح ، إذ كانت كما يقولون قلوبهم غُلف ، فأهلكهم الله تعالى .

(١) من هدى القرآن ، ١١ / ٧٥ .

(٢) ظ: التفسير الكاشف ، ٦ / ١٠٥ - ١٠٦ .

(٣) الميزان في تفسير القرآن ، ١٦ / ١٢٧ .

(٤) المصدر نفسه ، ١٦ / ١٢٧ .

(٥) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ١٠ / ٤٩ - ٥٠ .

٣- الكفر بأنعم الله

والرعية الظالمة هي التي تكفر بأنعم الله قَالَ تَعَالَى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ النحل: ١١٢ .

وقد يقال: أن الأنعم جمع نعمة وهو جمع قلة ، فكان المعنى أن أهل تلك القرية كفروا بأنواع قليلة من النعم فعذبها الله تعالى ، أليس من اللائق أن يقال: إن أهل تلك القرية كفروا بنعم عظيمة فاستوجبوا العذاب ، فما هو السبب في ذكر جمع القلة ؟ وتوجيه ذلك ، إن هذا تنبيه بالأدنى إلى الأعلى ، إي إنه لما كان الكفر بالنعم القليلة موجب للعذاب، فإن الكفر بالنعم الكثيرة أولى بالعذاب.^(١)

و" دلت الآية على أن الكفر بأنعم الله يوجب سخط الله وإزالة النعمة عن الكافرين بها آية قرية كانت فنسبة الكفر إلى القرية في قوله: فكفرت بأنعم الله ."^(٢) " ثم أن هذا المثل ضربه الله تعالى لجميع الناس ولا يختص بالكفار فقط ."^(٣) وهذه هي سنة الله في كل قرية وأمة يوم الدنيا قبل الآخرة: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُعَذِّبُوا مَا يَأْتِيهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ الأنفال: ٥٣ ."^(٤)

ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطَرَتْ مَعِيشَتَهَا فَبَلَغَتْ مَسْكِنُهُمْ لَمَّا شَاءَ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثُونَ﴾ القصص: ٥٨ .

قوله: (وكم أهلكتنا من قرية بطرت معيشتها) " أي: طغت وأشرت وكفرت نعمة الله ، فيما أنعم به عليهم من الأرزاق ."^(٥) فإن كلمة (بطرت) مشتقة من (بطر) ، ومعناه الغرور والطغيان على أثر وفرة النعم ، إذ إن الغرور يدعو إلى بطر النعم ، والبطر أساس الظلم ، والظلم يجزّ الحياة إلى

(١) ظ: مفاتيح الغيب ، ٢٠ / ١٣٠ .

(٢) ضياء الفرقان في تفسير القرآن ، ١٠ / ٣٣٢ .

(٣) المصدر نفسه ، ١٠ / ٣٣٣ .

(٤) الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن والسنة ، ١٦ / ٥١٠ .

(٥) تفسير القرآن العظيم ، ٦ / ٢٤٨ .

النار، (فتلك مساكنهم لم تسكن من بعدهم إلا قليلاً) فلا تعيشوا البطر والكفر كما عاشه أولئك ، فتكون عاقبتكم كعاقبتهم .^(١)

وهكذا فإن بطر النعمة والكفر بها يؤدي إلى الظلم ، ومن ثم الهلاك ، فكل أمة تجدد بنعم وأنعم الله مصيرها الهلاك ؛ لأن الله سبحانه أمر بذكر نعمه وشكرها ، ونعمه تعالى لا تحصى .

٤- الظلم

" إن المدينة القائمة على الظلم أو الطغيان، والمجتمع القائم على الاستغلال والطبقية، والثقافة القائمة على المصالح الذاتية كل ذلك مهدد بالزوال في كل لحظة وبصورة مفاجئة ."^(٢) ومن الآيات القرآنية التي تبين أثر الظلم قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقَرْيَ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ هود: ١٠٢ .

فإن هذا قانون إلهي عام ودائم ، فكل أمة تتجاوز حدود الله ، وتمتد يدها إلى الظلم ، يأخذها الله بالعقاب الشديد ، وهذا إنذار لأهل العالم جميعاً ؛ لأنهم ليسوا مستثنون من هذا القانون ، والظلم يشمل جميع الذنوب، ووصفت القرية أو المدينة ظالمة ، أي أن أهلها انغمسوا في الظلم ، إلى درجة كأن المدينة أصبحت مغموسة في الظلم أيضاً .^(٣)

كما صَوَّرَ لنا القرآن الكريم دعاء الفئة القليلة المؤمنة التي تعيش في مجتمع مليء بالظلم: ﴿رَبَّنَا

أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ النساء: ٧٥

وتفسيرها: إن " العرب تسمي كل مدينة قرية . (الظالم أهلها). يعني: التي قد ظلمتنا وأنفسها أهلها، وهي في هذا الموضع- فيما فسر أهل التأويل- مكة ."^(٤) فإن " المحيط الذي يسوده الكبت والإرهاب والقمع، ولا يستطيع المسلم فيه إظهار عقيدته أو إعلان إسلامه، فهو محيط لا يجدر

(١) ظ: الأمل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٩ / ٦٠٦ - ٦٠٧ .

(٢) من هدى القرآن ، ٣ / ٨١ .

(٣) ظ: الأمل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٦ / ١٦٤ .

(٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، ٧ / ٢٢٥ .

بالإنسان المسلم أن يبقى فيه، لذلك فإن الآية تنقل عن المسلمين دعاءهم إلى الله لكي يخلصهم من مثل هذا الجو المليء بالقمع والإرهاب .^(١)

وكقوله تعالى: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾ الأنبياء: ١١
 أي: "قصمنا أهل قرية كانوا ظالمين لنفوسهم، بمعاصي الله وارتكاب ما حرمه ."^(٢) وقيل: (كانت ظالمة) "أي: كافرة يعني أهلها ."^(٣)
 وبعد هذا يتضح أن المقصود بالقرية هي المكان الذي يجتمع فيه أهله على الباطل حسب التعبير القرآني ، والمدينة ما كان أهلها بين مناصر للحق ومظاهر للباطل .
 ٥- الشرك

عد الله سبحانه وتعالى الشرك ظلم عظيم فقال: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ لقمان: ١٣ ، وبين أن كل الذنوب تُغفر إلا هو فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ النساء: ١١٦ ، ومن يشرك بالله فإن مأواه النار . وإذا كانت أمة بأكملها مشركة بالله ، تكون أمة ضالة ومضلة ، مصيرها الهلاك .

فإن من معالم المدينة الظالمة أنها مشركة بالله سبحانه وتعالى ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾ الأنبياء: ١١ ، وتبين هذه الآية مصير الأمة المشركة بمقارنتهم بالأقوام الماضين ، بأن الله تعالى أعد لهم عقاباً شديداً .^(٤) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلَمٌ شَدِيدٌ﴾ هود: ١٠٢ ، إذ " يأخذ ربك القرى حين يأخذها وهي ظالمة.. ظالمة : مشركة حين تدين لغير الله بالربوبية ، وظالمة لنفسها بالشرك والفساد في الأرض والإعراض عن دعوة التوحيد والصلاح ، وقد ساد فيها الظلم وسيطر الظالمون ."^(٥)

(١) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٣ / ٢٠٦ .

(٢) التبيان في تفسير القرآن ، ٧ / ٢٣٤ .

(٣) مجمع البيان في تفسير القرآن ، ٧ / ٥٦ .

(٤) ظ: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٨ / ٢٣٨ .

(٥) في ظلال القرآن ، ٤ / ١٩٢٨ .

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتَابُعٍ﴾ هود: ١٠١ ، (وما ظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم) " أي ما ظلمناهم في إنزال العذاب عليهم وإهلاكهم إثر شركهم وفسوقهم ولكن ظلموا أنفسهم حين أشركوا وخرجوا عن زي العبودية ، وكلما كان عمل وعقوبة عليه كان أحدهما ظالماً إمّا العمل وإما العقوبة عليه فإذا لم تكن العقوبة ظالماً كان الظلم هو العمل استتبع العقوبة ."(١)

٦- الترف

" يقدم القرآن الكريم الترف القائم على الاستحواذ على حقوق الناس تعدياً، كسبب رئيس للظلم، يقول المولى عز وجل: ﴿وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ هود: ١١٦ . وهؤلاء سواء أكانوا أفراداً أم جماعات أم دولاً هم من اهتموا بجمع واحتكار كل أسباب القوة وأشكالها من عدد وعدة ومال وعلم لغصب حقوق العباد، وذلك من أجل التتبع بالحياة والانغماس في شهواتها. "(٢)

وفي قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ هود: ١١٦ ، " أراد بالذين ظلموا تاركي النهي عن المنكرات أي: لم يهتموا بما هو ركن عظيم من أركان الدين وهو: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعقدوا همهم بالشهوات، واتبعوا ما عرفوا فيه التتبع والتترف من حب الرياسة والثروة وطلب أسباب العيش الهنيء، ورفضوا ما وراء ذلك. "(٣)

وهؤلاء المترفون اعتادوا مخالفة الأنبياء قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ سبأ: ٣٤ ، إذ أن هذه الفئة المترفة كانت الصف المتقدم الذي يقف أمام دعوة الأنبياء ؛ لأنهم يرون أن تعاليم الأنبياء تمنعهم من تحقيق أمانيتهم ، ولأن الأنبياء يدافعون عن حقوق الضعفاء التي اغتصبها هؤلاء المترفين ، ولأنهم دائماً يتسلطون على الناس لحماية

(١) الميزان في تفسير القرآن ، ١١ / ٦ .

(٢) الظلم وانعكاساته على الإنسانية رؤية شرعية ، عثمان محمد غنيم / ١ ط ، إدارة البحوث والدراسات الإسلامية / قطر ، ١٤٣٥ هـ / ١٠٨ .

(٣) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل / ٥٠١ .

مصالحتهم ، والأنبياء يقفون أمام كل هذا، فهؤلاء الفئة غالباً ما كانوا عامل فساد ودعاة للضلالة.(١)

فالمدينة الظالمة هي التي كثر مترفوها ولو لم تكن كذلك لما أهلكها الله تعالى ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴾ الإسراء: ١٦ ، فهؤلاء إذا لم يجدوا من يقف أمامهم ، نشروا الفساد في الأمة ومن ثم هلاكها ، وإن سنة الله إذا قدر لقرية الهلاك كثر فيها المترفون ، وهي المسؤولة عن هلاكها ؛ لأنها لم تضرب على أيدي المترفين ، ولو ضربت على أيديهم لما استحققت الهلاك ، فوجود المترفين دليل على أن الأمة سارت في طريق الانحلال .(٢)

٧- الفسق

قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ الأعراف: ١٦٥ ، ﴿ إِنَّا مُنْزِلُونَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ العنكبوت: ٣٤ ﴿ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴾ المائدة: ٢٦ ، ﴿ وَلَوْ طَآءَنَّا بَيْنَهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَبَجِّنَ لَهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبْثَ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوْءٍ فَاسِقِينَ ﴾ الأنبياء: ٧٤ .

إن أقفال هذه الآيات الكريمة المتقدمة ، تشير إلى اتصاف هذه الأقوام الظالمة بالفسق ، وهذا هو السبب الذي جعل من الهلاك مصيرها .

ويقول تعالى بعد أن ذكر قصص بعض الأقوام والقرى الظالمة : ﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِّنْ عَهْدٍ وَإِن وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ ﴾ الأعراف: ١٠٢ ، قيل: " فاسقين خارجين عن الطاعة ، صارفين عن الدين." (٣) وقيل: " الفسق هو تجاوز الحد في السلوك الشخصي مثل: أكل الحرام، والتهاون في

(١) ظ: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ١٠ / ٥٦٦ .

(٢) ظ: في ظلال القرآن ، ٤ / ٢٢١٧ - ٢٢١٨ .

(٣) مفاتيح الغيب ، ١٤ / ١٩٧ .

الحقوق".^(١) وقيل: "منحرفين عن دين الله وعهده القديم.. وهذه ثمرة القلب، ونقض العهد، واتباع الهوى.. ومن لم يمسك نفسه على عهده مع الله، مستقيماً على طريقته، مسترشداً بهداه، فلا بد أن تتفرق به السبل، ولا بد أن ينحرف، ولا بد أن يفسق.. وكذلك كان أهل تلك القرى".^(٢)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ البقرة: ٥٩ ، قوله: (بما كانوا يفسقون) الفسق هو الخروج المضر ، وفي الشرع الخروج من طاعة الله تعالى إلى معصيته .^(٣) وقوله: (فأنزلنا على الذين ظلموا) "كرره مبالغة في تقبيح أمرهم وإشعاراً بأن الإنزال عليهم لظلمهم بوضع غير المأمور به موضعه، أو على أنفسهم بأن تركوا ما يوجب نجاتهم إلى ما يوجب هلاكهم . (رجزا من السماء بما كانوا يفسقون) عذاباً مقدراً من السماء بسبب فسقهم ."^(٤)

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَيْعِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ الأعراف: ١٦٥ ، في هذه الآية "وصف الله العصاة بالفاسقين لأنهم فسقوا عن أمر ربهم ، وبالظالمين لأن كل من فسق عن أمر ربه فهو ظالم لنفسه ."^(٥) ويقول تعالى: ﴿وَلَوْ طَاءَ آيَتُنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْفَبْتِثُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوَاءٍ فَسَقِينَ﴾ الأنبياء: ٧٤ . إذ أن نسبة الأعمال القبيحة إلى القرية أو المدينة بدلاً من أهل القرية ، إشارة إلى أن أهل هذه القرية قد غرقوا في المعاصي ، وهؤلاء فاسقين من وجهة نظر القوانين الإلهية ، فهذه القرية فيها كل الانحطاط والانحراف فاستحقوا عذاب الله.^(٦)

خلاصة القول: تكون الدولة ظالمة ويصدق وصفها بالظلم ، إذا كانت رعيته ظالمة ، وتكون الرعية ظالمة إذا اتصفت بواحدة من هذه الصفات المتقدمة ، والتي هي: الكفر بالرسول، أو الفساد، أو الكفر بأنعم الله، أو الظلم، أو الشرك، أو العناد بالباطل والمجادلة بغير علم، أو الترف، أو

(١) من هدى القرآن ، ٣ / ٨٣ .

(٢) في ظلال القرآن ، ٣ / ١٣٤٢ .

(٣) ظ: مفاتيح الغيب ، ٣ / ٩٨ .

(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، ١ / ٨٢ - ٨٣ .

(٥) التفسير الكاشف ، ٣ / ٤١١ .

(٦) ظ: الأمل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٨ / ٢٩٦ .

الفسق . ويكفي اتصاف الرعية بأحد هذه الصفات لتكون رعية ظالمة ضالة ، خارجة عن طريق الهدى والعدل ، داخلية في طريق الضلال والظلم . والقرى والمدن التي جاء ذكرها في القرآن الكريم والتي أهلكها الله تعالى ، كلها مصاديق على هذه الصفات ، فهي أصدق دليل على انحراف الرعية وظلمها . وبهذا يظهر أن الإمام ليس وحده المسؤول والمتسبب في الظلم كما يعتقد بعض الكتاب بذلك . فالرعية شريكة في ذلك أيضاً .

يقول تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُولِي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ الأنعام: ١٢٩

ذكر الألوسي في تفسيره لهذه الآية: " (نولي بعض الظالمين) من الانس (بعضاً) آخر منهم أي نجعلهم بحيث يتولونهم ويتصرفون فيهم في الدنيا بالاغواء والاضلال وغير ذلك، واستدل به على أن الرعية إذا كانوا ظالمين فالله تعالى يسلط عليهم ظالماً مثلهم .^(١) وكما ورد في مأثور القول: " (كما تكونوا يولى عليكم) "^(٢)

المطلب الثاني: عاقبة الدولة الظالمة

إن الأرض لله ، والعاقبة تكون دائماً للمتقين ، وعلى المتقين يجري الاختبار ، وقد يكون الاختبار تحت مظلة فرعون ، أو تحت مظلة عاد أو ثمود أو أصحاب الأيكة ، فإن أصحاب مثل هذه المظلات يتربعون على عروش هي أنسب لشقاء دائم أبدي ، فالشقي يقيم حياته على مقاييس تتصادم مع الكون والفطرة، ولذلك يكون زوال حتمي؛ لأن زواله سنة من سنن الوجود.^(٣)

ولقد "نعى الله الظلم والظالمين ، وأوعد هؤلاء بأشد العقوبات . فمن ذلك الآيات: ﴿وَلَا تَحْسَبْ أَنَّ اللَّهَ غَفِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾ إبراهيم: ٤٢ . ﴿إِنَّمَا السَّيْلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْعُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ الشورى: ٤٢ .^(٤)

(١) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، ٨ / ٢٧ .

(٢) الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تح: محمد بن لطف

الصباغ/ جامعة الملك سعود / الرياض / ١٦٢ .

(٣) ظ: الإنحرافات الكبرى القرى الظالمة في القرآن الكريم ، سعيد أيوب/ ط ١ ، دار الهادي/ بيروت، ١٤١٢ هـ / ٢٢٧ .

(٤) النظريات السياسية الإسلامية / ٣٢٧ .

ومع أن الجامع بين الإمام الظالم والرعية الظالمة مصير واحد وهو (الهلاك) ، لكن لابد من التوسع في ذلك أكثر ، واستنطاق الآيات القرآنية المباركة لكشف عاقبتهم في الدنيا والآخرة .

أولاً: عاقبة الإمام الظالم

إن الباطل مهما طال أيامه وكثر جنده وقوي ساعده ، مُطارِد من الله سبحانه وتعالى ، ولا بقاء لشيء يطارده الله تعالى ، يقول سبحانه: ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمْ الْوَيْلُ مِمَّا نَصِفُونَ ﴾ الأنبياء: ١٨ لأن الحق هو الأصل ، أما الباطل فهو طارئ لا أصالة فيه ، والحق لا يخفى لا يخفى أبداً وهو من أبده البديهيّات ، وليس في الوجود أعز وأعلى من الحق ، ولهذا فالحق يطارد الباطل ، ونهاية هذه المطارد تكون بانتصار الحق .^(١)

ولقد ذكر القرآن الكريم كيف أخذ الهامانات والفراعنة والقوارين السابقين للبعثة المحمدية فقال تعالى: ﴿ فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِمْ فَمِنْهُمْ مَن أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَن أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَن حَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَن أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ العنكبوت: ٤٠ ، وبهذا يظهر كيف أهلك الله تعالى هؤلاء الأقوام بحرب ربانية ؛ لأن المستضعفين كانوا عاجزين عن استيراد حقوقهم بأنفسهم ، فجاءهم نصر الله بإهلاك الأقوام الظالمين.^(٢)

ومن آيات القرآن الكريم التي تهدد الظالمين بالعذاب العاجل في الدنيا ، والخلود في النار في الآخرة:

- ١- حرمة الركون إليهم: قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَمَا تَمْسِكُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِّنْ أَوْلِيَائِهِ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾ هود: ١١٣ ، وبهذا حرم القرآن الركون إلى الظالمين والتعاون معهم .
- ٢- الانتقام منهم: قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ . مُهْطِعِينَ مُقْنِبِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ ﴾ إبراهيم: ٤٢ - ٤٣ ، فإن الله ينتقم من الظالم ولا يتركه .

(١) ظ: الإنحرافات الكبرى القرى الظالمة في القرآن الكريم / ١٩٠ .

(٢) ظ: دراسات إسلامية معاصرة في الدولة والمجتمع ، محمد شحرور / دار الأهالي / دمشق / ٢٦٣ .

٣- تدمير ديارهم: قَالَ تَعَالَى: ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا إِيَّاكَ فِي ذَلِكَ لَآيَةٌ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ النمل: ٥٢ فإن الله تعالى يفرق شمل الظالمين ، ويدمر مساكنهم ، ولا يبقى لهم أثرًا .

٤- الدعوة إلى الاعتبار بهم: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِن قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ . ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ يونس: ١٣ - ١٤ ، ويعد الانتقام من الظالمين وتدمير ديارهم ، دعا الناس إلى الاعتبار بهم .^(١)

ويتضح بعد هذا: إن الظالم يُمهّل ولا يُهمل، فإن الله سبحانه وتعالى ما كان نسياً له، حتى لو طال زمن بقائه قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبَازِلٌ مُرْصِدٌ﴾ الفجر: ١٤ ، فلا شك أن الله سيهلكه في الدنيا ، ويجعله عبرة لغيره ، ولعذاب الآخرة أكبر في انتظاره ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَادًا . لِلطَّغْيِينَ مَتَابًا . لِّبَنِينَ فِيهَا أَحْقَابًا . لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا . إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا﴾ النبأ: ٢١ - ٢٥ ، ويجب علينا أن لا نمد أيدينا للظالمين ؛ حتى لا تكون عاقبتنا كعاقبتهم ، ويشهد لذلك قول أمير المؤمنين علي (عليه السلام): " العامل بالظلم والمعين عليه والراضي به شركاء ثلاثة ."^(٢)

بل لابد لنا أن نقف بوجه كل ظالم قولاً وفِعلاً ، وفي ذلك يقول الإمام الحسين بن علي (عليهما السلام) نقلاً عن جده رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال: " من رأى سلطاناً جائراً مستحلاً لحرام الله ، ناكثاً لعهد الله ، مخالفاً لسنة رسول الله ، يعمل في عباد الله بالاثم والعدوان ثم لم يغير بقول ولا فعل، كان حقيقاً على الله أن يدخله مدخله "^(٣)

فإن " أعوان الظلمة ظلمة مثلهم، وقد دل على هذا أيضاً قوله تعالى عن فرعون وأعوانه: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَمُّنَ وَحُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِعِينَ﴾ القصص: ٨ ، فقد وصفهم الله تعالى جميعاً

(١) ظ: النظام السياسي في الإسلام / ٨٤ - ٨٦ .

(٢) كتاب الخصال ، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق ، تح: علي أكبر الغفاري / مكتبة الصدوق/ طهران / ١ / ١٠٧ .

(٣) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ، ٤٤ / ٣٨٢ .

بالخطيئة، ومن خطيئتهم: الظلم الذي كان يرتكبه فرعون بحق بني إسرائيل في مصر ويعاونه عليه هامان وجنوده وجنود فرعون .^(١)

أي أن عذاب الدنيا الذي يصيب الإمام الظالم يصيب أعوانه الظلمة أيضاً ؛ لأنهم ظلمة مثله ، ولهذا رأينا أن العذاب الذي نزل على فرعون ، نزل أيضاً بأعوانه الظلمة جميعاً ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ فَاَنْظُرْ كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ﴾ القصص: ٤٠ ، فأهلكهم الله جميعاً بالغرق ، ولم يترك منهم أحداً وهذا العذاب الدنيوي ، أما العذاب الآخروي له ولجنوده يوضحه قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ يَقْدُمُ قَوْمُهُ يَوْمَ الْفَيْصَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَبِئْسَ الْوَرْدُ الْمَوْرُودُ ﴾ هود: ٩٨ وقوله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ غافر: ٤٦ .^(٢)

والشرع والعقل يفرضان علينا ألا نترك الحكومات تتماذى في ظلمها وطغيانها ؛ لأن تماذيها يعني تعطيل الإسلام وأحكامه ، ونحن مسؤولون عن إزالة آثار الشرك من المجتمع ، وتنشئة جيل يؤمن بالثورة على الجهل والفساد ولتخطيم عروش الطواغيت وسلطانهم ؛ لأنهم أساس الفساد والانحراف، وفي ظل حكم فرعوني ظالم ليس للمسلم إلا سبيلان: إما أن يرتكب الأعمال السيئة ، وإما أن يحارب الطاغوت . ولا سبيل لنا إلا أن نحطم الطواغيت من حكام الشعوب ، وهذا واجب جميع المسلمين.^(٣)

ثانياً: عاقبة الرعية الظالمة

لقد كان كفار قوم نوح وهود وصالح ولوط وشعيب في خندق الباطل، فأمهلهم الله في عتوهم واعتدائهم، ولما بلغوا أوج قدرتهم، وغرتهم الدنيا، وجذبتهم الشهوات، وانشغلوا بملاهي الحياة والعيش، واتخذوا من إلههم هواهم جاءتهم الضربة القاصمة، فلم يبق منهم إلا أسماء!^(٤)

وإن النتيجة الطبيعية لما تكسبه أمة من طريق الظلم والطغيان ، هو العقاب الدنيوي ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ لَوْ يُؤَاخِذُهُمْ بِمَا كَسَبُوا لَعَجَلَهُمُ الْعَذَابُ بَلْ لَهُمْ مَوْعِدٌ لَّنْ يَحْدُوا مِنْ دُونِهِ ﴾

(١) الاستفادة من قصص القرآن للدعوة والدعاة ، ١ / ٣٦٦ .

(٢) ظ: المصدر نفسه ، ١ / ٣٦٧ .

(٣) ظ: الحكومة الإسلامية / ٣٣ - ٣٤ .

(٤) ظ: الإنحرافات الكبرى القرى الظالمة في القرآن الكريم / ١٩٠ .

مَوِيلًا . وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ أَمْثَلُهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا ﴿ الكهف: ٥٨ - ٥٩ ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكْنَا عَلَى ظَهْرِهِمَا مِنْ ذَابِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ بَصِيرًا ﴾ فاطر: ٤٥ ، وهذه النتيجة لا تختص بالظالمين من أبناء الأمة ، بل تشمل جميع أبناء الأمة على اختلاف هوياتهم ، وأنحاء سلوكهم ، على عكس العقاب الآخروي فإنه ينصب على العامل مباشرة ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ فاطر: ١٨ .^(١)

فحينما وقع الظلم والطغيان والتمرد من بني إسرائيل ، حل الهلاك بتلك الأمة ، وشمل موسى (عليه السلام) أيضاً ؛ لأنه جزء من تلك الأمة ، مع أنه (عليه السلام) كان أظهر الناس ، وأذكاهم ، وأشجعهم في مواجهة الظلم والطواغيت ، فقدّر لهم أن يتيهوا أربعين عاماً . كما أن نتيجة انحراف المسلمين ، حلول البلاء والعذاب عليهم جميعاً ، فتسلط عليهم يزيد بن معاوية الفاسق يتحكم فيهم ، ولم يختص هذا البلاء الظالمين فحسب ، بل شمل حتى الإمام الحسين (عليه السلام) ، فقتل هو وأصحابه وأهل بيته ، مع أنه يعتبر أظهر الناس ، وأذكاهم ، وأطيبهم وأعدلهم.^(٢)

وبهذا يتبين لنا: أن السبب في تسلط الحُكام الظالمين علينا، هو ظلمنا وانحرافنا عن الطريقة المثلى التي أرادها الله تعالى لنا ! فشمل العذاب الجميع، وأحترق الأخضر واليابس تحت ظلم عاتٍ، إذ اجتمع في دولة شعب عاتٍ كان هو السبب في تسلط حاكم عاتٍ عليه، ولا شك أن الله لن يتركها سدى، فلا بد أنه سينزل عليها العذاب الدنيوي قبل العذاب الآخروي؛ لعلهم يذكرون كما قال سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ ﴾ الأعراف: ١٣٠ ، وعلى من يعيش في مثل هذه الدولة أن يرتقب العذاب الآتي .

(١) ظ: التفسير الموضوعي والفلسفة الاجتماعية في المدرسة القرآنية / ٥١ - ٥٤ .

(٢) ظ: المصدر نفسه / ٥٢ .

والقرآن الكريم قد عرض لنا نوعين من الحساب الجماعي:

الأول: الحساب الدنيوي: يقع على الذين ينطبق عليهم قوله تعالى: ﴿فَاسْتَحَفَّ قَوْمَهُ فَاَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَتْسِقِينَ﴾ الزخرف: ٥٤ ، وجاء الحساب الجماعي الدنيوي في قوله تعالى: قَالَ تَعَالَى: ﴿فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِ فَمِنْهُمْ مَن أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَن أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَن خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَن أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ العنكبوت: ٤٠

الثاني: الحساب الآخروي: ويظهر في قوله تعالى: ﴿وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَائِيَةٍ كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُحْزَنُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ الجاثية: ٢٨. (١)

وإن انحراف أمة من الأمم عن طريق الفطرة ، يؤدي إلى اختلال ما يحيط به من الأسباب الكونية، فتظهر الاختلالات كفساد الأخلاق ، وقسوة القلوب ، وزوال العواطف ، وتحل المصائب والبلايا الكونية فالسمااء تمنع عن المطر ، والأرض عن النبات ، والبركات عن النزول ، وتظهر السيول ، والطوفانات، والصواعق ، والزلازل ، وخسف البقاع ، ونحو ذلك ؛ لتبئيه الأمة بضرورة الرجوع إلى الطريق المستقيم. (٢)

وهكذا فإن المظالم التي يكتسبها الإنسان ، تؤدي فساد في البر والبحر، قَالَ تَعَالَى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ الروم: ٤١ ، فنقع الحروب ، وتنقطع الطرق ، ويزول الأمن ، وتختل الأوضاع الجوية والأرضية ، ونحو ذلك ، ومثله قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ الشورى: ٣٠ ، وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ الرعد: ١١. (٣)

و" أن هلاك المجتمعات الفاسدة يكون فجائياً بعد تراكم السيئات، وإحاطتها بالذين يكسبونها، فإن علينا أن نتقرب بأس ربنا في كل لحظة، ليلاً ونهاراً، في حالة النوم أو في حالة الغفلة!! ﴿أَفَأَمِنَ

(١) ظ: دراسات إسلامية معاصرة في الدولة والمجتمع / ٢٤٨ - ٢٤٩ .

(٢) ظ: الميزان في تفسير القرآن ، ٨ / ٢٠٠ .

(٣) ظ: المصدر نفسه ، ٨ / ٢٠١ .

أَهْلُ الْقُرَىٰ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ . وَأَمِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ . أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٩٧-٩٩﴾ الأعراف: ٩٧ - ٩٩ .^(١)

وبعد استقراء الآيات القرآنية التي تناولت القرى الظالمة ، اتضح بأن القرى الظالمة اقترنت بالهلاك في الدنيا ، إذ يؤكد القرآن الكريم في كثير من آياته بأن الظلم موجب للهلاك ، وأن هلاك أهل القرى كان بسبب ظلمهم وانحرافهم ، وما كان الله ليهلكهم وهم مصلحون ، فيقول تعالى: ﴿وَتِلْكَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا﴾ الكهف: ٥٩ .

فهذه الآية الكريمة " تذكير بالعاقبة المؤلمة المرة لمن ظلم من السابقين ليكون مصيرهم عبرة لمن يسمع، فتقول: إن هذه القرى والمدن أمامكم، ولكم أن تشاهدوا خرائبها والدمار الذي حلَّ فيها، وقد أهلكنا أهلها بما إرتكبوا من ظلم .^(٢)

وهذا الهلاك الذي حل بهذه القرى الظالمة التي ذكرها القرآن الكريم ، يحل على جميع القرى والأمم الظالمة على مر العصور والأزمان ، وليس منحصرًا بما ذكر ، يقول تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ هود: ١٠٢ .

قوله: " (وكذلك أخذ ربك) أي: وكما ذكر من إهلاك الأمم وأخذهم بالعذاب أخذ ربك . (إذ أخذ القرى) أي: أخذ أهلها، وهو أن ينقلهم إلى العقوبة والهلاك (وهي ظالمة) من صفة القرى، وهو في الحقيقة لأهلها وسكانها، ونحوه: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً﴾ الأنبياء: ١١ .^(٣)

و"كما أخذ الله سبحانه هؤلاء الأمم الظالمة : قوم نوح وهود وصالح ولوط وشعيب وقوم فرعون أخذاً أليماً شديداً، كذلك يأخذ سائر القرى الظالمة إذ أخذها فليعتبر بذلك الاعتبارون .^(٤)

(١) من هدى القرآن ، ٣ / ٨١ .

(٢) الأمل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٧ / ٥٤٠ .

(٣) مجمع البيان في تفسير القرآن ، ٥ / ٢٥٤ .

(٤) الميزان في تفسير القرآن ، ١١ / ٧ .

المطلب الثالث: نماذج الدول الظالمة

وردت في القرآن الكريم العديد من المصاديق للدول الظالمة ، سواء أكان الظالم فيها الإمام أم الرعية ، وقد كانت مصاديق الرعية الظالمة أكثر وروداً في القرآن الكريم من مصاديق الإمام الظالم ، وسنكتفي بذكر بعضها .

أولاً: أنموذج الإمام الظالم (فرعون)

يمثل فرعون أنموذجاً بارزاً للإمام الظالم في القرآن الكريم ، فقد ذكر الله سبحانه معالم حكم هذا الظالم المستبد الذي اجتمعت فيه كل معالم الظلم ، وفاق كل إمام ظالم بادعائه الربوبية والإلهوية، وبعد أن ذكر الله تعالى حكمه أعقبه بذكر عاقبته؛ ليكون عبرة لأولي الألباب.

كان فرعون مثلاً للطغيان السياسي والاستبداد، وتتجلى معالم طغيان فرعون فيما يلي: (١)

١- ادعائه حق السيادة المطلقة على قومه: ﴿ فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى ﴾ النازعات: ٢٤ ، ادعى فرعون أنه رب الأرباب ، وأعلى الأرباب وأسمائها ، كما ادعى الألوهية ، إذ يقول مخاطباً موسى (عليه السلام): ﴿ لِيْنِ أَخَذَتْ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُورِينَ ﴾ الشعراء: ٢٩ ، والظاهر أنه تدرج في طغيانه إذ ادعى الربوبية أولاً ، ثم بالغ وتهور فادعى الإلهوية ، وحاول أن ينكر وجود إله غيره. (٢) فطلب من وزيره هامان أن يبني له صرحاً عالى ؛ ليطلع بزعمه على إله موسى ، وأراد من هذا أن يظهر لرعيته تكذيب موسى في دعواه بوجود إله غيره ، ثم إنه هدد موسى بالسجن إن لم يسلم له بألوهيته. (٣)

٢- ادعائه ملك الأرض في مصر: قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَتَادَى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَنْفَرُوا إِلَيْكَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَٰذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ الزخرف: ٥١ ، قوله: "من تحتي كناية عن تصرفه في الأنهار كما يشاء .. وقد استدلل فرعون على عظمته وعلو شأنه بالمال والعقار .. ولا عجب ، فهذا هو المنطق السائد عند الأكثرية الغالبة في كل قطر وعصر .. وأصحاب المال في هذا العصر

(١) ظ: تحرير الإنسان وتجريد الطغيان / ٥١ .

(٢) ظ: منية الطالبين في تفسير القرآن المبين ، ٣ / ٧٥ - ٧٦ .

(٣) ظ: المستفاد من قصص القرآن للدعوة والدعاة ، ١ / ٣٢٤ .

هم الحاكمون بأمرهم في كثير من البلدان." (١) ثم قال: (أفلا تبصرون) كل ذلك لتملأوا عيونكم منه، ولتستلهموا جانب العظمة فيه وترجعوا إلى وإلى الخضوع لربوبيتي. (٢)

٣- ادعائه أن له حق الطاعة والخضوع: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَتَأْتِيَهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرِي فَأَوْقِدْ لِي يَهْمَنُّ عَلَى الطِّينِ فَاجْعَلْ لِّي صَرْحًا لَّعَلِّي أَطَّلِعُ إِلَيْهِ وَإِلَهُ مُوسَى وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ القصص: ٣٨

ادعى بأنه يريد مصلحة الناس ونفعهم ، وأنه لم يجد إلهاً غيره يحقق هذه المصلحة ، وتظاهر بأنه سيبحث عن الإله الذي دعا إليه موسى ؛ لإيهامهم أنه يريد نفعهم ، ولهذا طلب من هامان أن يبني له (صرحاً) أي: قصرأ أو عرشاً مرتفعاً ، وكان هدفه من هذا هو:

أ- إظهار القوة: فلما تشعر السلطات الفاسدة بالضعف والانهيـار ، تسعى للبحث عن مظاهر القوة كبناء العمارات والجسور ، ولإريب أن الناس السذج يتصورون الطاغوت بقوتها وضخامتها .
ب- إلهاء الناس: ولما تشعر السلطات الفاسدة بالفشل تحاول تشجيع الإهتمامات الهامشية .
وهذا ما حاول فرعون فعله . (٣)

٤- استعباده بني إسرائيل: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا عَالِينَ . فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِشَرِّينَ مِثْلَنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَبِيدُونَ﴾ المؤمنون: ٤٦-٤٧ . قوله: (عالين) أي: متكبرين في الأرض، متطاولين على الناس، قاهرين لهم بالبغي والظلم. (٤) في هذه الآية ذكر الله تعالى صفة فرعون وقومه بأمرين: الاستكبار، وكانوا عالين أي رفيعي الحال في الدنيا، ويحتمل مقتدرين بالقوة والكثرة. (٥) وتبرز هنا " الملابس الخاصة بوضع بني إسرائيل في مصر: (وقومهما لنا عابدون) مسخرون خاضعون. وهي أدعى - في اعتبار فرعون وملئه - إلى الاستهانة بموسى وهارون!" (٦)

(١) التفسير الكاشف ، ٦ / ٥٥٣ .

(٢) تفسير من وحي القرآن ، ٢٠ / ٢٥١ .

(٣) ظ: من هدى القرآن ، ٦ / ٣٤٦ - ٣٤٧ .

(٤) ظ: الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعبون الأقاويل في وجوه التأويل / ٧٠٨ - ٧٠٩ .

(٥) ظ: مفاتيح الغيب ، ٢٣ / ١٠٢ .

(٦) في ظلال القرآن ، ٤ / ٢٤٦٨ .

فكان فرعون وملاه مستكبرين طاغين ، ومن الدلائل الواضحة على شعورهم بالإستعلاء قولهم: (أنؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون) إذ لم يكتفوا برفض اتباع موسى وهارون، بل قالوا بوجود أن يكون موسى وهارون عبيدين لهم.^(١)

٥- علوه في الأرض ، وظلمه للناس: قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُدِّيعُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ القصص: ٤

لقد أشارت هذه الآية إلى مظاهر فساد حكم فرعون ، وهذه المظاهر هي:

- أ- ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ أي تكبر وتجبر ، وقاده هذا العلو إلى استعباد وإذلال الآخرين .
- ب- ﴿ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا ﴾ إذ قسم فرعون أهل مصر إلى جماعات وأحزاب مختلفة متعارضة ، وحرص على التفريق بينهم ؛ ليتحكم بهم .
- ج- ﴿ يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ ﴾ ف قرب المؤيدين ، وأقصى المخالفين ، واستضعف طائفة منهم وأهانهم .

- د- ﴿ يُدِّيعُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ ﴾ فكان يقتل الذكور ، ويترك النساء لا معيل لهن من الرجال.
- هـ- ﴿ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ وهذه نتيجة كل المظاهر المتقدمة في حكم فرعون الظالم ، وحكم كل حاكم متفرعن نتيجته الفساد والتخريب .^(٢)

وبعد هذا تبين كيف عاث فرعون في الأرض فساداً ، إذ اجتمعت فيه كل معالم الظلم والفساد، واستعمل جميع أساليب الظلم من القتل ، والتعذيب ، وفرق بين رعيته واستعلى عليهم ، ولم يقف عند هذا الحد بل ادعى الربوبية والألوهية ، فأخذ نفسه إلهاً وأمر الجميع بالخضوع له ، والذي فتنه هو الدنيا وزينتها ، ولهذا ضلَّ وأضلَّ ، ولكن ومع كل بطشه وظلمه إلا أن اللوم الأكبر يقع على عاتق رعيته ، فبعضُ منهم ضُربت عليهم الذلة والمسكنة ، وبعضُ أيده ، مما دفعه للتمادي في الظلم.

(١) ظ: الأمل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٨ / ٤٩٧ .

(٢) ظ: القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث ، ٢ / ٢٦٦ - ٢٦٨ .

وكان ملأ فرعون وأتباعه متلبسين بالظلم والفسق قَالَ تَعَالَى: ﴿فَذَلِكُمْ بُرْهَانِكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ القصص: ٣٢ ، وما كان فرعون أن يطغى ويظلم ويفسد في الأرض لولا أعوانه وعلى رأسهم جنده، فهم حماة فرعون وبهم يحكم ويظلم وتلبسوا بالظلم أيضاً قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَكْبَرَ هُوَ وَجُنُودُهُ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ القصص: ٣٩ ، وهذا شأن كل إمام ظالم لا يطغى ولا يظلم إلا بمساعدة أعوانه الظلمة ولولاهم لما بقي الظالم ، وهكذا يعم الظلم جميع الناس تحت حكم سلطة ظالمة.^(١)

وكان فرعون يرى الشعب خائفاً ذليلاً، ليس فيهم رجل رشيد، وليس فيهم رجل جريء ينطق بالحق والصدق، وليس فيهم من يرفض ألوهيته أو يقاوم استكباره، فقد وجدهم لا وزن لهم، ولسوا رجالاً في نظره؛ لأن الرجال لا يستخفون، وبالرغم من معاملته السيئة لهم أطاعوه قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ الزخرف: ٥٤ . حقاً لا يطغى فرد على أمة رشيدة، وإنما يطغى على أمة سفيهة.^(٢)

وأما عاقبة هذا الظالم المستبد: ﴿فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْآخِرَةِ وَالْأُولَىٰ﴾ النازعات: ٢٥ ، فأغرقه الله تعالى هو وجنوده الظلمة ولم يبق منهم أحداً ، و"شبههم استحقاراً لهم واستقلالاً لعددهم وإن كانوا الكثير الكثير والجم الغفير بحصيات أخذهن آخذ في كفه فطرحهن في البحر."^(٣) فقال تعالى:

﴿فَأَخَذَتْهُ وَجُنُودُهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ فَأَنْظَرَ كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ القصص: ٤٠

ثم يعطينا الله تعالى الصورة المقابلة يوم القيامة ، فكما كانت عاقبة فرعون وقومه في الدنيا سيئة ، تكون عاقبتهم كذلك في الآخرة ، وكما قاد فرعون قومه في الدنيا فهو قائدهم في الآخرة إلى النار قَالَ تَعَالَى: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَيُسَّ الْوَرْدُ الْمَوْرُودُ﴾ هود: ٩٨ .^(٤)

(١) ظ: المستفاد من قصص القرآن للدعوة والدعاة ، ١ / ٣١٧ - ٣١٨ .

(٢) ظ: إن فرعون علا في الأرض ، محمد عبد القادر أبو فارس / دار الفرقان / عمان / ١٩ - ٢٠ .

(٣) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل / ٨٠٣ .

(٤) ظ: قصص الأنبياء ومعها سيرة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) / ٣٢٢ - ٣٢٣ .

ثانياً: نماذج الرعية الظالمة (القرى الظالمة)

أشار القرآن الكريم إلى أقوام كانوا ظالمين لأنفسهم ، بارتكاب ما نهى الله عنه ، وأفسدوا في الأرض ، فأهلكهم الله لظلمهم ، وكان أغلب هذه الأقوام الظالمة هم أقوام أنبياء الله (عليهم السلام)، ففي سورة (هود) ذكر الله تعالى قصص هذه الأقوام الظالمة ، كقوم نوح وهود وصالح ولوط وشعيب ، ثم أعقبها بذكر عاقبتهم وقال: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقَرْيَ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ هود: ١٠٢ .

وسأقف على معالم ظلم أهل هذه القرى (قرى قوم نوح، وهود، وصالح، وشعيب) أما قوم لوط فقد تمت الإشارة إلى معالم ظلمهم سابقاً ولا حاجة لإعادتها .

قوم نوح (عليه السلام)

وصف الله تعالى قوم نوح بالظالمين فقال: ﴿وَقَوْمٌ نُوحٍ مِنْ قَبْلُ إِنَّهُمْ كَانُوا هُمْ أَظْلَمَ وَأَطْعَى﴾ النجم: ٥٢ ، وجعل الله تعالى عاقبتهم سيئة في الدنيا والآخرة ، فقال: ﴿مِمَّا حَطَّيْنَاهُمْ أُغْرِقُوا فَأَدْخَلُوا نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا﴾ نوح: ٢٥، ولكن ماذا فعلوا حتى وصفوا بالظلم ، واستحقوا العقاب؟

لقد كانت معالم هؤلاء القوم الظالمين هي:

- ١- كذبوا نبيهم نوحاً (عليه السلام) ، واتهموه بالجنون والضلالة ، وأنه يريد التفضل عليهم ، وهددوه بالقتل والرجم إن لم يتوقف عن دعوته ، وكانوا غارقين في الوثنية .
- ٢- كان ملاك الفضل والحق والصواب عندهم هو الثراء والجاه والقوة ، ولهذا نفروا من دعوة نبيهم؛ لالتفاف الضعفاء والمحرومين حوله ، وزعموا أنهم أولى الناس باتباع الداعي لو كان محقاً! وهذا المنطق لا يزال قائماً في أكثر المجتمعات ويتحكم في مفاصل حياتها .
- ٣- هؤلاء الطغاة خلقوا من أهوائهم المريضة مقاييس ونظريات ، فقالوا: أن النبي يجب أن لا يكون من البشر! وهذا نابع من نزعتهم الاستعلائية .
- ٤- هؤلاء المترفون الطغاة لم يستأثروا بالمال ومتع الحياة فحسب ، بل جعلوا من أنفسهم أوصياء على الآخرين حتى في مجال التفكير والإيمان والاعتقاد ، فحجروا على المستضعفين هذا الحق ، وهددوهم باستصغارهم .

٥- أصروا على الظلم والطغيان ، والتمسك بالعقائد الباطلة والأفكار المنحرفة .

٦- كانوا يصدون الناس عن اتباع دعوة نوح ، ويحرضونهم على التمسك بعبادة الأصنام ؛ للإبقاء على الأوضاع كما هي خوفاً من نفوذهم ومصالحهم غير المشروعة .^(١)

ولا شك أن ظلمهم هذا كان هو السبب في غرقهم **﴿وَأَصْنَعُ الْفُلَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِّينَا وَلَا تَخْطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُخْرَجُونَ﴾** هود: ٣٧ ، ففي هذه الآية أخبر الله تعالى عما أمر به نوحاً (عليه السلام) حين لم يؤمن قومه ، وأنه مهلكهم بالطوفان ، بأن يتخذ الفلك ويصنعها ، ثم نهى الله تعالى نوح أن يخاطبه ويسأله في أمرهم بأن يمهلهم أو يؤخر إهلاكهم ؛ لأنه حكم بأهلاكهم ، وأخبره بإغراقهم ، ولا يكون الأمر بخلاف ذلك.^(٢)

قوم هود (عليه السلام)

كذلك كان (عاد) قوم نبي الله هود (عليه السلام) من القرى الظالم أهلها ، فعاقبهم الله تعالى لظلمهم: **﴿وَاتَّبِعُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ أَلَا إِنَّ عَادًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ أَلَا بُعْدًا لِعَادِ قَوْمِ هُودٍ﴾** هود: ٦٠ .

أما معالم هؤلاء القوم الظالمين هي:

١- أصروا على الإعراض ، والكفر ، وعبادة الأصنام .

٢- أمعنوا في التكذيب ، والوقاحة .

٣- وصفوا هوداً بالكذب ، والطيش ، والخفة (السفاهة) .

٤- كانوا يبنون في طرقهم أبنية مرتفعة وكان الهدف منها العبث ، ويتخذون المصانع وهدفهم الكبر والتسلط والإقبال على الدنيا إقبالاً تاماً ، **﴿قَالَ تَعَالَى: أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَبْنُونَ . وَتَذَرُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ﴾** الشعراء: ١٢٨ - ١٣٠ .

٥- غرتهم قوتهم ، وكانوا جبارين و(الجبار) هو الشديد في غير الحق .

٦- بلغوا مبلغاً عظيماً من البأس ، وعظم السلطان ، والتغلب على البلاد **﴿قَالَ تَعَالَى: هَلْ أَتَاكَ عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً﴾** فصلت: ١٥ .

(١) ظ: القصص القرآنية دراسة ومعطيات وأهداف ، ١ / ١٠٠ - ١١٣ .

(٢) ظ: التبيان في تفسير القرآن ، ٥ / ٤٨٢ - ٤٨٣ .

٧- تفننوا في إرضاء الهوى ، وأقبلوا على الملذات ، واشتد غرورهم بأنفسهم ، فأهملوا جانب الدين وأهملوا أن يقصدوا في أعمالهم إرضاء الله تعالى لحب الرئاسة والسمعة .^(١)

" فلما غضب الله عليهم وعتوا على الله تعالى وكانوا أصحاب الأوثان يعبدونها من دون الله فأرسل الله عليهم الريح العقيم، وإنما سميت العقيم لأنها تلقت بالعباد، وعقمت عن الرحمة، وطحنت تلك القصور والحصون والمدائن والمصانع حتى عاد ذلك كله رملاً دقيقاً تسفه الرياح ."^(٢) فاهلكهم الله تعالى لكفرهم وانحرافهم عن الصواب قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا عَادُ فَاهْلِكُوا بِرِيحِ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ . سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَنِيَةً أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعِجَازٌ نَحْلٌ خَاوِيَةٌ . فَهَلْ تَرَى لَهُم مِّن بَاقِيَةٍ ﴾ الحاقة: ٦- ٨

قوم صالح (عليه السلام)

لقد كانوا (ثمود) قوم صالح كسائر الأقوام الذين كذبوا الرسل ، وأصروا على الكفر ، واتبعوا أهوائهم، فظلموا أنفسهم ، فحق عليهم العقاب قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى فَأَخَذَتْهُمُ صَيعَةُ الْعَذَابِ الْهُونَ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ فصلت: ١٧ .
ومعالم قوم صالح هي:

- ١- كذبوا المرسلين ، ودعاهم نبيهم صالح إلى تقوى الله ، والإحساس بالمسؤولية فلم يستجيبوا له .
- ٢- تصوروا أن الحياة المادية التي تستغفل الإنسان دائمة له وهو خالد فيها .
- ٣- كانوا أسرى بطونهم والحياة المرفهة ، وكان أكبر اهتمامهم بالتنعم .
- ٤- نسوا نعم الله الكثيرة عليهم ، وأنكروا المعاد الذي كان دائماً سداً منيعاً لاتباع الشهوات واللذات.
- ٥- كانوا يعبدون الأوثان كما كان آباؤهم .
- ٦- جادلوا نبيهم بنفس منطق المعاندين من قوم نوح ، وعقروا الناقة التي أمرهم صالح بعدم مسها بسوء.^(٣)

(١) ظ: قصص القرآن الكريم ، فضل حسن عباس / ط ٣ ، دار النفائس / الأردن ، ١٤٣٠هـ / ٢١٢- ٢١٥ .

(٢) قصص الأنبياء، محمد باقر المجلسي، تح: محسن عقيل/ ط ١ ، دار المحجة البيضاء/ بيروت ، ١٤٢٨هـ / ١٦٣ .

(٣) ظ: قصص القرآن مقتبس من تفسير الأمل / ٥٧- ٦٣ .

وبعد هذه الصفات السيئة التي اتصف بها هؤلاء القوم ، من تكذيبهم لنبيهم الذي يدعوهم إلى الهدى والإيمان ، وعدم إلّتزام بأوامره ، أنزل الله تعالى عليهم الصيحة فماتوا جميعاً ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جِثِيمًا﴾ هود: ٦٧ ، و" ذكروا في الصيحة وجهين. قال ابن عباس رضي الله عنهما: المراد الصاعقة الثاني: الصيحة صيحة عظيمة هائلة سمعوها فماتوا أجمع منها فأصبحوا وهم موتى جاثمين في دورهم ومساكنهم ، وجثومهم سقوطهم على وجوههم .^(١)

قوم شعيب (عليه السلام)

وعندما ننظر في قصة شعيب في القرآن الكريم فإننا نجد أن الآيات سجلت لهم الجرائم التالية:

- ١- تكذيب نبيهم ، والسخرية منه ، وتهديدهم له بالرجم .
- ٢- ارتكبوا الجرائم المالية والاقتصادية ، فقد كانوا ينقصون المكيال إذا كالوا للناس ، وكانوا ينقصون الميزان إذا وزنوا للناس .
- ٣- الإفساد في الأرض .
- ٤- يبخسون الناس أشياءهم التي معهم ، والبخس هو الإنقاص وهو ظلم اقتصادي .
- ٥- القعود على الطرق للتعرض للذين يمرون عليهم يتوعدونهم ، ويهددونهم ، ويسلبونهم ما معهم من الأشياء .

٦- يصدون عن سبيل الله ، ويبغون الحياة معوجة بعيدة عن منهاج الله .

٧- الشرك بالله ، وعبادة الأصنام والأوثان ، ورفضهم ترك الآلهة التي كان يعبدونها آبائهم .^(٢)

وهؤلاء القوم الظالمين المفسدين في الأرض أهلكهم الله تعالى فقال: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي

دَارِهِمْ جِثِيمًا﴾ الأعراف: ٩٠ - ٩١ ، و" (الرجفة): الزلزلة الشديدة. (جاثمين): باركين على

الركب ميتين. (كأن لم يغنوا فيها) هلكوا حتى كأنهم لم يقيموا في ديارهم، ولم يعيشوا عليها .^(٣)

(١) مفاتيح الغيب ، ١٨ / ٢٢ .

(٢) ظ: القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث ، ٢ / ٧ - ٢١ .

(٣) قبس من القرآن الكريم ، محمد كريم راجح ، تح: أبو اليسر عابدين / ط ١ ، دار البشائر الإسلامية / بيروت ،

١٤٣٢ هـ / ١٦٢ .

ويتضح بعد هذا وبصرف النظر عن تكذيب هؤلاء الأقبام لأنبائهم، أنهم اتصفوا بصفات سيئة فأهلكهم الله تعالى بظلمهم ، ولكن ومع الأسف فإن كثيراً من هذه الصفات ماتزال موجودة في مجتمعاتنا ، فهذه معالم الأقبام الظالمة أمامنا ، والقرآن الكريم نطق بقبحها ، فلماذا نرتكبها ؟! أنريد أن نضل كما ضلوا ! أم نريد أن نهلك كما هلكوا !

الخلاصة

ويبدو من كل ما تقدم: أنَّ القرآن الكريم أشار إلى العدالة وأثرها في سعادة الإنسان ، والظلم وأثره في شقاء الإنسان ، في الدنيا وفي الآخرة .

والدولة إما أن تكون عادلة تسير وفق تعاليم الله ، وتطبق إرادته ، فتكون عاقبتها حسنة في الدنيا ، ولأجر الآخرة أكبر لها ، وإما أن تكون ظالمة تسير وفق أهوائها ، والظلم شعارها ، فتكون عاقبتها سيئة في الدنيا ، ولعذاب الآخرة أكبر لها .

والقرآن الكريم لم يكتفِ ببيان العدل والظلم ، بل قص القصص علينا لحكام وأمم من كلا النوعين العادل للترغيب فيه ، والظالم للتنفير منه ، وما علينا إلا الاعتبار من هذه القصص ، قَالَ تَعَالَى:

﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ۚ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ يوسف: ١١١ .

الخاتمة

الخاتمة والنتائج

أشهر خلت طفئ فيها في رحاب تفسير القرآن الكريم ، والبحث عن موضوعاته السياسية، وبدا لي عظمة القرآن الكريم ، وكيف أن فيه تبياناً لكل شيء ، وقد خلصت من ذلك التطواف إلى جملة من النتائج ، يمكن تلخيص أهمها :

١- إن القرآن الكريم ليس كما يظن البعض من أنه يشتمل فقط على التشريعات والأحكام التي تنظم علاقة الإنسان بالله تعالى ، وتنظم علاقة الإنسان مع الإنسان ، بل أنه اشتمل أيضاً على القواعد ، والقوانين التي تنظم علاقة الدولة مع الدول الأخرى ، وبهذا فإن القرآن الكريم يمثل ديناً ودولة .

٢- القرآن الكريم احتوى على كل جوانب الرحمة بين الدول ، ودعا إلى كل ما فيه صلاح الدول لئلا يقع الفساد والفوضى والنزاع بينها ، فأقر بالسلم وعقد المعاهدات بين الدول ؛ تجنباً للحروب ، إلا للضروريات التي أقرها . فهو ينطلق من مبدأ : { وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا } الحجرات: ١٣ ، وليس لتتناحروا وتتقاتلوا ، والأفضلية لمن اتقى : { إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَأَكُمُ } .

٣- وكما أن للدولة واجبات تجاه الأمة ، كذلك فإن للأمة واجبات تجاه الدولة ، أي أن القرآن الكريم وضع لكل واجبات وحقوقاً تنظم العلاقة بينهما .

٤- على الرغم من أن القرآن الكريم حظر الحروب إلا للضرورة ، إلا أنه في الوقت ذاته دعا إلى تحصين الدولة ؛ لإرهاب العدو ، فأوجب عليها الاستعداد المادي ، واسبقه بالاستعداد المعنوي الذي يتمثل في الدعوة إلى ثبات الأقدام في الحرب ، وذكر الله تعالى لتطمئن به القلوب ، ولأن النصر ما هو إلا من عند الله العزيز الحكيم .

٥- لا اجتهاد قبيل النص في مسألة الخلافة ، وبغياب النص يأتي دور الشورى ، وهناك طريق ثالث ، ولكنه غير مشروع من وجهة نظرنا في هذه المسألة وهو الوصول إلى سدة الحكم بالقهر والغلبة كما هو مشروع عند أهل السنة والجماعة ، فلم يشر القرآن الكريم إلى جوازه ، بخلاف

النص والشورى التي أشار القرآن الكريم إلى جوازها ، ولا يوجد طريق آخر للوصول إلى الخلافة غيرها .

٦- إن التزام الدولة بالأحكام والتشريعات ، والقواعد والقوانين التي أقرها الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم ، نجاة واستقرار لجميع الأطراف ، داخل الدولة الواحدة أي الإمام والرعية ، وبين الدولة والدول الأخرى .

٧- مقومات الدولة في القانون الوضعي هي: الشعب ، والإقليم ، والسلطة ، وهنا نجد أن بعض الكتاب الإسلاميين حاول إثبات وجود هذه المقومات في القرآن الكريم ، وهم بهذا قد اغفلوا من أن القرآن الكريم يمثل القاعدة الأصلية ومنه تؤخذ القواعد وتطبق ، وعليه لا يمكن أن نطبق قواعد القانون الوضعي على القرآن الكريم ، بل نأخذ القواعد من القرآن الكريم .

٨- إن الفرق واضح وكبير بين القرآن الكريم ، والقانون الوضعي ، فالوضعي ناقص ، والقرآن الكريم كامل وشامل ، حيث أشار إلى قواعد وقوانين لو أقرتها القوانين الوضعية ، لأكلنا من فوقنا ومن تحت أرجلنا .

٩- القرآن الكريم أشار إلى نوعين من الدول هي: الدولة العادلة ، والدولة الظالمة . ومنح الأولى أجراً وخيراً كثيراً وأبقى ، وللثانية عذاباً أشد وأبقى . {فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ} النمل: ٥٢ .

١٠- كما أن أثر الإمام كبير على الدولة ، كذلك فإن للرعية أثر على الدولة ، فإذا أردنا أن نصلح دولة علينا أن نصلح أركانها (الإمام ، والقانون ، والرعية) ، فلا نهتم بإصلاح الإمام ونغفل عن إصلاح الرعية ، ولا نطالب بعدل الإمام والرعية ظالمة . بل علينا أن نصلح جميع أركان الدولة .

١١- إن القرآن الكريم أشار إلى الدولة العادلة ، وحدد مظاهرها ، وواجباتها ، وحقوقها ، ووضح عاقبتها في الدنيا والآخرة ترغيباً بها ، وذكر مصاديق لذلك بين فيها المعالم والعاقبة الحسنة في الدنيا وفي الآخرة ، كدولة داود وسليمان ويوسف وذو القرنين وغيرهم .

١٢- تكون الدولة ظالمة إذا كان الإمام ظالماً أو كانت الرعية ظالمة ، والقرآن الكريم أشار إلى مظاهر ظلم كل منهما ، وذكر مصاديق لذلك ، فكان فرعون والنمرود مثلاً للإمام الظالم ، والقرى الظالمة مثلاً للرعية المنحرفة الظالمة .

١٣- شمولية التشريعات القرآنية فبعد البحث في موضوع الدولة في القرآن الكريم تبين الفرق الشاسع بين ما هو موجود في القرآن الكريم ، وبين ما هو موجود على أرض الواقع ومطبق في الدول ، وتبين أن ما موجود في القرآن الكريم يضمن السعادة للإنسان في الدنيا والآخرة ، ومع كل هذه السعادة المضمونة للدولة في تطبيق تعاليم القرآن ، إلا أن هذه التعاليم لا تطبق لها ، ونتيجة عدم تطبيقها هي فساد الدارين .

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

القرآن الكريم خير ما أبدئ به

- (١) الأبعاد السياسية لمفهوم الحاكمية رؤية معرفية : هشام أحمد عوض جعفر / ط ١ ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي / د.م ، ١٤١٦ هـ .
- (٢) آثار الحرب في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة : وهبة الزحيلي / ط ٣ ، دار الفكر / دمشق ، ١٤١٩ هـ .
- (٣) الأحزاب السياسية : مورييس ديفرجيه ، تح: علي مقلد ، عبد المحسن سعد/ الهيئة العامة لقصور الثقافة ، د.ط / القاهرة ، ١٤٠٩ هـ .
- (٤) الأحكام السلطانية : أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، تح: أحمد مبارك البغدادى/ ط ١ ، مكتبة دار ابن قتيبة / الكويت ، ١٤٠٩ هـ .
- (٥) الأحكام الشرعية للنوازل السياسة : عطية عدلان/ ط ١ ، دار اليسر/ القاهرة ، ١٤٣٢ هـ .
- (٦) أحكام القرآن : أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي ، تح: علي محمد البجاوي / ط ٢ ، دار الفكر العربي / مصر ، ١٣٧٨ هـ .
- (٧) إحياء علوم الدين : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي/ ط ١ ، دار ابن حزم/ بيروت ، ١٤٢٦ هـ .
- (٨) اختلاف الدارين وآثاره في أحكام الشريعة الإسلامية : عبد العزيز بن مبروك الأحمدى / ط ١ / المدينة المنورة ، ١٤٢٤ هـ .
- (٩) أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية : منير محمد الغصبان / ط ١ ، دار السلام / القاهرة ، ١٤٣١ هـ .
- (١٠) إرشاد الطالبين الى نهج المسترشدين : جمال الدين مقداد بن عبد الله السيوري الحلبي ، تح: مهدي الرجائي / مكتبة آية الله المرعشي العامة ، د.ط / قم المشرفة ، ١٤٠٥ هـ .
- (١١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم : أبو السعود محمد بن محمد العمادى/ دار إحياء التراث العربي ، د.ط/ بيروت ، د.ت .

- (١٢) أساس البلاغة : أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري ، تح: محمد باسل عيون السود/ ط ١ ، دار الكتب العلمية/ بيروت ، ١٤١٩ هـ .
- (١٣) أساس البلاغة ، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري ، تح: محمد باسل عيون السود/ ط ١ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤١٩ هـ .
- (١٤) أساس الحكومة الإسلامية : كاظم الحائري / ط ١ ، الدار الإسلامية / د.م ، ١٣٩٩ هـ .
- (١٥) الاستقرار السياسي والاجتماعي ضرورته و ضماناته : حسن الصفار/ د.ط / د.م ، د.ت .
- (١٦) أسس النظام السياسي عند الإمامية : محمد السند ، بقلم مصطفى الإسكندري ، محمد حسن الرضوي / ط ١ ، الناشر باقيات / قم المشرقة ، ١٤٢٦ هـ .
- (١٧) الإسلام والاستبداد السياسي : محمد الغزالي ، تح: داليا محمد إبراهيم / ط ٦ ، دار نهضة مصر/ القاهرة ، ٢٠٠٥ م .
- (١٨) الإسلام والتنمية الاقتصادية : شوقي أحمد دنيا / ط ١ ، دار الفكر العربي/ د.م ، ١٩٧٩ م
- (١٩) الإسلام يقود الحياة : محمد باقر الصدر / ط ٢ ، وزارة الإرشاد الإسلامي / طهران ، ١٤٠٣ هـ .
- (٢٠) أصول الحسبة في الإسلام : محمد كمال الدين إمام / ط ١ ، دار الهداية / د.م ، ١٤٠٦ هـ .
- (٢١) الأصول العامة للعلاقات الدولية في الإسلام وقت السلم : أحمد عبد الونيس شتا/ ط ١ ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي/ القاهرة ، ١٤١٧ هـ .
- (٢٢) أصول العلاقات الدولية في الإسلام : عمر أحمد الفرجاني/ ط ٢ ، دار اقرأ / طرابلس ، ١٣٩٧ هـ .
- (٢٣) الأصول النظرية للدولة والمواطنة في القرآن الكريم وتطبيقاتها عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) : محمد رضا مطر الشريفي/ ط ١ ، دار الكفيل / كربلاء المقدسة ، ١٤٣٧ هـ .
- (٢٤) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن : محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي / ط ١ ، دار عالم الفوائد / مكة المكرمة ، ١٤٢٦ هـ .

- (٢٥) أضواء على السياسة العادلة والظالمة : باقر شريف القرشي ، تح: مهدي باقر القرشي / ط ١ ، مؤسسة الإمام الحسن لإحياء تراث أهل البيت عليهم السلام / النجف الأشرف ، ١٤٣٢ هـ .
- (٢٦) الاقتصاد الإسلامي : محمد حسين بهشتي ، تح: عبد الكريم محمود / ط ١ / طهران ، ١٤٠٦ هـ .
- (٢٧) الاقتصاد الإسلامي : محمد علي التسخيري / ط ١ / طهران ، ١٤٢٧ هـ .
- (٢٨) الاقتصاد الإسلامي أسس ومبادئ وأهداف : عبد الله بن عبد المحسن الطريقي / ط ١ ، مؤسسة الجريسي / الرياض ، ١٤٠٩ هـ .
- (٢٩) إقتصادنا : محمد باقر الصدر ، تح: مكتب الإعلام الإسلامي / ط ٢ ، مكتب الإعلام الإسلامي / قم المشرفة ، ١٤٢٥ هـ .
- (٣٠) الإلهيات على هدى الكتاب والسنة والعقل : محاضرات جعفر السبحاني ، بقلم حسن محمد مكي العاملي / ط ٧ ، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام / قم المشرفة ، ١٣٨٨ هـ .
- (٣١) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل : ناصر مكارم الشيرازي / ط ١ ، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث / قم المشرفة ، ١٤٢٦ هـ .
- (٣٢) إن فرعون علا في الأرض : محمد عبد القادر أبو فارس / دار الفرقان ، د.ط / عمان ، د.ت .
- (٣٣) الإنحرافات الكبرى القرى الظالمة في القرآن الكريم : سعيد أيوب / ط ١ ، دار الهادي / بيروت ، ١٤١٢ هـ .
- (٣٤) أنماط الاستيلاء على السلطة في الدول العربية : صلاح سالم زرتوقة / ط ١ ، مكتبة مدبولي / القاهرة ، ١٤١٢ هـ .
- (٣٥) أنوار التنزيل وأسرار التأويل : ناصر الدين أبو الخير عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي الشافعي البيضاوي ، تح: محمد عبد الرحمن المرعشلي / ط ١ ، دار إحياء التراث العربي / بيروت ، ١٤١٨ هـ .

- (٣٦) أول حكومة إسلامية في المدينة المنورة : محمد الحسيني الشيرازي ، تح: مركز الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) / ط ٢ ، مركز الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) / بيروت ، ١٤٢٠ هـ .
- (٣٧) أيسر التفاسير لكلام علي الكبير : أبو بكر جابر الجزائري / ط ٣ ، مكتبة العلوم والحكم / المدينة المنورة ، ١٤١٨ هـ .
- (٣٨) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار : محمد باقر المجلسي / ط ٣ ، دار إحياء التراث العربي / بيروت ، ١٤٠٣ هـ .
- (٣٩) البرلمان في الدولة الحديثة المسلمة : علي محمد الصلابي / دار المعرفة ، د.ط / بيروت ، د.ت .
- (٤٠) بغية الإربة في معرفة أحكام الحسبة : وجيه الدين عبد الرحمن بن علي الشيباني، تح: طلال بن جميل الرفاعي / ط ١ ، مركز إحياء التراث الإسلامي / مكة المكرمة ، ١٤٢٢ هـ .
- (٤١) بيعة النساء في القرآن والسيرة : أحمد خليل جمعة / ط ١ ، اليمامة / دمشق ، ١٤٢٦ هـ .
- (٤٢) البيعة وولاية العهد والشورى وآثارها في تنصيب الخليفة : سامي الغريزي / ط ١ / قم المشرفة ، ١٤٢٥ هـ .
- (٤٣) تأثير الأقليات على استقرار النظم السياسية في الشرق الأوسط : حسان بن نوى / ط ١ ، مكتبة الوفاء القانونية / الاسكندرية ، ٢٠١٥ م .
- (٤٤) تاج العروس من جواهر القاموس : محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، تح: عبد الكريم العزباوي / دار التراث العربي ، د.ط / الكويت ، ١٤٠٣ هـ .
- (٤٥) تبصير المؤمنين بفقہ النصر والتمكين في القرآن الكريم : علي محمد الصلابي / ط ١ ، دار التابعين / القاهرة ، ١٤٢٢ هـ .
- (٤٦) التبيان في تفسير القرآن : أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تح: أحمد حبيب قصير العاملي / دار إحياء التراث العربي ، د.ط / بيروت ، د.ت .
- (٤٧) تبیین القرآن : محمد الحسيني الشيرازي / ط ٣ ، دار العلوم / بيروت ، ١٤٢٣ هـ .

- (٤٨) تجريد الاعتقاد : أبو جعفر محمد بن محمد بن الحسن نصير الدين الطوسي ، تح: محمد جواد الحسيني الجلاي / ط ١ ، مكتب الأعلام الاسلامي / د.م ، ١٤٠٧ هـ .
- (٤٩) تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام : بدر الدين بن جمانة ، تح: فؤاد عبد المنعم أحمد / ط ١ / قطر ، ١٤٠٥ هـ .
- (٥٠) تحرير الإنسان وتجريد الطغيان : حاكم المطيري / المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، د.ط / د.م ، ٢٠٠٩ م .
- (٥١) التحقيق في كلمات القرآن الكريم ، حسن المصطفوي / ط ١ ، مركز نشر آثار العلامة المصطفوي / طهران ، ١٣٩٣ هـ .
- (٥٢) التداول على السلطة التنفيذية : علي محمد الصلابي / دار المعرفة ، د.ط / بيروت ، د.ت .
- (٥٣) التعددية السياسية في الدولة الإسلامية : صلاح الصاوي / دار الإعلام الدولي ، د.ط / د.م ، د.ت .
- (٥٤) التعريفات الفقهية : محمد عميم الإحسان المجددي البركتي / ط ١ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤٢٤ هـ .
- (٥٥) تفسير التحرير والتتوير : محمد الطاهر ابن عاشور / الدار التونسية ، د.ط / تونس ، ١٨٨٤ م .
- (٥٦) تفسير الجلالين : جلال الدين محمد المحلي ، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، تح: مروان سوار / دار المعرفة ، د.ط / بيروت ، د.ت .
- (٥٧) التفسير السياسي للإسلام في مرآة كتابات الأستاذ أبي الأعلى المودودي والشهيد سيد قطب: أبو الحسن الندوي / دار آفاق الغد ، د.ط / د.م ، د.ت .
- (٥٨) التفسير السياسي للقرآن دراسة في المبادئ المعرفية : أبو الحسن حسني وآخرون ، تح: وائل علي / ط ١ / بيروت ، ٢٠١٨ م .
- (٥٩) تفسير القرآن العظيم : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي ، تح: سامي بن محمد السلامة / ط ١ ، دار طيبة / الرياض ، ١٤١٨ هـ .

- ٦٠) تفسير القمي : أبو الحسن علي بن إبراهيم القمي ، تح: مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام / ط ١ ، مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام / قم المشرقة ، ١٤٣٥ هـ .
- ٦١) التفسير الكاشف : محمد جواد مغنية / ط ٤ ، دار الأنوار / بيروت ، د.ت .
- ٦٢) تفسير المراغي : أحمد مصطفى المراغي / ط ١ ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده / مصر ، ١٣٦٥ هـ .
- ٦٣) تفسير المعين : نور الدين محمد بن مرتضى الكاشاني ، تح: حسين دركاهي / ط ١ ، مطبعة يهمن / قم المشرقة ، د.ت .
- ٦٤) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج : وهبة الزحيلي / ط ١٠ ، دار الفكر / دمشق ، ١٤٣٠ هـ .
- ٦٥) التفسير الموضوعي والفلسفة الاجتماعية في المدرسة القرآنية : محمد باقر الصدر ، تح: جلال الدين علي الصغير / ط ١ ، الدار العالمية / بيروت ، ١٤٠٩ هـ .
- ٦٦) التفسير الميسر : نخبة من العلماء / ط ٦ ، مجمع الملك فهد / المدينة المنورة ، ١٤٤١ هـ
- ٦٧) التفسير الوسيط : وهبة الزحيلي / ط ١ ، دار الفكر / دمشق ، ١٤٢٢ هـ .
- ٦٨) تفسير جوامع الجامع : أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي ، تح: مؤسسة النشر الإسلامي / ط ٣ ، مؤسسة النشر الإسلامي / قم المشرقة ، ١٤٢٤ هـ .
- ٦٩) تفسير كنز الدقائق وبحر الغرائب : محمد بن محمد رضا القمي المشهدي ، تح: حسين دركاهي / ط ١ ، مؤسسة شمس الضحى / د.م ، ١٤٣٠ هـ .
- ٧٠) تفسير من وحي القرآن : محمد حسين فضل الله / ط ٢ ، دار الملاك / بيروت ، ١٤١٩ هـ .
- ٧١) تنبيه الأنام بأصول مسائل تعامل الرعية مع الحكام : أحمد بن مبارك بن قذلان المزروعي / ط ٢ ، مكتبة المدينة العلمية / د.م ، د.ت .
- ٧٢) التوقف على مهمات التعاريف : محمد عبد الرؤوف المناوي ، تح: عبد الحميد صالح حمدان / ط ١ / القاهرة ، ١٤١٠ هـ .
- ٧٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان : عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، تح: عبد الرحمن بن معلا اللويحق / ط ٢ ، دار السلام / الرياض ، ١٤٢٢ هـ .

- (٧٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن : أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي/ ط ١ ، دار هجر/ القاهرة ، ١٤٢٢ هـ .
- (٧٥) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وسننه وأيامه: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري/ ط ١ ، دار ابن كثير/ دمشق، ١٤٢٣ هـ .
- (٧٦) الجامع لأحكام القرآن : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي ، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي/ ط ١ ، مؤسسة الرسالة / بيروت ، ١٤٢٧ هـ .
- (٧٧) جامع لطائف التفسير : عبد الرحمن بن محمد القماش / د.ط / د.م ، د.ت .
- (٧٨) الجهاد والحقوق الدولية العامة في الإسلام : ظافر القاسمي / ط ١ ، دار العلم للملايين / بيروت، ١٩٨٢ م .
- (٧٩) الجواهر الحسان في تفسير القرآن : عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف أبو زيد الثعالبي ، تح: علي محمد معوض وآخرين/ ط ١ ، دار إحياء التراث العربي/ بيروت ، ١٤١٨ هـ .
- (٨٠) حاكمية الإسلام بين النظرية والتطبيق : علي الخامنئي ، تح: علي عاشور / ط ١ ، مؤسسة التاريخ العربي / بيروت ، ١٤٢٧ هـ .
- (٨١) الحاكمية في الإسلام : محمد مهدي الموسوي الخليلي ، تح: جعفر الهادي / ط ١ ، مجمع الفكر الإسلامي / قم المشرفة ، ١٤٢٥ هـ .
- (٨٢) الحرية بين الدين والدولة ، فاضل الصفار / ط ٢ ، دار سحر / كربلاء المقدسة ، ١٤٢٤ هـ .
- (٨٣) الحسبة في الإسلام: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية/ دار الكتب العلمية ، د.ط / بيروت ، د.ت .
- (٨٤) الحكم والتحاكم في خطاب الوحي : عبد العزيز مصطفى كامل / ط ١ ، دار طيبة / الرياض ، ١٤١٥ هـ .
- (٨٥) الحكومة الإسلامية : روح الله الخميني / د.ط / د.م ، د.ت .
- (٨٦) الخطوط العامة للنظام السياسي الإسلامي : ثامر الساعدي / ط ٢ ، مركز عين للدراسات والبحوث المعاصرة / د.م ، ١٤٤٠ هـ .

- (٨٧) خلافة الإنسان وشهادة الأنبياء : محمد باقر الصدر ، تح: أحمد ماجد / ط ١ ، دار المعارف الحكيمة / د.م ، ١٤٣٥ هـ .
- (٨٨) الخلافة في الدستور الإسلامي : محمد جواد الشري ، تح: محمد نعمة السماوي / ط ١ ، دار المرتضى / بيروت ، ١٤٢٠ هـ .
- (٨٩) الدر المنثور في التفسير بالمأثور : عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي ، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي / ط ١ / القاهرة ، ١٤٢٤ هـ .
- (٩٠) دراسات إسلامية معاصرة في الدولة والمجتمع : محمد شحرور / دار الأهالي ، د.ط / دمشق ، د.ت .
- (٩١) دراسات فنية في صور القرآن : محمود البستاني / ط ١ ، مجمع البحوث الإسلامية / مشهد المقدسة ، ١٤٢١ هـ .
- (٩٢) دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية : المنتظري / ط ٢ ، الدار الإسلامية / لبنان ، ١٤٠٩ هـ .
- (٩٣) الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تح: محمد بن لطفي الصباغ / جامعة الملك سعود ، د.ط / الرياض ، د.ت .
- (٩٤) دروس تمهيدية في تفسير آيات الأحكام من القرآن : باقر الإيرواني / دار كميل ، د.ط / د.م ، د.ت .
- (٩٥) الدولة الإسلامية بين العلمانية والسلطة الدينية : محمد عمارة / ط ١ ، دار الشروق / القاهرة ، ١٤٠٩ هـ .
- (٩٦) الدولة الحديثة المسلمة دعائمها ووظائفها ، علي محمد الصلابي / د.ط / د.م ، د.ت .
- (٩٧) دولة القرآن : طه عبد الباقي سرور / دار الفكر العربي ، د.ط / القاهرة ، د.ت .
- (٩٨) الدولة في الإسلام : خالد محمد خالد / ط ١ ، دار ثابت / القاهرة ، ١٩٨١ م .
- (٩٩) الذخائر والأعلاق في آداب النفوس ومكارم الأخلاق : أبو الحسن سلام بن عبد الله بن سلام الباهلي الإشيلي ، تح: إحسان ذنون الثامري / ط ١ ، دار صادر / بيروت ، ١٤٣٢ هـ .

- ١٠٠) الرسول القائد : محمود شيت خطاب / ط ٢ ، دار مكتبة الحياة ومكتبة النهضة / بغداد ، ١٩٦٠ م .
- ١٠١) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني : أبو الفضل شهاب الدين محمود الألوسي/ دار إحياء التراث العربي ، د.ط / بيروت ، د.ت .
- ١٠٢) زاد المسير في علم التفسير : أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي ، تح: محمد زهير شاويش و آخرون/ ط ١ ، دار ابن حزم/ بيروت ، ١٤٢٣ هـ .
- ١٠٣) السلام العالمي والإسلام : سيد قطب / ط ١٣ ، دار الشروق / القاهرة ، ١٤٢٢ هـ .
- ١٠٤) السلام في فلسفة الإسلام : إسماعيل بابكر البامرني / ط ١ ، مطبعة خاني / دهوك ، ٢٠١٤ م
- ١٠٥) السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي : منذر قحف/ ط ١ ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب / جدة ، ١٤١٨ هـ .
- ١٠٦) السياسة الاقتصادية في إطار مقاصد الشريعة الإسلامية : محمد عبد المنعم عفر/ مركز بحوث الدراسات الإسلامية ، د.ط / مكة المكرمة ، ١٤١٥ هـ .
- ١٠٧) السياسة الشرعية : عبد الوهاب خلاف/ دار الأنصار ، د.ط / القاهرة ، ١٣٩٧ هـ .
- ١٠٨) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية : أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية ، تح: علي بن محمد العمران/ ط ١ ، دار ابن حزم/ بيروت ، ١٤٤٠ هـ .
- ١٠٩) السياسة من واقع الإسلام : صادق حسيني شيرازي / ط ١ ، الناشر ياس الزهراء (عليها السلام)/ قم المشرفة ، ١٤٣١ هـ .
- ١١٠) الشافعي حياته وعصره - آراءه وفقهه : محمد أبو زهرة / ط ٢ ، دار الفكر العربي / القاهرة ، ١٣٦٧ هـ .
- ١١١) شرح المقاصد : مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني ، تح: إبراهيم شمس الدين / ط ١ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤٢٢ هـ .

(١١٢) شرح كتاب السير الكبير : محمد بن الحسن الشيباني - محمد بن أحمد السرخسي ، تح: أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي / ط ١ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤١٧ هـ .

(١١٣) الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام : علي منصور / د.ط / القاهرة ، ١٣٩٠ هـ .
(١١٤) الشورى والبيعة ودورهما في انعقاد الإمامة الكبرى : مصطفى قصير العاملي / ط ١ ، المركز الإسلامي للدراسات / د.م ، ١٤١٧ هـ .

(١١٥) الصافي في تفسير كلام الله الوافي : محمد محسن الكاشاني ، تح: محسن الحسيني الأميني / ط ١ ، دار الكتب الإسلامية / طهران ، ١٤١٩ هـ .

(١١٦) الضمان الاجتماعي في الإسلام : إبراهيم الدبو / ط ١ ، دار المناهج / عمان ، ١٤١٨ هـ .
(١١٧) ضياء الفرقان في تفسير القرآن : محمد تقي النقوي القائني / ط ١ / طهران ، ١٤٣٦ هـ .
(١١٨) طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد : عبد الرحمن الكواكبي ، تح: محمد لطفي اليوسفي / ط ١ ، دار الكتب القطرية / قطر ، ٢٠١١ م .

(١١٩) الظلم وانعكاساته على الإنسانية رؤية شرعية : عثمان محمد غنيم / ط ١ ، إدارة البحوث والدراسات الإسلامية / قطر ، ١٤٣٥ هـ .

(١٢٠) عقائد الإمامية : محمد رضا المظفر، تح: عبد الكريم الكرمانى / ط ١ ، مؤسسة الرافد / بغداد ، ١٤٣٢ هـ .

(١٢١) العقائد الحقة دراسة علمية جامعة في أصول الدين الإسلامي على ضوء الكتاب والسنة والعقل: علي الحسيني الصدر / ط ١ ، مجمع الذخائر الإسلامية / قم المشرفة ، ١٤١٩ هـ .
(١٢٢) عقود المرجان في تفسير القرآن : نعمة الله الجزائري ، تح: مؤسسة شمس الضحى الثقافية / إحياء الكتب الإسلامية ، د.ط / قم المشرفة ، د.ت .

(١٢٣) العقيدة والسياسة : لؤي صافي / ط ١ ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي / الولايات المتحدة الأمريكية ، ١٤١٦ هـ .

(١٢٤) العلاقات الدولية في الإسلام : محمد أبو زهرة / دار الفكر العربي ، د.ط / القاهرة ، ١٤١٥ هـ .

- (١٢٥) العلاقات الدولية في الإسلام : وهبة الزحيلي / ط ١ ، دار المكتبي / دمشق ، ١٤٢٠ هـ .
- (١٢٦) العمل وحقوق العامل في الإسلام : باقر شريف القرشي / ط ١ ، مطبعة النجف / النجف الأشرف ، ١٣٨٢ هـ .
- (١٢٧) العين : الخليل بن أحمد الفراهيدي ، تح: عبد الحميد هنداي / ط ١ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤٢٤ هـ .
- (١٢٨) عيون أخبار الرضا : أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي / ط ١ ، منشورات الشريف الرضي / قم المشرفة ، ١٣٧٨ هـ .
- (١٢٩) فتح القدير : محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، تح: يوسف الغوش / ط ٤ ، دار المعرفة / بيروت ، ١٤٢٨ هـ .
- (١٣٠) الفرقان في تفسير القرآن بالقرآن والسنة : محمد الصادقي / ط ٢ ، دار التراث الإسلامي / بيروت ، ١٤٠٦ هـ .
- (١٣١) الفقه الإسلامي وأدلته : وهبة الزحيلي / ط ٢ ، دار الفكر / دمشق ، ١٤٠٥ هـ .
- (١٣٢) فقه الدستور وأحكام الدولة الإسلامية : محمد تقي المدرسي / ط ١ ، دار محبي الحسين عليه السلام / د.م ، ١٤٢٥ هـ .
- (١٣٣) فلسفة الدولة عند الشهيد الصدر : مجموعة من الباحثين / ط ١ ، العارف للطبوعات / بيروت ، ١٤٣١ هـ .
- (١٣٤) فلسفة الدولة في الفكر السياسي الشيعي (ولاية الفقيه نموذجاً) : أطروحة دكتوراه ، محمد شقير ، دار الهادي .
- (١٣٥) في الاجتماع السياسي الإسلامي : محمد مهدي شمس الدين ، تح: زكي الميلاد / دار الكتاب المصري / القاهرة ، ١٤٣٤ هـ .
- (١٣٦) في ظلال القرآن : سيد قطب / ط ٣٢ ، دار الشروق / بيروت ، ١٤٢٣ هـ .
- (١٣٧) في ظلال القرآن في الميزان : صلاح عبد الفتاح الخالدي / ط ٢ ، دار عمار / عمان ، ١٤٢١ هـ .

- ١٣٨) القاموس المحيط : مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، تح: مكتب تحقيق التراث / ط ٨ ، مؤسسة الرسالة / بيروت ، ١٤٢٦ هـ .
- ١٣٩) القانون الدستوري الدولة - الحكومة - الدستور : محمد كاظم المشهداني / مؤسسة الثقافة الجامعية ، د.ط / الإسكندرية ، د.ت .
- ١٤٠) القانون الدولي في الإسلام : عباس علي عميد الزنجاني ، تح: علي هاشم / ط ٢ ، مركز القائمية / مشهد ، ١٤١٧ هـ .
- ١٤١) قبس من القرآن الكريم : محمد كريم راجح ، تح: أبو اليسر عابدين / ط ١ ، دار البشائر الإسلامية / بيروت ، ١٤٣٢ هـ .
- ١٤٢) القرآن والدولة : محمد أحمد خلف الله / مكتبة الأنجلو المصرية ، د.ط / القاهرة ، د.ت .
- ١٤٣) قصص الأنبياء : أبو الفداء إسماعيل بن كثير ، تح: مصطفى عبد الواحد / ط ٣ ، مركز إحياء التراث الإسلامي / مكة المكرمة ، ١٤٠٨ هـ .
- ١٤٤) قصص الأنبياء : محمد باقر المجلسي ، تح: محسن عقيل / ط ١ ، دار المحجة البيضاء / بيروت ، ١٤٢٨ هـ .
- ١٤٥) قصص الأنبياء عليهم السلام في القرآن الكريم : مركز المعارف للمناهج والامتون التعليمية / ط ١ ، دار المعارف الإسلامية الثقافية / بيروت ، ٢٠١٩ م .
- ١٤٦) قصص الأنبياء ومعها سيرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : محمد متولي الشعراوي ، تح: محمد سامح / ط ١ ، دار القدس / ١٤٢٦ هـ .
- ١٤٧) قصص القرآن الكريم : فضل حسن عباس / ط ٣ ، دار النفائس / الأردن ، ١٤٣٠ هـ .
- ١٤٨) قصص القرآن مقتبس من تفسير الأمتل : ناصر مكارم الشيرازي ، تح: حسين الحسيني / مؤسسة أنصاريان ، د.ط / قم المشرفة ، د.ت .
- ١٤٩) القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث : صلاح الخالدي / ط ١ ، دار القلم / دمشق ، ١٤١٩ هـ .
- ١٥٠) القصص القرآني في منطوقه ومفهومه : عبد الكريم الخطيب / ط ٢ ، دار المعرفة / بيروت ، ١٣٩٥ هـ .

- (١٥١) القصص القرآنية دراسة ومعطيات وأهداف : جعفر السبحاني / ط ١ ، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام / قم المشرقة ، ١٤٢٧ هـ .
- (١٥٢) القيم السياسية في الإسلام : إسماعيل عبد الفتاح / ط ١ ، الدار الثقافية للنشر / القاهرة ، ١٤٢١ هـ .
- (١٥٣) الكافي : أبو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق الكليني الرازي ، تح: قسم إحياء التراث مركز بحوث دار الحديث / ط ٣ ، دار الحديث / قم المشرقة ، ١٤٣٤ هـ .
- (١٥٤) كتاب التعريفات : علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني ، تح: محمد صديق المنشاوي / دار الفضيلة ، د.ط / القاهرة ، د.ت .
- (١٥٥) كتاب الخصال : أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق ، تح: علي أكبر الغفاري / مكتبة الصدوق ، د.ط / طهران ، د.ت .
- (١٥٦) كتاب السياسة أو الإشارة في تدبير الإمارة : أبو بكر محمد بن الحسن المرادي الحضرمي ، تح: محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، أحمد فريد المزيدي / ط ١ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤٢٤ هـ .
- (١٥٧) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل : أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي ، تح: خليل مأمون شيحا / ط ٣ ، دار المعرفة / بيروت ، ١٤٣٠ هـ .
- (١٥٨) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد لنصير الدين محمد بن الحسن الطوسي : جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر العلامة الحلي / ط ١ ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات / بيروت ، ١٤٠٨ هـ .
- (١٥٩) الكشف والبيان عن تفسير القرآن : أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي ، تح: صالح بن نمران الحارثي ، ناصر بن محمد الصائغ / ط ١ ، دار التفسير / جدة ، ١٤٣٦ هـ .
- (١٦٠) الكليات : أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي ، تح: عدنان درويش ومحمد المصري / ط ٢ ، مؤسسة الرسالة / بيروت ، ١٤١٩ هـ .

- ١٦١) كمال الدين وتمام النعمة : محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الصدوق ، تح: علي أكبر الغفاري / ط ٥ ، مؤسسة النشر الإسلامي / قم المشرفة ، ١٤٢٩ هـ .
- ١٦٢) لإفصاح في الإمامة : محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم أبو عبد الله المفيد ، تح: قسم الدراسات الإسلامية / ط ٢ ، مؤسسة البعثة / قم المشرفة ، ١٤١٣ هـ .
- ١٦٣) لسان العرب : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري / ط ١ ، دار صادر / بيروت ، د.ت .
- ١٦٤) لطائف الإشارات : أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري ، تح: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن / ط ٢ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤٢٨ هـ .
- ١٦٥) المبادئ العامة النظام الأساسي ونظم الحكم : كمال صلاح رحيم / ط ١ / عمان ، ١٤٢٦ هـ .
- ١٦٦) المبادئ الأساسية للقانون الدستوري والأنظمة السياسية : محمد رضا بن حماد / ط ٢ / تونس ، ٢٠١٠ م .
- ١٦٧) مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق : حميد حنون خالد / ط ١ ، مكتبة السنهاوري / بغداد ، ٢٠١٣ م .
- ١٦٨) مبادئ القانون الدولي العام : طالب رشيد يادكار / ط ١ ، مؤسسة موكرياني / أربيل ، ٢٠٠٩ م .
- ١٦٩) المجتمع الإسلامي في ظل العدالة : صلاح الدين المنجد / ط ٣ ، دار الكتاب الجديد/ بيروت ، ١٩٧٦ م .
- ١٧٠) مجمع البيان في تفسير القرآن : أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي / ط ١ ، دار المرتضى / بيروت ، ١٤٢٧ هـ .
- ١٧١) محمد باقر الصدر دراسات في حياته وفكره : نخبة من الباحثين / ط ١ ، دار الإسلام / بيروت ، ١٤١٦ هـ .
- ١٧٢) مختار الصحاح : محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي / دار الرسالة ، د.ط / الكويت ، ١٤٠٣ هـ .

- (١٧٣) مدخل الى القانون الدولي الانساني : عامر الزمالي / ط ٢ ، المعهد العربي لحقوق الانسان/ تونس ، ١٩٩٧م .
- (١٧٤) مدخل إلى علم السياسة : عصام سليمان / ط ٢ ، دار النضال / بيروت ، ١٩٨٩م .
- (١٧٥) المدرسة الإسلامية : محمد باقر الصدر، تح: زكي الميلاد/ ط ١ ، دار الكتاب المصري / القاهرة، ١٤٣٢ هـ .
- (١٧٦) المدرسة القرآنية : محمد باقر الصدر / ط ٢ ، دار الكتاب الإسلامي / دم. ، ١٤٣٤ هـ .
- (١٧٧) المذهب السياسي في الإسلام : صدر الدين القبانجي / ط ٣ ، دار الأضواء / بيروت ، ١٤٠٥ هـ .
- (١٧٨) المسألة الديمقراطية في الوطن العربي : علي خليفة الكواري و آخرون / ط ١ ، مركز دراسات الوحدة العربية/ بيروت ، ٢٠٠٠م .
- (١٧٩) الاستفادة من قصص القرآن للدعوة والدعاة : عبد الكريم زيدان / ط ١ ، مؤسسة الرسالة / بيروت، ١٤١٩ هـ .
- (١٨٠) مشكاة الأنوار في غرر الأخبار : أبو الفضل علي الطبرسي ، تح: صالح الجعفري / ط ٢ ، دار الكتب الإسلامية / قم المشرفة ، ١٣٨٥ هـ .
- (١٨١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي : أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، تح: عبد العظيم الشناوي/ ط ٢ ، دار المعارف/ القاهرة ، د.ت .
- (١٨٢) المصطلحات الأربعة في القرآن الإله - الرب - العبادة - الدين : أبو الأعلى المودودي ، تح: محمد كاظم سباق / ط ٥ ، دار القلم / الكويت ، ١٣٩١ هـ .
- (١٨٣) معالم الفكر السياسي ونظرية الدولة في الإسلام : عادل عبد الرحمن البديري/ ط ١ / طهران، ١٤٣١ هـ .
- (١٨٤) معالم القرية في أحكام الحسبة : محمد بن محمد بن أحمد القرشي، تح: محمد محمود شعبان ، صديق أحمد عيسى المطيعي/ ط ١ ، مكتب الاعلام الاسلامي/ مصر ، ١٤٠٨ هـ .

- ١٨٥) معالم النظام السياسي الفلسفي - الإسلامي - العلماني : أيمن المصري ، تح: أسعد التميمي / ط ١ ، مركز الهدف للدراسات / د.م ، ١٤٣٣ هـ .
- ١٨٦) معجم المصطلحات القانونية : عبد الواحد كرم / ط ١ ، مكتبة النهضة العربية / د.م ، ١٤٠٧ هـ .
- ١٨٧) المعجم الوسيط : إبراهيم مصطفى وآخرون ، تح: مجمع اللغة العربية / ط ٤ ، مكتبة الشروق / القاهرة ، ١٤٢٥ هـ .
- ١٨٨) معجم لغة الفقهاء : محمد رواس قلعجي / ط ١ ، دار النفائس/ بيروت ، ١٤١٦ هـ .
- ١٨٩) معجم مقاييس اللغة : أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ، تح: عبد السلام محمد هارون / ط ٢ ، دار الفكر / دمشق ، ١٣٩٩ هـ .
- ١٩٠) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج : شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني، تح: محمد خليل عيتاني/ ط ١ ، دار المعرفة / بيروت ، ١٤١٨ هـ .
- ١٩١) مفاتيح الغيب : فخر الدين محمد بن عمر الرازي / ط ١ ، دار الفكر/ بيروت ، ١٤٠١ هـ .
- ١٩٢) مفاهيم القرآن : جعفر السبحاني ، تح: جعفر الهادي / ط ٥ ، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام / قم المشرفة ، ١٤٢٧ هـ .
- ١٩٣) المفردات في غريب القرآن : أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني ، تح: محمد سيد كيلاني/ دار المعرفة ، د.ط / بيروت ، د.ت .
- ١٩٤) مقاصد الشريعة في الكسب : زيد بن محمد الرماني/ ط ١ ، دار طويق / الرياض ، د.ت .
- ١٩٥) مقدمة ابن خلدون : عبد الرحمن بن محمد بن خلدون ، تح: علي عبد الواحد وافي/ ط ٧ ، دار نهضة مصر/ مصر ، ٢٠١٤ م .
- ١٩٦) الملل والنحل : أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني ، تح: أمير علي مهنا و علي حسن فاعور/ ط ٣ ، دار المعرفة / بيروت ، ١٤١٤ هـ .
- ١٩٧) من فقه الدولة في الإسلام : يوسف القرضاوي / ط ١ ، دار الشروق / القاهرة ، ١٤١٧ هـ .
- ١٩٨) من لا يحضره الفقيه : أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، تح: حسين الاعلمي/ ط ١ ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات/ بيروت ، ١٤٠٦ هـ .

(١٩٩) من هدى القرآن : محمد تقى المدرسي ، تح: زكي حسن أحمد/ ط٢ ، دار القارىء / د.م ، ١٤٢٩ هـ .

(٢٠٠) منية الطالبين في تفسير القرآن المبين : جعفر السبحاني/ ط١ ، دار جواد الأئمة / بيروت، ١٤٣٥ هـ .

(٢٠١) موسوعة الاقتصاد الإسلامي : محمد عبد المنعم الجمال / ط ١ ، دار الكتاب المصري/ القاهرة ، ١٤٠٠ هـ .

(٢٠٢) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم : محمد بن علي التهانوي ، تح: علي دحروج/ ط١ ، مكتبة لبنان/ بيروت ، ١٩٩٦ م .

(٢٠٣) الميزان في تفسير القرآن : محمد حسين الطباطبائي / ط ١ ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات/ بيروت ، ١٤١٧ هـ .

(٢٠٤) النظام الاقتصادي في الإسلام : مجموعة من الباحثين/ ط٢ ، مكتبة الرشد/ الرياض، ١٤٢٧ هـ .

(٢٠٥) النظام التربوي في الإسلام : باقر شريف القرشي / ط٢ ، ستارة / د.م ، ١٤٣١ هـ .

(٢٠٦) نظام الحكم في الإسلام : عبد الحميد إسماعيل الأنصاري / دار قطري بن الفجاءة ، د.ط/ قطر، ١٤٠٥ هـ .

(٢٠٧) نظام الحكم في الإسلام : محمد يوسف موسى ، تح: حسين يوسف موسى / دار الفكر العربي د.ط / القاهرة ، د.ت .

(٢٠٨) نظام الحكم والإدارة في الإسلام : باقر شريف القرشي / ط١ ، الرافد / د.م ، ١٤٣١ هـ .

(٢٠٩) نظام الحكم والإدارة في الإسلام : محمد مهدي شمس الدين/ ط١ ، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر/ بيروت ، ١٣٧٤ هـ .

(٢١٠) النظام السياسي الإسلامي مقارناً بالدولة القانونية : منير حميد البياتي/ ط٤ ، دار النفائس/ الأردن ، ١٤٣٤ هـ .

(٢١١) النظام السياسي عند المسلمين بين الخيال والواقع : محمد شمس / ط١ ، دار الهادي / بيروت، ١٤٣٠ هـ .

(٢١٢) النظام السياسي في الإسلام : باقر شريف القرشي / ط ٢ ، دار التعارف / بيروت ، ١٤٠٨ هـ .

(٢١٣) نظريات الحكم والدولة : محمد مصطفى ، تح: سمير خير الدين / ط ٢ ، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي / بيروت ، د.ت .

(٢١٤) النظريات السياسية الإسلامية : محمد ضياء الدين الرئيس / ط ٧ ، دار التراث / القاهرة ، د.ت .

(٢١٥) نظرية الإسلام السياسية : أبو الأعلى المودودي / ط ٣ ، دار الفكر / دمشق ، ١٣٨٧ هـ .

(٢١٦) نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور : أبو الأعلى المودودي ، تح: جليل حسن الاصلاح / دار الفكر ، د.ط / دمشق ، ١٣٨٤ هـ .

(٢١٧) نظرية التنمية السياسية : ريتشارد هيجوت ، تح: حمدي عبد الرحمن ومحمد عبد الحميد / ط ١ ، مطبعة الجامعة الأردنية/ عمان ، ٢٠٠١ م .

(٢١٨) نظرية الحكم في الإسلام : محسن الأراكي / ط ٢ ، مجمع الفكر الإسلامي / قم المشرفة ، ١٤٢٨ هـ .

(٢١٩) نظرية الدولة في الإسلام سلسلة دروس في فكر الشهيد الصدر : مركز نون للتأليف والترجمة / ط ١ ، جمعية المعارف الإسلامية الثقافية/ بيروت ، ١٤٣٢ هـ .

(٢٢٠) نظرية الدولة وآدابها في الإسلام : سمير عالية/ ط ١ ، المؤسسة الجامعية / بيروت ، ١٤٠٨ هـ .

(٢٢١) نظرية الضمان : وهبة الزحيلي/ ط ٩ ، دار الفكر/ دمشق ، ١٤٣٣ هـ .

(٢٢٢) نظرية النص على الإمامة في القرآن الكريم : محسن الآراكي / ط ٢ ، المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام / ١٤٢٨ هـ .

(٢٢٣) النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة : ثامر كامل محمد الخزرجي/ ط ١ ، دار مجدلاوي/ عمان ، ١٤٢٥ هـ .

(٢٢٤) النظم السياسية الدولة والحكومة ، محمد كامل ليلة / دار النهضة العربية ، د.ط / بيروت، د.ت .

(٢٢٥) نفحات الرحمن في تفسير القرآن : محمد بن عبد الرحيم النهاوندي ، تح: قسم الدراسات الإسلامية / ط ١ ، مؤسسة البعثة / قم المشرقة ، ١٤٢٩ هـ .

(٢٢٦) نفحات القرآن : ناصر مكارم الشيرازي بمساعدة مجموعة من الفضلاء / ط ١ ، مدرسة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام / قم المشرقة ، ١٤٢٦ هـ .

(٢٢٧) نهاية الرتبة في طلب الحسبة : عبد الرحمن بن نصر الشيزري / لجنة التأليف والترجمة والنشر ، د.ط / القاهرة ، ١٣٦٥ هـ .

(٢٢٨) نهج البلاغة لأئمة المؤمنين ، علي بن أبي طالب (عليه السلام)، جمع الشريف الرضي ، تح: صبحي الصالح / ط ١٠ ، دار الأسوة / طهران ، ١٤٤٢ هـ .

(٢٢٩) النهج المسلوك في سياسة الملوك : عبد الرحمن بن عبد الله بن نصر الشيزري ، تح: محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، أحمد فريد المزيدي / ط ١ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤٢٤ هـ .

(٢٣٠) الهادي الى لغة العرب : حسن سعيد الكرمي / ط ١ ، دار لبنان / بيروت ، ١٤١٢ هـ .

(٢٣١) هذا هو النظام الإسلامي : محمد بن المهدي الحسيني الشيرازي ، تح: مركز الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) / ط ٢ ، مركز الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) / بيروت ، ١٤١٨ هـ .

(٢٣٢) الوجيز في القانون الدستوري : حسني بوديار / دار العلوم ، د.ط / دم ، د.ت .

(٢٣٣) الوجيز في النظم السياسية : نعمان أحمد الخطيب / ط ٢ ، دار الثقافة / عمان ، ١٤٣٢ هـ .

(٢٣٤) الوجيز في النظم السياسية ومبادئ القانون الدستوري : عوض الليمون / ط ٢ ، دار وائل / عمان ، ٢٠١٦ م .

(٢٣٥) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي ، تح: صفوان عدنان داوودي / ط ١ ، دار القلم / دمشق ، ١٤١٥ هـ .

(٢٣٦) الوحي المحمدي : محمد رشيد رضا / ط ١ ، دار الكتب العلمية / بيروت ، ١٤٢٦ هـ .

(٢٣٧) الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري : نعمان أحمد الخطيب / ط ١ ، دار الثقافة / عمان ، ١٤٣٢ هـ .

(٢٣٨) ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة : محمد مهدي الأصفي / ط ١ ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية / طهران ، ١٤٢٦ هـ .

(٢٣٩) ولاية الفقيه تأريخها ومبانيها : محسن الحيدري ، تح: موسى صفوان / ط ١ ، دار الولاء / بيروت ، ١٤٢٤ هـ .

(٢٤٠) ومضات : محمد باقر الصدر ، تح: لجنة التحقيق التابعة للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر / ط ١ ، تراث الشهيد الصدر / د. م ، ١٤٢٨ هـ .

الرسائل والأطاريح الجامعية

دور المؤسسات المالية الدولية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي دراسة حالة الجزائر: إيمان حملاوي، رسالة ماجستير مقدّمة إلى كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة بسكرة ، ٢٠١٣ م .

البحوث والمجلات

(١) بين البيعة لأمریکا وبيعة للإمام علي : د بلال الخليفة ، مجلة تحليلات العصر الدولية العدد ٥ ، ٢٠٢١ م.

(٢) الحاكمية والتشريع في آيات المائدة والأنعام والشورى عرض وتحليل لأهم أقوال المفسرين : حسن أحمد حسن الفكي ، مجلة مركز بحوث القرآن الكريم والسنة النبوية - العدد الأول، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م .

(٣) دور الرأي العام في النظام السياسي الإسلامي : ميثم حسين حمزة ، مجلة أهل البيت عليهم السلام العدد ٨ ، ٢٥٩ - ٢٧١ .

(٤) المقومات القانونية لبناء وديمومة الدولة في ضوء الدستور العراقي النافذ : بحث الأستاذ عباس علي محمد الحسيني .

المواقع الإلكترونية

(١) خلاصة العلاقة بين الراعي والرعية - مع القرآن - أبو الهيثم محمد درويش، موقع طريق الإسلام، ٢٠١٦ م ، <http://iswy.co/e16g47> .

(٢) سورة يوسف فرائد وفوائد : محمد بن خالد الخضير ، khdair90@yahoo.com .

٣) معجم الغني: عبد الغني أبو العزم، موقع معاجم صخر . <http://www.shamela.ws> .

الملخص

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة والتسليم على الرسول الأمين أبي القاسم محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه الكرام المنتجبين .

وبعد: لا شك أن القرآن الكريم أهتم بمقومات الدولة اهتماماً كبيراً ، وركز عليها تركيزاً واضحاً ، من أجل بناء دولة العدل التي تتحقق في ظلها إرادة الله سبحانه وتعالى بما يضمن سعادة الإنسان، فهدفت الدراسة إلى التعرف على أهم هذه المقومات المستمدة من القرآن الكريم ، وبيان كل ما من شأنه أن يوصل الدولة إلى الطريق المستقيم الأمثل ، من أجل إنقاذ الأمة عما هي عليه .

فبينت أولاً مفهوم لفظة مقومات ، ومفهوم لفظة الدولة ، ثم بينت مفهوم الدولة في الفكر الإسلامي، فهذا ما كان يخص التمهيد . أما الرسالة فاشتملت الدراسة على ثلاث فصول .

الفصل الأول كان بعنوان أركان الدولة وفيه بحثين (أركان الدولة في المنظور القرآني ، أركان الدولة في النظم السياسية الوضعية)

أما الفصل الثاني واجبات الدولة وصفاتها في القرآن الكريم واشتمل على بحثين (واجبات الدولة في القرآن الكريم ، صفات الدولة في القرآن الكريم)

والفصل الثالث معالم الدولة في القرآن الكريم وفيه بحثين (الدولة العادلة ، الدولة الظالمة)

وحاولت الباحثة بأن يكون بحثها شاملاً لكل جوانب الدولة المنبثقة من القرآن الكريم ، وبيان مقومات الدولة في القرآن الكريم ، وانتهت الدراسة بنتائج .

Abstract

Praise be to Allah, Lord of the Worlds, and the best prayer and delivery to the faithful Prophet Abu al-Qasim Muhammad and to his good and pure family and his esteemed and productive companions.

And after:

There is no doubt that the Holy Qur'an paid great attention to the elements of the State, and focused on them clearly, in order to build a State of justice under which the will of Allah the Almighty is achieved in a way that guarantees human happiness, so the study aimed to identify the most important of these elements derived from the Holy Quran, and to indicate everything that would lead the state to the optimal straight path, in order to save the nation from what it is.

First, I explained the concept of the word constituents, and the concept of the word state, and then I explained the concept of the state in Islamic thought, which was what was related to the preface. As for the thesis, the study included three chapters.

The first chapter was entitled Pillars of the State and contains two sections (Pillars of the State in the Qur'anic Perspective, Pillars of the State in Positivist Political Systems).

The second chapter is the duties and qualities of the state in the Holy Qur'an and included two sections (the duties of the state in the Holy Qur'an, the qualities of the state in the Holy Qur'an).

The third chapter is the features of the state in the Holy Qur'an and contains two sections (the just state, the unjust state).

The researcher tried to make her research comprehensive of all aspects of the state emanating from the Holy Qur'an, and to indicate the elements of the state in the Holy Quran, and the study ended with results.



The REPUBLIC of IRAQ
The Ministry of Higher
Education and Scientific
Research
The University of Babylon
The College of Islamic Sciences
Department of Quranic Sciences

The components of the state in the Holy Quran

objective study

Master's degree thesis To the council of the college of
Islamic science - UNIVERSITY OF BABIYON- which is
Part of the requirements for obtaining a master's degree
In Qur'an sciences

Done by

Farah Mohamed Abdel Aziz Jabbar

Supervised by

Prof. Dr

Duraid Musa Dakil Al-Araji

AD 2022

AH 1444